مجـــــلة

مركز صالـــح كامـــل

للاقتصاد الإسلامي

جامعة الأزهر

السنة الرابعة – العدد العاشر ١٤٢١ هجرية - ٢٠٠٠م

العدد العاشر الفترة من

يناير– فبراير – مارس – أبريل ٢٠٠٠م

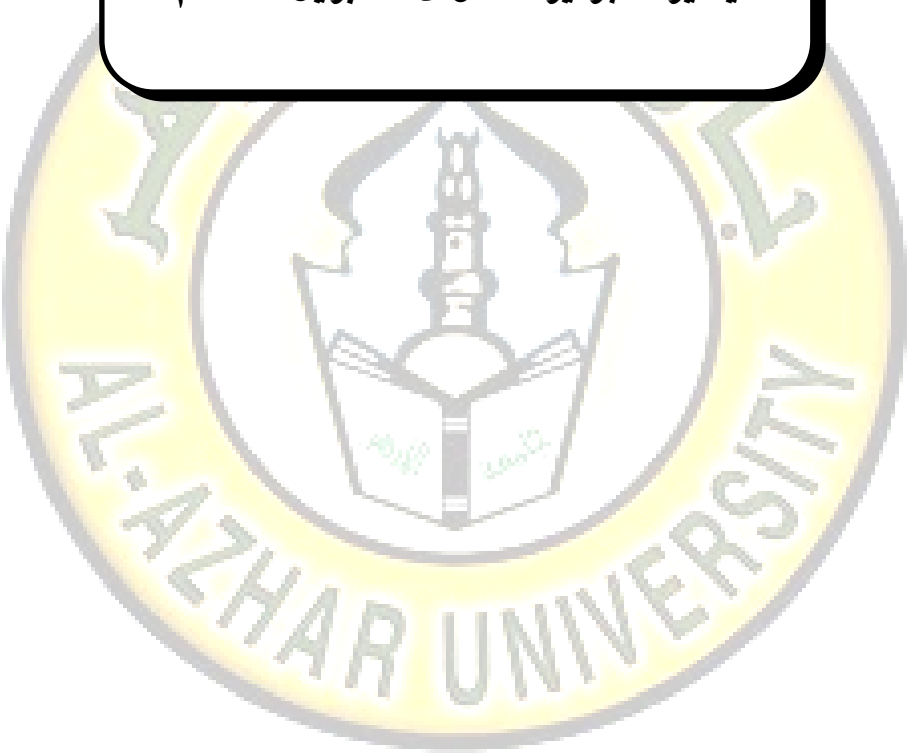

مَجَلـــــــة

مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي

بجامعة الأزهر

مجلة دورية علمية محكمة

يصدرها

مركز صالح عبد اللَّه كامل

للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر

رئيس مجلس الإدارة

فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد عمر هاشم رئيس جامعة الأزهر

رئيس التحريـــر

الأستاذ الدكتور/ محمد عبد الحليم عمر مديـــــــر المركـــــــز

بسم الله الرحمن الرحيم
AL-AZHAR UNIVERSITY

البحوث الرئيسية

تصدير

بحمد اللَّه وتوفيقه تبدأ المجلة فى ثوبها الجديد عامها الثالث بهذا العدد العاشر والتى تحددت ملامحها الأساسية في كونها مجلة علمية محكمة تصدر عن إحدى وحدات أقدم الجامعات وأكبرها وأشهرها وهى جامعة الأزهر، واستقر تنظيم محتوياتها فى أربع بحوث متنوعة بين فروع الدراسات التجارية من اقتصاد ومحاسبة وإدارة وتأمين، ثم قسم المقالات وعرض الرسائل العلمية، وذلك كله فى دراسات علمية تبرز جوهر الإسلام وعلاقته بالقضايا والأفكار الاقتصادية المعاصرة، وكالعادة فإن المجلة وقد اكتسبت مصداقية لدى الباحثين والجهات الأكاديمية، تفتح أبوابها للجميع وينتشر توزيعها على نطاق العالم وهذا ما يظهر فى أنه لا يخلوا عدد منها إلا ويحتوى على بحث لأحد السادة الباحثين من العالم الإسلامي كما أنها تطلب من جهات عديدة داخل وخارج مصر، هذا إلى جانب الكم الكبير من البحوث المرسلة للمجلة والتى انتهى تحكيمها إلى القبول للنشر وتنتظر دورها فى الأعداد التالية، وهذا ما جعلنا فى المركز نحاول تطوير المجلة باستمرار وتظهر بداية ذلك فى هذا العدد الذى حاولنا تحسينه من حيث الشكل ممثلاً فى نوعية الورق المطبوعة عليه المجلة وغلافها.

وزيادة فى الفائدة نورد فى نهاية المجلة فهرساً متكاملاً لما نشر فيها منذ بداية إصدار المجلة عام ١٩٨٤ سواء فى شكلها القديم أو شكلها الجديد، ومنها يتضح أن المجلة دائماً كانت سباقة فى تناول الموضوعات العلمية

الرصينة وفى تنوع يغطى كل فروع الدراسات التجارية وفى استمرار ومتابعة لما يستجد من قضايا إلى جانب كشف عن الجوانب المختلفة للتاريخ الاقتصادى الإسلامي فكراً وأحداثاً وأعلاماً.

وأسرة تحرير المجلة إذ تعتز بكتابها وقرائها فإنها توجه إليهم الدعوة لاستمرار التعاون بالاسهام فى المجلة ونشر التعريف بها لدى معارفهم لاكتساب أعضاء جدد خدمة للإسلام والمسلمين.

نسأل اللَّه أن يوفق الجميع وهو حسبنا ونعم الوكيل

أ.د. محمد عبد الحليم عمر

مدير المركز

ورئيس تحرير المجلة

إدارة الأزمات في الفقه الإدارى الإسلامي

الدكتورة/ سوسن سالم الشيخ

المقدمـــة:

إن القراءة الواعية للتاريخ تقدم لنا معياراً رشيداً يمكن الرجوع إليه عند مواجهة الأزمات فى الحاضر والمستقبل، إن التجارب التاريخية هى مادة إدارة الأزمات والاستفادة منها يخضع لمفهوم القياس لا التكرار لأن الأزمات لاتتكرر، ولكن الوقوف على أسباب تفاقم الأزمات فى فترات تاريخية سابقة هو الخطوة الأولى نحو إمكانية علاج الأزمات الحالية والمستقبلية برؤية واضحة وفكر رشيد حكيم.

إن التجارب التاريخية هى المادة الخام لإدارة الأزمات فهى تقدم لنا أزمات واقعية وحقائق تم اختبارها فى معمل التاريخ الضخم ورجحتها التجربة(١).

وهناك من يرى أن الأزمات مبادئ تمت وتطورت تدريجيا على مر العصور بعد أن إكتسبت مصداقيتهاعلى محك التجربة والخطأ، ومن ثم تكسب القراءة الواعية للتاريخ أهميتها وقدرتها على صقل بصيرة من يعالجون الأزمات.

إن الأزمة ليست كيانا مستقلا قائما بذاته وإنما حلقة من حلقات صراع له جذوره البعيدة، فإن أسباب الأزمة الاقتصادية فى مصر تضرب بجذورها

---

(١) العماوى، إدارة الأزمات فى عالم متغير (القاهرة: الأهرام، ١٩٩٣)، صـ٢١١/٢١٢.

فى التاريخ فإن الأزمات التى حدثت فى العصر المملوكى والتى تفاقمت عدة قرون خاصة فى القرن التاسع الهجرى كانت فاتحة التدهر الاقتصادى المصرى(١).

إن القراءة التاريخية عن الأزمات فى العصر المملوكى تظهر لنا أن الأسباب الحقيقية كانت تكمن فى إهمال عناصر الإدارة كالتخطيط ووضع السياسات وسوء اختيار قيادات وأفراد الجهاز الإدارى، وانخفاض مستوى أدائهم، وإهمال التدريب والمتابعة والرقابة.

وقد سجل المؤرخون وبعض المسئولين أزمات تلك الفترة وحللوا أسبابها وظواهرها ووضعوا منهجاً لعلاجها ومن هؤلاء المقريزى والأسدى وابن شاهين وسيقتصر البحث على الأول والثانى لأن كتبهم أعمق تحليلاً وأكثر تفصيلاً وأشمل علاجاً.

كتب المقريزى كتاب (إغاثة الأمة بكشف الغمة) ويعتبر من أوائل الكتاب الذين كتبوا فى الأزمات فلقد عدد الأسباب وبحث فى الظواهر واقترح العلاج.

وكان الأسدى من كبار مسئولى الدولة فقد كان يشغل منصب المحتسب وعاين الأزمة بنفسه وخاض التجربة واقعياً، فحلل أسبابها وعدد الظواهر واقترح العلاج فى كل مرحلة من مراحل الأزمة فى كتاب أرسله إلى المسئولين (التيسير والاعتبار والتحريروالاختبار) لعلهم يعتبروا ويشرعوا فى حلها.

- أهمية الدراسة:

---

(١) قاسم، سلاطين المماليك (القاهرة: الشروق، ١٩٩٤)، صـ١٧٤.

- توضيح مساهمة الثقافة التنظيمية والفكر الإدارى الإسلامى فى علم إدارة الازمات وتحليل كتب التراث التى بحثت فى ذلك (التاريخية منها والاقتصادية والأزموية) لنسترشد منها فى حل الأزمات المعاصرة.
- إضافة رؤية جديدة فى الفكر الإدارى الإسلامى عن علم إدارة الأزمات وهو علم لم يشر إليه أحد من قبل، وإثراء المكتبة العربية به.

- **مشكلة البحث:**

تتفاقم الأزمات وتتعقد ويصعب علاجها لعدة أسباب:

- سوء اختيار القيادات.
- عدم وضع خطط وسياسات فعالة مبنية على التنبؤ الدقيق.
- عدم تكوين فريق دائم للأزمات وعدم اختياره على أسس سليمة.
- انفراد شخص بإصدار القرارات دون دراسة أو مشاركة.
- نقص المعلومات.
- عدم فعالية الاتصالات.
- عدم وجود متابعة دورية ورقابة جيدة.

- **هدف البحث:**

- الاسترشاد بدروس التاريخ فى حل الأزمات من الكتاب المسلمين الذين كتبوا عن الأزمات وحللوها واستنبطوا أسبابها وظواهرها، واقترحوا العلاج كالمقريزى والأسدى كالتخطيط ووضع السياسات واختيار القيادات الصالحة وتنمية مهارات الموارد البشرية وانسياب الاتصالات عبر القنوات الرسمية والمتابعة والرقابة.

- التعريف بعلوم التراث أنها احتوت على ذلك الجانب من الفقه الإدارى، وأن علماء وفقهاء المسلمين قد أضافوا لكل العلوم ومنها العلوم الإدارية بكل فروعها إضافات يمكن الاستفادة منها فى عصرنا الحديث فهم لم يقتصروا على جانب العبادات فقط بل أسهموا بنصيب وافر فى كل فروع العلم، فقد جمعوا بين علوم الدنيا وعلوم الآخرة، فهم يدعون بما دعى به الإسلام: إعمار الدنيا بمنهج اللّه.

- **الأسئلة التى يجيب عليها البحث:**

- السؤال الأول: هل بحث علماء وفقهاء المسلمين فى علم الأزمات وحللوا أسبابها ودرسوا ظواهرها واستنتجوا الحلول فى كل مرحلة من مراحلها؟
- السؤال الثانى: هل لاحظ العلماء أن هناك علاقة ارتباط بين تفاقم الأزمات وبين:

أ- سوء التخطيط (التدبير)

ب- سوء اختيار القيادات (غير الأكفاء).

جـ- الانفراد بالقرارات (عدم الشورى).

د- الاتصال غير الفعال بين المستويات الإدارية.

هـ - عدم وجود نظام للمعلومات.

و- ضعف المتابعة والرقابة (عدم التفقد).

ز- عدم الاهتمام بالبيئة.

- السؤال الثالث: هل استطاع المسئولون التغلب على الأزمات عندما تنبهوا لأهمية التخطيط وضرورة اختيار القيادات على أسس سليمة وإصدار القرارات بناء على الدراسة والشورى ووجود قنوات مفتوحة بين المستويات الإدارية تسبب تدفق المعلومات وأهمية التفقد والرقابة؟

- **منهجية البحث:**

- دراسة نظرية متعمقة فى كتب التاريخ والتراث وكتب إدارة الأزمات الإسلامية وتحليلها.
- دراسة نظرية متعمقة فى كتب ومراجع إدارة الأعمال الحديثة والأبحاث المنشورة العربية والأجنبية.

وينقسم البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث:

- المقدمة.
- ١/١ إدارة الأزمة عند المقريزى.
- ٢/١ إدارة الأزمة عند الأسدى.
- ٣/١ الصيغة الإسلامية لإدارة الأزمة.
- ٤/١ النتائج والتوصيات.
- المراجع والأبحاث المنشورة فى الدوريات العربية.
- المراجع والأبحاث المنشورة فى الدوريات الأجنبية.

تقديـــــم:

إدارة الأزمات

تعريف الأزمة لغوياً:

أزم: عض عليه وأزم أزما: أمسك عن المطعم والمأكل، أزم الزمان: اشتد بالقحط، والأزمة اسم منه، والمأزم: الطريق الضيق بين الجبلين ومنه قيل: لموضع الحرب مأزم لضيق المجال وعسر الخلاص(١).

تعريف الغمة لغوياً:

غم عليه الشيء أى خفى أو سترت رؤيته وغمه الأمر أى كربه، ويقال: غم وغمة أى كرب وكربة(٢) وقد سمى المقريزى الأزمة غمة لأنها تجعل من داهمته فى ظروف غير مؤكدة يصعب الخروج منها فهى تخفى نتائجها وتخفى أسلوب الخروج منها، لذا ترى الباحثة أن ذلك الاسم أكثر واقعية وملاءمة فهو أكثر مطابقة للمعنى.

تعريف الأزمة:

هى حدث يسبب تغيرا فى الحياة العادية للمجتمع، والوقت الذى يستغرق حدوث الأزمة إلى عودة الحياة الطبيعية يسمى وقت الاسترجاع(٣).

---

(١) الفيومى المقرئ، المصباح المنير (بيروت: مكتبة لبنان،١٩٨٧)،ص/٥.

(٢) الأصفهانى، المفردات (القاهرة: الحلبى، ١٩٦٩)،ص/١٦٥.

() Cuny, Fredrick C. Disasters & Development (1st pri,U.S.A Oxford.

كما تعرف: خلل يؤثر ماديا على النظام كله كما أنه يهدد الافتراضات الرئيسية التى يقوم عليها هذا النظام[١].

كما تعرف: الأزمة لحظة حرجة وحاسمة تتعلق بمصير الكيان الإدارى الذى أصيب بها مشكلة بذلك صعوبة حادة أمام متخذ القرار تجعله فى حيرة بالغة فى ظل مساحة من عدم التأكد وقصور المعرفة واختلاط الأسباب بالنتائج وتداعى كل منها فى شكل متلاحق ليزيد من درجة المجهول من تطورات قد تحدث مستقبلاً من الأزمة وفى الأزمة ذاتها[٢].

تعريف الكارثة:

التغير المفاجئ حاد الأثر الذى يحدث تغيرات متصلة فى القوى ويكون من نتائجها انهيار التوازن[٣].

إدارة الكارثة:

يقول (R. Kasperson 1985) عن الكارثة أنها نشاط هادف يقوم به المجتمع لتفهم طبيعة المخاطر المماثلة كى يحدد ما ينبغى عمله إزائها واتخاذ

1983), p. 197.

(١) الحملاوى، إدارة الأزمات (القاهرة: عين شمس، ١٩٩٣)، ص/١٧.

(٢) الخضيرى، إدارة الأزمات (القاهرة: مدبولى، بدون تاريخ)، ص/٥٣/٥٤.

(٣) حسن أبشر الطيب (١٩٩٠) إدارة الكوارث. الإدارة العامة. العدد /٦٥، ص/٥٣.

وتنفيذ التدابيرفى مواجهة الكوارث وتخفيف حدة وآثار ما يترتب عليها وهذا النشاط يتصل بوظيفتى الإدراك والتحكم(١).

أما الإدراك فيبنى على استيفاء المعلومات لتحديد حجم المشكلة أو الخطر واكتشاف البدائل للمواجهة وتقييم الموقف لتحديد قدر النجاح الذى تحقق.

أما جانب التحكم فيتصل بتصميم وتنفيذ التدابير الهادفة لدرء أو تخفيف هذه المخاطر وما يترتب عليها من آثار.

ويرى (R.F. Lettegohn 1984)(٢) أن نظام المصفوفة ويعرف أحيانا بتنظيم الشبكة يمثل النموذج التنظيمى الأفضل لإدارة الأزمات وأهم مكوناته:

- القدرة على بناء وتنمية فرق العمل التى تمثل المكون الرئيسى للمصفوفة
- درجة عالية من التنسيق بين التخصصات المختلفة
- تجاوز العلاقات الرسمية
- المعلومات هى الجهاز العصبى لنظام المصفوفة

إن المحور الرئيسى الذى يبنى عليه نظام المصفوفة التنظيمية هو الجمع بين النموذج الوظيفى ونموذج التنظيم على أساس المنتج أو الخدمة، إن نسق نظام المصفوفة يبنى على توافر السلطات التنفيذية التى تمارس من

() **R.E. Kasperson (1985) Societan response to Hazard & Major Hazard events. Public Administration review.v. 45, p/8.**

() **AR.F. Lettegohn (1984)Crisis management ateamAproch. American managemet Assocation, p/13:19.**

القمة إلى القاعدة والسلطات الفنية التى تمارس أفقيا من مدير المشروع إلى كافة النشاطات الفنية اللازمة لتحقيق نتائج نهائية معينة[١].

إدارة الطوارئ:

هى عمليات تطوير وإنجاز سياسات وبرامج لتجنب ومكافحة الأخطار الطبيعية التى يتسبب فيها الإنسان للأفراد وللمجتمع، وهى جانب من دراسة الإدارة العامة والحكومية.

وتسترشد إدارة الطوارئ الناجحة بالمعارف العلمية المنضبطة والتكنولوجيا المتقدمة لتخطيط وإصدار القرارات الإدارية وإعداد الكوادر[٢]، وتحتاج إلى خطط طويلة الأجل والتدريب على التحرك السريع والتعلم من الأخطاء[٣].

خصائص الأزمـــــــة[٤]:

- المفاجأة العنيفة يقول الحق: **{بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ فَلا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا}**[٥].
- التعقيد والتشابك.
- زيادة حالة الخوف **{وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ}**[١].

---

(١) محمود توفيق الريس (١٩٩٤) دور جهاز شئون البيئة فى حماية البيئة فى المحليات. المجلة العلمية لتجارة الأزهر فرع البنات. العدد/١١، ص/٣٤٦/٣٤٧.

() Michael Charles, Crisis Management Acase Book (2nd., U.S.A: Charles C-Thomas, 1988) P/5/13.

() Gray L.Wamsey (1996) Escalating in quagmire the changing dynamic of the emergency policy subsystemPublic administration review V.56 n/3. P/242.

(٤) الخضيري، مرجع سابق، ص/٥٥
(٥) سورة الأنبياء الآية ٤٠

- العمل فى ظروف عدم التأكد[٢].
- انهيار الكيان الإدارى **{فَمَا اسْتَطَاعُوا مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ}**[٣].
- ضغط الوقت.
- الخدمة تحت التهديد.
- انهيار سمعة متخذ القرار التى حدثت بسببه الأزمة.
- اشتداد جبهة المواجهة.
- الدخول فى دائرة من المجاهيل.

مراحل معالجة الأزمـــــة[٤]:

- التلطيف .
- الاستعداد والتحضير.
- المجابهة.
- إعادة التوازن.
- التعلم.
- مرحلة ما بعد الأزمة[٥].

النشاطـــات المتعلقـــة بالتلطيـــف[١] Mitigation

---

(١) سورة البقرة الآية ١٥٥

() Paul T.Hart (1993) Crisis decision making, Administration & society V.25, P13.

(٣) سورة يس الآية ٦٧.

() William L. Waugh Handbook of emergency management Programs & policies (1st., pri., U.S.A:Greenwood, 1990) P/2.

(٥) الخضيرى، مرجع سابق، ص/٢٤٩.

- تحديد المخاطر.
- تقدير الإمكانات.
- وضع النظم والإجراءات للحد من الأزمة.
- متابعة الإجراءات.
- الاستفادة من التجارب.
- المراجعة وزيادة الدعم.
- توحيد الجهود ووضع البرامج وتكاملها[٢].
- التدابير والوقاية للحيلولة دون حدوث أزمة غيرها.

الاستعداد والتحضير[٣] Preparedness

- عمل بحث سريع وتحديد الأهداف[٤].
- تحديد الاستراتيجية فى ظل عدم التأكد[٥].
- وضع خطط الطوارئ ونظام الإنذار الإرشاد[٦].
- اختبار الخطط.
- إعداد الآلات الضرورية.
- تطوير الآلات والوثائق الرسمية.
- تحديد المصادر والمواد.

---

(١) حسن أبشر الطيب، مرجع سابق، ص/٨٢.

() Gray Wimsley, op.,cit.,p/239
() Cuny op.,cit.,p/20
() Petac(1985) Emergency management. Public administration reviewp/5
() Zimmerman(1985) The relationship of emergency management to governmental policies on man-made technological disaster. Public adminisration review.p/35
() Demacro(1997) Preparing for Disaster. Facillities design & management v.16 p/43.

- تحليل المخاطر[١].
- إعداد فريق الطوارئ.
- اختيار وسائل الوقاية.
- استخلاص المعلومات وتحديد الوسائل التكنولوجية.
- الاهتمام بالمخرجات.
- توفير المخزون الاحتياطى.
- تحجيم الأزمة[٢].
- شبكة قوية من الاتصالات الفعالة.
- تدريب الفريق الأزموى.

المجابهـــــة[٣] Response

- تحديد المعلومات الدقيقة والمتكاملة عن الآثار.
- القدرة على تحديد الأولويات وزيادة قدرة التنظيم التكنولوجى.
- تحديد التدابير الوقائية أو العلاجية.
- كفاءة عالية لمركز التحكم والحكم وجودة الرقابة.
- التمازج العضوى والتفاعل الحى بين المؤسسات ذات العلاقة.
- الاهتمام بالبيئة خارج إطار الرسمية ومحاولة تخفيض التكاليف[٤].

استعادة النشاط:

- التأكد من إنقاذ الجميع.

() **Mailac (1997) Planning for crisis in project management. Project management. v.28/p.18.**

() **Ibid, p/19.**

() **Ibid,p/36.**

(٤) حسن أبشر الطيب، مرجع سابق، ص/٨٨/٩٠.

- تحديد دور كل من المؤسسات فى إعادة التوازن.
- الاتفاق على أولويات مرحلة التوازن.
- تحديد سلطات مركز التحكم والمتابعة.
- تقييم مرحلة المجابهة لاتخاذ التدابير التى تمنع تكرارها.
- إزالة ملوثات البيئة التى تؤثر على المخرجات(١).

التعـــــلـــم:

- التعرف على أسباب الأزمة.
- معرفة طرق ووسائل العلاج المختلفة.
- محاولة الوقاية من الأزمات بالبعد عن الأسباب.
- أخذ العبرة من السلبيات.

مرحلة ما بعد الأزمة(٢):

- مرحلة العلاج والإصلاح واقتناص الجانب الإيجابى.
- مرحلة التجديد واستعادة القدرة على الاستمرار والرغبة فى الانطلاق.
- مرحلة التطوير(مرحلة التحول الكبير).
- مرحلة الإتقان والإضافة والتنمية والنمو.
- مرحلة جنى ثمار النجاح.

() **McCleldon (1993) Determinats of strike related militance analysis of universty faculty.**
Industrial &labor relation review v. 46.N/3 p/571.

() **Witt, James Lee (1997) Creating the disaster resistantcommunity. American city &county.v.112,P/25**

سمات إدارة الطوارئ أو الأزمات[١]:

- عملية مستمرة.
- تقليل عدم التأكد.
- قائمة على الاحتمالات.
- لها نشاط تعليمى للأفراد.
- تهتم بالتجارب.
- تنظم برامج البيئة لتناسب وجه الطوارئ[٢].
- التكامل بين التخطيط للبيئة والتخطيط للطوارئ[٣].
- تحديد المواقف ومصادرها حتى نتلافى الإسراف والتخبط[٤].
- يجب أن تطورالبرامج الطويلة الأجل لتناسب الأحداث الطارئة[٥].

الأزمات فى حالة الركود[٦]:

- أزمات البطالة المدمرة.
- أزمات التوتر الاجتماعى.
- أزمات انتشار الأمراض الاجتماعية.
- أزمات القلاقل والثورات.
- أزمات الثقة فى الحكومات.

---

(١) الخضيرى، مرجع سابق،ص/٢٤٩.

() Waugh.op.,cit..,p/23/24
() Zimmerman,op.,cit.,p/83
() Ibid
() Paul Hart,op.,cit.,p/33/34

(٦) الخضيرى، مرجع سابق،ص/٧٩.

- أزمات عدم الولاء وعدم الانتماء.

وللأزمات عدة مكونات أيكلوجية(١):

- المكون الطبيعى: الأرض والزراعة والبترول والمعادن والمياه والنظم العضوية (كالإبادة) والحيوانات.
- المكون البشرى: النشاط الاجتماعى والاقتصادى والسياسى والتعليمى والدينى.
- المكون الصناعى: التكنولوجيا والإنشاءات والتطور الصناعى.

وتظهر الأزمات داخل المكون الواحد نتيجة لاختلاف أو صراعات أو كوارث طبيعية أو بفعل المكون نفسه نتيجة أخطاء أو سوء تقدير وتوقع وتنبؤ، وعند مزج العناصر المختلفة المكونة للنظام الأيكلوجى مع بعضها وتحويلها إلى فعل يكون ذلك الأساس فى اتخـــــاذ القرارات لتفادى الأزمات ومواجهتها بصورة شاملة تمكننا من السيطرة على نسبة أكبرعند الاعتماد على عنصر واحد فى دراسة الأزمات(٢).

- تكوين فريق إدارة الأزمات:

فريق الأزمات هو مجموعة من الأفراد يتم اختيارهم بعناية ولديهم إمكانات وخبرات تؤهلهم للتعامل مع الأزمات ومهمتهم إستشعار إشارات الإنذار والتخطيط لمواجهة الأزمات المتوقعة وتتبع آثار الأزمة وعادة لايزيد

---

(١) محمد عبد الغنى حسن هلال، مهارات إدارة الأزمات (القاهرة: المؤلف، ١٩٩٦)، ص/٦٦.

(٢) المرجع السابق، ص/٧٤

العدد عن ١٥:١٢ فردا ويمكن جعل ٥:٤ منهم دائمين والباقى حسب نوع الأزمة يكون أثنائها[١]، ففريق الأزمة فريق وجد لأداء مهمة محددة Job task team ويختلف تشكيل فريق إدارة الأزمات من أزمة إلى أخرى، ويتم إعداده وتدريبه وإسناد المهمة إليه وتكليفه بمعالجتها وتحديد المدى الزمنى والإطار العام للحركة والحقوق والسلطات.

ويجب توافر خصائص معينة لأفراد الفريق الفعال[٢]:

- المهارة ودرجة عالية من الكفاءة.
- مهارة الاتصال فى كل الإتجاهات.
- المشاركة فى وضع الأهداف.
- تنوع التخصصات فى أفراد الفريق.
- رباطة الجأش وعدم الإنفعال السريع.
- إنكارالذات ودرجة عالية من التفويض لكل أعضاء الفريق.
- يحقق المصداقية مع العاملين.

كما ينبغى الاهتمام عند اختيار قائد الفريق الأزموى أن تكون لديه الخصائص التالية:

- خصائص شخصية كالشجاعة والتفاؤل والقدرة على المشاركة والاتصال والقدرة على إصدار القرارات المناسبة مع عامل الوقت الضيق والقدرة على التخيل.

---

(١) منى شريف، إدارة الأزمات (القاهرة: بدون ناشر، ١٩٩٨)، ص/٢٣٨.
(٢) المرجع السابق، ص/٤٢٠

– خصائص موضوعية كالقدرة على جمع المعلومات وتحليلها والتعامل معها بسرعة والاتصال السريع مع الفريق والقدرة على شرح المهمة لهم.

وأبعاد الفريق المتمكن Empowerment هى[١]:

– النفوذ potency.
– المشاركة Meaningfulness.
– الاستقلال Autonomy.
– التأثير Impact حتى يحدث التجانس بين معارف وخبرات أعضاء الفريق.

وتؤثرإدارة الفريق على الفعالية التنظيمية ومهام الفريق هى[٢]:

– حل المشكلات.
– زيادة مسئوليات الإنتاج والخدمات للفريق.
– التدريب على الاستماع والتعاون بين أفراد الفريق.
– التدريب على زيادة فعالية الاتصال.

أنواع المخاطر فى الأعمال[٣]:

– مخاطر سياسية (تغير نظام الحكم /تحول فلسفة الحكم).
– مخاطر تجارية (حرب الأسعار).

() **Kirman (1999) Self-Management antecedents & team Empowerment. Academy of management journal. v.42. N/1, p/59.**

() **op., cit,p/71.**

(٣) فريد النجار، التحالفات الاستراتيجية من المنافسة إلى التعاون خيارات القرن الواحد والعشرين (القاهرة: إيتراك، ١٩٩٩)، ص/ ٦٠/٥٩.

- مخاطر مالية (أسعار الفائدة/ أسعار الصرف/الائتمان).
- مخاطر فنية (تعديل الشروط/تعديل التصميمات).
- مخاطر بشرية (الإصابات والحوادث والأمراض).
- مخاطر بيئية (التلوث والضجيج).

وتعتبر الأزمات فى العصر المملوكى أزمات طبيعية (ندرة الأمطار) ترتب عليها أزمات اقتصادية (الاحتكار والتضخم) ومخاطر بشرية (الجوع والمرض والموت) وسياسية (خروج العامة على الحكام) وبيئية (التلوث).

إدارة الأزمات فى مصر فى العصر المملوكى

أزمات مصر فى القرن السابع والثامن والتاسع الهجرى:

شهدت مصر أزمات متوالية فى هذه العصور بسبب انخفاض منسوب مياه النيل وتراكم المشكلات دون حلها جذريا من قبل المسئولين، وقد عدد الباحثون الأزمات فى ذلك العصر(١).

مظاهر الأزمات:

- موت كثير من الناس.
- قلة المحصولات الزراعية.
- ارتفاع الأسعار والتضخم.
- المجاعة.
- هلاك الدواب جوعا.
- التعامل بالفلوس المغشوشة.
- انتشار الأوبئه والتلوث.
- فساد البيئة.

الاحتـــــــــــواء:

ألزم السلطان بيبرس الأمراء بإطعام الفقراء وهذا حل مؤقت، كما ألزم أحد السلاطين بعد ذلك بتوزيع الغلال من الشون السلطانية وهذا أيضا حل

(١) قاسم، سلاطين المماليك (القاهرة: الشروق، ١٩٩٤)، ص/١٧.

مؤقت، وكان ينبغى على الحكام وضع حلولاً جذرية تعالج المشاكل المتراكمة المتكررة كالآتى:

- اختيار القيادات الصالحة لدراسة وتنفيذ الحلول الجذرية.
- ترشيد الاستهلاك.
- تشديد الرقابة على دار السكة.
- وضع نظام للعقوبة على المحتكرين.
- إقامة مستشفيات للحجر الطبى.
- إعداد فرق للأزمات يحدد لكل منها مهام محددة.
- الاهتمام بنظافة البيئة.
- وجود نظام فعال للاتصالات.
- وجود نظام فعال للمتابعة والرقابة.

وفى الفقه الإسلامى يرى الفقهاء ضرورة تدبير وتخصيص جزء من الميزانية العامة للأزمات مثل الماوردى فقد أورد رأيين فى ذلك يقول فى الأحكام السلطانية[١]:

إذا زاد ما فى بيت المال عن الحاجة بعد إعطاء الرواتب للجند والموظفين وأثمان السلاح والكراع أوالإنفاق على المرافق كالمساجد والطرق والمياه أوغيرها فإن:

- الفائض يدخر للنوائب (الأزمات والكوارث) وهذا رأى أبو حنيفة.

(١) الماوردى، الأحكام السلطانية(بيروت:دار الكتب العلمية، ١٩٨٥)، ص/٢٦٧.

– لا يدخر الفائض وهذا رأى الشافعى لأن النوائب تعين فرضها عليهم إذا حدثت.

كان الخليفة العباسى المنصور يقول: ليس العاقل الذى يحتال للأمر الذى وقع فيه، وإنما الذى يحتال للأمر الذى غشيه حتى لا يقع فيه، فرغ بيت المال من المال فأمر الخليفة بجمع الأموال وتلقاها الخازن وضبطها لمدة ثلاثة أيام ثم قال للخليفة: إن الحادثة إذا حدثت لم تنتظرك فى استخراج الأموال وحملها[١] ومعني ذلك أن بعض الفقهاء وكثير من المسئولين ذوى الخبرة نصحوا بتخصيص جزء من الميزانية العامة للأزمات بدلا من جمع التبرعات أو زيادة الضرائب أثناء الأزمة، ويعتبر ذلك اهتمام بالتخطيط للأزمة قبل وقوعها.

يقول ابن الربيع[٢] أركان المملكة أربعة:

– الملك – الرعية – العدل

– التدبير (وهو إجراء أمور الإنسان على الصواب)[٣].

ويقول عن التخطيط المالى: (تقدير الأموال ويعتبر من وجهتين):

–تقدير الدخل – تقدير الخرج

ولا يخلو حال الدخل إذا قوبل بالخرج من أحوال ثلاثة[٤].

---

(١) أحمد شلبى، الموسوعة الإسلامية (القاهرة: النهضة العربية، ١٩٧٤)، ص/١١٧.

(٢) ابن أبى الربيع، سلوك المالك فى تدبير الممالك جـ/ ٢ (القاهرة: الشعب، ١٩٨٣)، ص/ ٢٨٩.

(٣) المرجع السابق جـ/١ ، ص/ ٣٧٦.

(٤) المرجع السابق جـ/ ٢ ، ص /٤٢١ .

– أحدهما أن يفضل الدخل على الخرج، وذلك الملك المستقيم والتدبير السليم ليكون فاضل الدخل معرضا لوجوه النوائب (الأزمات) معدا.

– الحالة الثانية أن يقل الدخل عن الخرج وذلك هو الملك المختل والتدبير المعتل (التخطيط المعيب) فيئول إلى العطب (الانهيار).

– الحالة الثالثة أن يتكافى الدخل والخرج حتى يعتدل وذلك يكون فى زمن السلامة مستقيما وعند الحوادث معتلا، فإذا تحركت النوائب (الأزمات) كده الاجتهاد وثلمه الإخوان(*).

مما سبق يتبين لنا أن فقهاء الإسلام قد نبهوا على حدوث الأزمات ونصحوا المسئولين أن يخططوا للأزمات قبل وقوعها بتدبير المال اللازم لها، كما يفهم من كتاب ابن الربيع أن الفقهاء قد ميزوا بين البيئة العادية (زمن السلامة) والبيئة المضطربة (الحوادث) وظروف عدم التأكد لأنه قد يصعب التنبؤ بها، وأن محاولة الحركة أثناء الأزمة سيكون صعبا (كده الاجتهاد) وهذا ماقاله (Paul T. Hart 1993)، كما أن المستويات الإدارية التى تليه ستبتعد عنه ولا تعينه، لذا رأى الفقهاء والعلماء ضرورة التخطيط والإعداد المسبق للأزمات والاستعداد لها وإعداد المال والرجال لها.

ومن أهم من كتب عن الأزمات المقريزى فى كتابه القيم: إغاثة الأمة بكشف الغمة الذى نبه فيه على ضرورة اهتمام المسئولين بوضع الحلول المبنية على الدراسة للأزمة قبل حدوثها وتوفير المال وإعداد الأفراد.

(*) **ثلمه الإخوان: إبتعدوا عنه وإنقلبوا عليه.**

١/١ إدارة الأزمة عند المقريزى[١] ٧٦٦ هـ / ٨٤٥ هـ

يسمى المقريزى الأزمة أو الكارثة الغمة وهى الكربة ويرى أن من أسبابها مخالفة شرع اللَّه، قال صلى اللَّه عليه وسلم: ((**ما نقض قوم عهدا إلا سلط اللَّه عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل اللَّه إلا فشا فيهم الفقر، وما ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشى فيهم الموت، ولا طففوا الكيل والميزان إلا منعوا نبات الأرض وأخذوا بالسنين[*] ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر**))[٢] كما قال صلى اللَّه عليه وسلم: ((**ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أخذوا بالسنين، وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرعب**))[٣].

ومعنى الأحاديث أن الأزمات والكوارث يسلطها اللَّه جل وعلا على من يخالف أوامره وأن من يطيعه فهو فى مأمن منها، يقول الحق: **{مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ}**[٤].

يقول المقريزى: الأمور قلها وجلها إذا عرفت أسبابها سهل على الخبير إصلاحها[٥].

١/١/١ الإنذار:

---

(١) المقريزى، إغاثة الأمة بكشف الغمة (القاهرة: الهلال، ١٩٩٠)، ص/١٣٩/٢٦.
(*) السنين: الفقر والجدب
(٢) ابن ماجة والبزار، عن ابن عمر، صحيح.
(٣) أحمد، عن عمرو بن العاص، حسن.
(٤) سورة النساء ١٤٧
(٥) المقريزى، مرجع سابق ص/ ٢٨.

حدوث المجاعة وانتشار الأوبئة وموت كثير من الناس وإنتشار السرقة والنهب وخروج العامة على الحكام.

٢/١/١ أسباب الأزمات فى رأى المقريزى:

- سوء الاختيار فى كل المستويات الإدارية.
- القيادات لا تختار من ذوى المكنة والأمانة.
- الأفراد من غير ذوى القوة والأمانة.
- سوء التخطيط.
- عدم تحديد الأهداف.
- سوء استخدام وتوزيع الموارد وعدم ترشيدها.
- الاحتكار.
- تخزين السلع الغذائية (الأقوات) مما يرفع أسعارها.
- كنز النقدين الذهب والفضة مما سبب إستخدام الفلوس المغشوشة.
- احتكار كبار التجار للأراضى الزراعية.
- عدم اهتمام الأمراء بمصالح الرعية.
- تفضيل المصلحة الشخصية على المصلحة العامة.
- ضعف الاتصالات بين الراعى والرعية.
- ضعف المتابعة والرقابة.
- عدم وجود معايير لقياس الأداء.
- عدم تطبيق نظام الثواب والعقاب.

يركز نظام اختيار القيادات فى الإسلام على اختيارهم من أهل التمكن والأمانة يقول الحق: **{إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ}**(١) والمكنة القدرة على القيادة، والتمكن من التخصص وإلا كيف يمكن للقائد تقييم أداء مرءوسيه وهم أعلى علما أو أعمق تخصصا؟ **{إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ}**(٢) والركن الثانى هو الأمانة وتشير إلى جماع القيم أى أن القيادة فى الإسلام هى حاصل ضرب **المكنة × القيم.**

أما الأفراد فإن ركنى الوظيفة لديهم هما القوة والأمانة أى القدرات والقيم قال تعالى: **{إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ}**(٣) فالوظيفة فى الإسلام هى حاصل ضرب **القوة × القيم**

ونلاحظ أن الأمانة هى الركن الثانى فيهما معا لأن القيم لا تتغير باختلاف المستوى الإدارى أو المكان أو الزمان، يقول صلى اللّه عليه وسلم: **((أيما رجل استعمل رجلا على عشرة أنفس علم أن فى العشرة أفضل ممن استعمل فقد غش اللّه ورسوله وغش جماعة المسلمين))**(٤).

فالإسلام يحض على حسن اختيار الموارد البشرية وعلى اختبارهم، حبس عمر رضي الله عنه الأحنف بن قيس سنه ثم قال له: قد بلوتك وخبرتك فرأيت علانيتك حسنه، وأنا أرجو أن تكون سريرتك على مثل علانيتك، وإننا كنا

---

(١) سورة يوسف ٥٤
(٢) سورة البقرة ٢٤٧
(٣) سورة القصص ٢٦
(٤) الحاكم عن ابن عباس، صحيح.

لنحدث إنما يهلك هذه الأمة كل منافق عليم اللسان[١]، كما يحث على تدريبهم وتنمية مداركهم ومعارفهم وارتفاع مستوى مهاراتهم، يقول صلى اللّه عليه وسلم ((**"إرموا وإركبوا"**[٢]، **ستفتح عليكم أرضون ويكفيكهم اللّه فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه**))[٣] وذلك ليضمن استمرار التدريب والاستعداد المستمر، ويقول عمـــــر ﷺ "تعلموا المهنة فإن يوشك أن يحتاج أحدكم إلى مهنة"، وتحث الهـــــندرة على تحول التركيز من مفهوم التدريب إلى مفهوم التعلم فبينما يساعد التدريب على رفع القــدرات والمهارات فإن التعلم يؤدى إلى زيادة مداركهم وإلمامهم بمحيط العمل كما تمكن عملية التعلم من إكتساب مهارات أو مفاهيم أو اتجاهات أو معارف جديدة تساعدهم على تحقيق أهدافهم[٤].

ويهتم الإسلام بإعطاء الأجور على قدر الكفاية[٥] فالقاعدة هى جزل العطاء والرزق حتى يشبع العاملون الحاجات الضرورية والحاجية وإذا إتسع المال للتحسينية فيعطوا بقدرهـــا ليشبعوا كل مستويات الحاجات، فلا يحتاجون أو يرتشون أو يسرقون.

فالإسلام يهتم بالعنصر البشرى ويكرمه ويعتبره أغلى العناصر والموارد يقول أحد الباحثين: إن المنظمة التى تمتلك عناصر بشرية مدربة

---

(١) ابن الجوزى، سيرة ومناقب عمر بن الخطاب (القاهرة: الفكر العربى، بدون تاريخ)، ص/١١٦
(٢) أحمد، عن عقبة، حسن
(٣) مسلم، عن عقبة بن نافع، صحيح
(٤) هامر، إعادة هندسة نظم العمل (القاهرة: الأهرام، ١٩٩٥)، ص/٤٥.
(٥) الماوردى، مرجع سابق، ص/٢٥٦.

ومؤهلة هى المنظمات التى يتوفر لها الفرصة القوية للنجاح والاستمرار[١] كما يهتم الإسلام بالتخطيط المسبق لكل عمل قبل القيام به يقول العامرى: الحزم قاعدة السياسة ومبناه على التنبيه للواقع بحسن التفقد والتعهد وعلى استخراج ما لم يقع (التنبؤ) مما يجوز أن يقع باستقباله بالفكر وبالتكهن من الواقع وبالتفرس والتثبت فيما بلغه، والروية فيما يجب أن يعمل، وبالمبادرة إلى تنفيذ ما استبان وظهر وترك التأخير، ومن الحزم أن يعمل على الأشد فيما يحذر وعلى الإيسر والأخف فيما يؤمل وأن من الأمور الضارة إذا لم يتقدم بالاستعداد فوردت بغتة وفجأة لا تمهل لإقتناء ما يتوقى به من شرها فتضـــر لذلك الضرر العظيم وربما أبادت وأتلفت[٢] ويقصد بذلك أن التخطيط المبنى على غير تنبؤ خاصة فى الأزمات يؤدى إلى الضرر، وأن التخطيط للأعمال ضرورى حتى لا تباغت المنظمات أو الدول بالأزمات فيقع الضرر، وأن الخطة ينبغى فيها أخذ جانب الحذر ووضع أسوأ الاحتمالات حتى يكون التخطيط واقعيا لأن الأزمة قد تكون شديدة فيقع الهلاك والإبادة فلو خطط على أسوأ الإحتمالات حتى نحمى المنظمة من الخسائر.

يقول أحد الباحثين[٣] والتخطيط فى الإسلام يشمل على كافة مستلزمات الخطة الجيدة كما هو متعارف عليه حديثا:

---

(١) نعيم نصير (١٩٨٧) المنظور الإسلامي لإدارة الموارد البشرية، الإدارة العامة، العدد/٦٥، ص/١٨٣

(٢) العامرى، السعادة والإسعاد فى السيرة الإنسانية (القاهرة:دار الثقافة والنشر، ١٩٩١)، ص/٣٠٤/٣٠٥.

(٣) أنس المختار (١٩٩٦) التطبيقات الإدارية فى الإسلام التخطيط فى الإسلام. المجلة العلمية لتجارة الأزهر، ص/١٩٤/١٩٨.

- ضرورة وجود هدف محدد.
- جمع البيانات والمعلومات والاستعانة بها فى التنبؤ لوضع الخطة.
- توفير المقومات المادية والبشرية اللازمة لتنفيذ الخطة.
- الحيطة والحذر من الظروف المستقبلية.

أما الاحتكار فإنه لغة يعنى الظلم والالتواء والعسر واصطلاحا: حبس الأقوات للغلاء وقد نهى الإسلام عنه ((**من احتكر حكرة يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه ذمة اللّه ورسوله**))[١] وللاحتكار عدة مساوئ:

- حرمان الناس من القوت والضروريات.
- ارتفاع الأسعار.
- التضخم.
- الحد من زيادة الإنتاج.
- إثراء المحتكر على حساب المستهلكين.
- لا يؤدى إلى التقدم التكنولوجى حيث لا يوجد منافس.

يجب على ولى الأمر اتخاذ كل الإجراءات الوقائية ضمانا للناس من الاحتكار ووضع نظام للعقوبات للمخالفين كجبرهم على البيع، وقد إتفقت المذاهب الأربعة على ذلك[٢]، أو فرض التسعير على المحتكرين حتى لا يضروا بالناس.

---

(١) أحمد والحاكم،عن أبى هريرة، حسن.
(٢) قحطان الدورى (١٩٨٧) الاحتكار وآثاره فى الفقه الإسلامى. الحضارة الإسلامية. الأردن، ص/١٦٦/٨٤.

يحض الإسلام الراعى على الاهتمام بالرعية يقول صلى اللَّه عليه وسلم ((**أيما وال ولى شيئا من أمر أمتى فلم ينصح لهم ويجتهد لهم كنصيحته وجهده لنفسه كبه اللَّه تعالىعلى وجهه يوم القيامة** فى **النار**))[١]، ((**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالإمام راع ومسئول عن رعيته..**))[٢]، ونلاحظ فى الحديث الأول كلمة (شيئا من أمر أمتى) ويقصد بها أى مستوى إدارى فى الدولة أو فى المنظمات أو غيرهما فكل قائد فى أى مستوى إدارى مسئول مسئولية محددة عن رعاياه أو مرءوسيه ينبغى أن يجتهد لمصالحهم ولا يترك أمرهم لغيره، وينبغى أن يفضل مصالحهم عن مصلحته الشخصية ويتفرغ لهم، فحين تولى الصديق الخلافة رآه عمر ذاهبا إلى السوق للتجارة أرجعه واستشار المسلمين فى فرض أجر له ولمن بعده حتى يتفرغ للخلافة ولا يشغله العمل الشخصى عن مهام الخلافة[٣].

وينبغى للقائد أن يجعل الاتصالات فعالة ومستمرة بينه وبين مرءوسيه فالاتصال الفعال يؤثر على تنمية قدرات العاملين وقد عنى الإسلام بالشورى لتكون أداة الاتصال المستمرة رأسياً بين المستويات الإدارية وأفقية بين المستوى الإدارى الواحد[٤] وأنه ينبغى أن يكون القائد فى مركز الدائرة دائم التواجد بين مرءوسيه وهم كمحيطات الدوائر حوله، وأنه "ينبغى للرئيس أن يطلع على غوامض الأمور ودقائقها وتجب عليه اليقظة والتصفح"[٥] وذلك

---

(١) الطبراني، عن معقل بن يسار، حسن.
(٢) متفق عليه، عن إبن عمر، صحيح.
(٣) السيوطى، تاريخ الخلفاء (بدون بيانات)،ص/٧٨.
(٤) الباحثة (١٩٩٥) أبعاد الثقافة التنظيمية فى الفقه الإدارى الإسلامى. المجلة العلمية لتجارة الأزهر فرع البنات، العدد ١٢. ص/٤٨/٦٠.
(٥) ابن طبا طبا. الفخرى فى الآداب السلطانية (القاهرة: المعارف، ١٩٨٣)، ص١٩/٢٠.

تأسيا برسول اللّه ﷺ فقد كان دائم التواجد بين صحابته يتفقدهم ويعلمهم أمور دينهم ويوجههم ويهديهم إلى الصراط المستقيم.

أمر الإسلام بمتابعة ورقابة المرءوسين ووضع القواعد والمعايير التى سيقيموا الأداء على أساسها، وما الأوامر والنواهى إلا معايير لتقييم الأداء البشرى فالقائد يضع الأهداف لمرءوسيه ويبذل أقصى جهده لدفعهم إلى الإنجاز ويقيم مستويات الأداء وهى فى الإسلام ثلاثة مستويات[١].

- الإتقان وهو إحكام الأمر ومعرفة تفاصيله.
- الإصلاح وهو معرفة أسباب الإنحرافات ومحاولة إصلاحها.
- الإحسان وهو أعلى درجات الأداء فى الإسلام.

فالقائد يقيم الأداء فيكافئ المتقن والمصلح والمحسن كل على قدره حتى يدفع كل فرد منهم لتحسين مستواه،أما المستويات الأقل فينبغى تحفيزهم ودفعهم إلى الإتقان فإذا كانت قدرات الفرد محدودة أعطى على قدره، وإذا أهمل وجبت محاسبته وعقابه على قدره، فالإسلام يأمر باتباع نظام الثواب والعقاب حتى يدفع المجد للتحسين المستمر ويدفع الأقل مستوى للإتقان ويعاقب المهمل حتى يرجع فيكافئ كغيره إن هو أتقن.

٣/١/١ مظاهر الأزمة عند المقريزى:

١/٣/١/١ المظاهر الاقتصادية

- الزراعة

-هجرة الفلاحين للأراضى ولمهنة الزراعة وعدم زراعة مساحات كبيرة لعدم وجود ماء الرى.

(١) الباحثة، المرجع السابق، ص/ ٧٤/٧٦.

-الصناعة

-توقفت صناعات المنتجات الزراعية كعصر الزيت ومنتجات الألبان.

- توقفت الصناعات الأخرى لانعدام الدخول وعدم وجود قوى شرائية.

-الثروة الحيوانية

-نفقت الماشية لعدم وجود الأعلاف لها.

-التجارة

-ندرة السلع.

- ارتفاع الأسعار.

-الغلاء.

- التضخم.

-النقد

-عدم التعامل بالنقدين الذهب والفضة.

-التعامل بالفلوس المصنوعة من المعادن الأخرى.

-اختلاف قيم النقود لعدم ضبطها.

٢/٣/١/١ المظاهر الاجتماعية

- المجاعة.

- موت العامة.

- الهجرة إلى المدن.

٣/٣/١/١ المظاهر الصحية

- انتشار المرض.

- انتشار الأويئة نتيجة عدم العلاج أو الوقاية.
- التلوث خاصة فى مياه النيل.

٤/٣/١/١ المظاهر القيمية

- أكل ما حرم كالميتة.
- النهب والسرقة.
- انتشار الرشوة.
- انعدام الأمن على النفس والمال.
- التدهور الأخلاقى.

٥/٣/١/١ المظاهر السياسية

- خروج العامة على الأمراء .
- انتشار الفوضى.
- انعدام الأمن السياسى.

٤/١/١ الاحـــتـــــواء:

لم يحدث احتواء للأزمة لتراكم الأسباب وعدم تمكن الأمراء من التحكم فى الأزمة لعدم وجود خطة لذلك وعدم اهتمامهم بالرعية أو لجهلهم رغم تكرار الأزمة بنفس الأسباب والمظاهر وهو قلة الأمطار وإنخفاض منسوب مياه النيل.

١/٤/١/١: الاحتواء فى رأى المقريزى:

يرى المقريزى أن احتواء الأزمات فى مصر يكمن فى:

-التحكم فى مياه نهر النيل بعمل المشروعات العظيمة كالقناطر والسدود

- عمل خطة لترشيد الاستهلاك فى السنوات الرائجة

-تخزين فائض المحصولات فى سنوات الفيضان للسنوات القليلة المطر

- تعيين الأكّفاء من القادة.

- تعيين المتخصصين من الأفراد على أسس سليمة.

وقد نبه القران الكريم على ذلك فى سورة يوسف، يقول المقريزى: قد كانت القناطر والسدود تبنى فى عصر الفراعنة بتقدير وتدبير حتى أن الماء يجرى من تحت منازلها وأفنيتها فيحبسونه كيف شاءوا(١).

ويقال أن ملوك مصر كانوا يقسمون الخراج أربعة أقسام(٢).

- قسم لخاصة الملك.

- قسم لأرزاق الجند (المكون البشرى).

- قسم لمصالح الأرض (المكون الطبيعى وبناء القناطر (المكون الصناعى).

- قسم يدخر لحادثة تحدث فينفق فيها (احتياطى الأزمات والكوارث).

فالفراعنة كانوا يدبرون لإصلاح المكونات الثلاثة، ثم يدخرون الباقى لما قد يحدث ولما فتح عمرو بن العاص مصر فى عصر الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنفق عمر ومائة وعشرون ألف دينارا على حفر الخلجان

---

(١) المقريزى، الخطط جـ/١ (القاهرة: مكتبة الأداب، بدون تاريخ)، ص/ ٣٦.

(٢) المرجع السابق، ص/ ١٢٠.

وإقامة الجسور وبناء القناطر وتقوية أهلها على العمار[١]، وفى الشريعة فإن بناء القناطر والمسجد الجامع واجب، وعمارة المساجد مندوبة وبناء المساكن مباحة[٢] ولكن الأمراء لم ينتبهوا لذلك فحدثت الأزمات المتوالية بسبب تألف الخلل فى المكون الطبيعى (المياه) والبشرى (سوء التدبير) والصناعى (بناء القناطر والجسور أو صيانة الموجود منها)[٣].

وقد تنبه العالم العربى الحسن بن الهيثم عندما ذهب إلى أسوان إلى إمكانية بناء مشروع لحجز مياه النيل وحماية مصر من الفيضان أو الجفاف وهو فكرة بناء السد العالى وقد نبه العلماء إلى الاستفادة من التجارب كما ينادى به الآن (Wimsley1996).

أباح الإسلام فى الأزمة ما كان محرما فى الظروف العادية فإنه قد أباح أكل مال الغير، قال رجل أصابتنا مخمصة وأتيت حائطا (بستانا) بالمدينة فأخذت سنبلا ففركته وأكلته وجعلته فى كسائى فجاء صاحب الحائط فضربنى وأخذ ثوبى، فأتى رسول اللّه ﷺ فأخبرته فقال للرجل: **ما أطعمته إذ كان جائعا أو ساغبا**[*] **ولا علمته إذ كان جاهلا** [٤]. فأمره النبى ﷺ فرد إليه ثوبه وأمر له بوسق من طعام أو نصف وسق، وسئل صلى اللّه عليه

---

(١) المرجع السابق، ص/ ١٢٣.

(٢) الرمانى (١٩٩٧) مفهوم العمارة فى الاقتصاد الإسلامى. المجلة العربية للعلوم الإنسانية. العدد /٥٧،ص/ ٢٤٠.

(٣) هلال، مهارات إدارة الأزمات، مرجع سابق، ص/٧٤.

(*) السغب: شدة الجوع.

(٤) ابن ماجة، عن أبى هريرة، حسن.

وسلم عن الثمر المعلق فقال: ما أصاب فيه من ذى حاجة غير متخذ خبنة(**) فلا شيء عليه(١).

قال عمر بن الخطاب ﷺ: إذا مر أحدكم بحائط فيأكل منه ولا يتخذ ثبانا(***)(٢).

كانت عند رجل فقير ناقة فنفقت ثم ذهب الرجل فسأل رسول اللَّه ﷺ فقال له "**هل عندك شيء يغنيك قال الرجل: لا. قال: فكلوها**"(٣).

قال الإمام الشافعى(٤) إذا كان مقيماً يأكل بقدر ما يسد حاجته، والمسافر يتضلع(****) ويتزود فإذا وجد غنى طرحها، وإن وجد مضطراً أعطاه إياها ولا يأخذ عنه عوضاً.

كما يرى الشافعى أن المضطر إن لم يجد شيئاً أن يأكل الميتة ويأكل لحم بنى آدم، ولا يجوز له أن يقتل ذمياً لأنه محرم الدم ولا مسلماً ولا أسيراً لأنه مال الغير، فإن كان حربياً أو زانياً محصناً جاز قتله والأكل منه، ولا يأكل من الميتة إلا قدر ما يمسك رمقه.

قال الإمام مالك(١) يأكل من كل شيء وجده ما يرد جوعه ولا يحمل منه شيئاً، وذلك أحب إلى من أن يأكل الميتة، وإذا لم يجد غيرها يأكل منها ولا يشبع ولا يتزود، فإن وجد غنى طرحها.

(**) الخبنة: ما يحمله من الثمر.
(١) الترمذى، عن عمرو بن شعيب، حسن.
(***) الثبان: الإناء
(٢) القرطبى، تفسير القرطبى (القاهرة: الشعب، ١٩٦٩)، ص/٦٠٥
(٣) أبو داوود، عن سمرة.
(٤) القرطبى، مرجع سابق، ص/٦٠٦
(****) يتضلع: يمتلئ شعباً وريا.

وقال الإمام أحمد بن حنبل[٢]: إن الميتة لا تحل لمن يقدر على دفع ضرورته بالمسألة، وقال إن أكل الميتة إنما يكون في السفر لأنه فى الحضر يمكن أن يسأل الناس.

وقال الإمام أبو حنيفة وأصحابه لا يأكل المضطر من الميتة إلا بقدر ما يمسك رمقه والمضطر له رخصة، والامتناع عن الأكل سعى فى قتل النفس وإلقاء النفس إلى التهلكة.

مما سبق يتبين لنا أن الأئمة الأربعة قد أجمعوا على أكل وشرب ما يسد الرمق ورأوا أن الميتة أفضل من لحم الخنزير وشرب الخمر اباحه بعضهم فى المخمصة خلافاً للشافعى الذى قال: إن الخمر لا تزيد الإنسان إلا عطشا[٣].

١/١/٥: التعلم

١/٥/١/١: النواحى الاقتصادية

١/١/٥/١/١: الزراعية

- أعمروا الأرض ببناء القناطر والسدود لتقى مصر من الأزمات الاقتصادية.
- أجرت الأراضى الزراعية بإيجارات عادلة.
- أعطوا عمال الأرض أجورا عادلة.

(١) الفخر الرازى، التفسير الكبير (القاهرة: دار الغد العربى، ١٩٩٢)، ص/٦٥٧

(٢) ابن قدامة، المغنى (القاهرة: دار الغد العربى، ١٩٩٥)، ص/٥٢٩.

(٣) الفخر الرازى، مرجع سابق، ص/٦٥١.

٢/١/٥/١/١ الصناعية

-اهتموا بالصناعات والحرف.

٣/١/٥/١/١ الثروة الحيوانية

-اهتموا بالثروة السمكية كمصدر للقوت.

-اهتموا بالثروة الحيوانية وتوفيرعلفها والعناية بصحتها.

٤/١/٥/١/١ التجارية

-اشتروا الغلال من التجار وخزنوها فى المخازن السلطانية فانخفض السعر.

-ختموا على غلال التجار حتى موعد الحصاد إلا من باع ثم باعها التجارخوفا من التسوس لما قرب موسم الحصاد.

- سنت التشريعات لحماية التجارة.

- سعروا السلع حتى يقضوا على الغلاء وعاقبوا الممتنعين.

٥/١/٥/١/١ النقـــد

-خصصت دار مركزية لضرب النقود وشددوا الرقابة عليها ووضعوا معايير دقيقة.

بحيث لا يمكن تزييف النقود[١].

- أغرقوا السوق بالنقد الصحيح حتى يمتنع المزيفون.

- سنة التشريعات لحماية النقد.

---

(١) المقريزى، النقود (القاهرة: العصرية، ١٩٣٩)، ص/٥٧.

٢/٥/١/١ الاجتماعية

- وزعت الغلال على العامة بأسعار عادلة للقضاء على المجاعة.
- عاد الفلاحون إلى أراضيهم فانخفضت نسبة البطالة.
- أصبح الإنفاق فى الضرورات ثم الحاجات ثم التحسينات[١] وقضى على السلوك الاستهلاكى الترفى الذى ينتج عن التضخم[٢].

٣/٥/١/١ الإدارية

- حددت الأهداف بدقة وحددت المخاطر للحد منها.
- وضعت النظم والإجراءات للحد من الأزمة.
- وضع المسئولون خطة متوسطة الأجل لمدة عشرين شهرا فزال الغلاء.
- وضعوا أسس سليمة لاختيار القادة والأفراد.
- كونوا فرقا للطوارئ على استعداد مستمر لقياس منسوب النيل.
- زادت قنوات الاتصال بين المستويات الإدارية بالشورى وغيرها.
- شددوا المتابعة والرقابة خاصة للمحتسبين فهم مراقبو الأسواق.
- وضع المسئولون أسس نظام الثواب والعقاب ونفذوه.

٤/٥/١/١ الصحية

---

(١) الباحثة (١٩٩٤) الضوابط السلوكية للتنظيم الإسلامى. المجلة العلمية لتجارة الأزهر فرع البنات. العدد /١١، ص/٢٧١/٢٧٢.

(٢) شوقى دنيا (١٩٩٧) التضخم مدخل نظرى لمفهومه وأسبابه وأثاره. مجلة مركز صالح للاقتصاد الاسلامى، جامعة الأزهر، العددالثانى،ص١٢١/١٢٣ .

-اهتموا بصحة الرعية فوفروا الدواء والمارستانات (المستشفيات).

-اهتموا بنظافة نهر النيل.

٥/٥/١/١ القيـــــــم

- أصبح الحكام قدوة حسنة.
- نفذت أحكام الشريعة فى النهب والسرقة والرشوة.
- عاد الشعور بالأمن فالأمن مرتبط بالعدل[١].

٦/٥/١/١ السياسية

-انضبطت الأمور ولم تعد الفوضى منتشرة.

-عودة الثقة فى الحكام.

-رجوع الأمن إلى الشوارع.

٧/٥/١/١ التشريعية

سنة التشريعات لعقاب:

-المحتكرين بإرغامهم على البيع أو التسعير، فعقوبة الاحتكار تعزيرية يقدرها الحاكم.

-المرتشين وهى أيضا عقوبة تعزيرية كان يقوم بها المحتسب.

-السارقين بقطع اليد كما فى نص القرآن.

-تخويف المخالفين بعقوبة الإعدام حتى يرتدعوا.

---

(١) الباحثة (١٩٩٧)قيم وسلوك المرؤوسين كمتغير وسيط بين قيم وسلوك الرؤساء والفعالية التنظيمية المجلة العلمية لكلية التجارة فرع البنات. العدد /١٤،ص/٥٤.

شكل رقم (١)

١/ ٢ إدارة الأزمة عند الأسدى(٨٥٥ هـ)

شغلت الأزمة الاقتصادية فى العصر المملوكى عدة كتاب من بينهم الأسدى الذى حاول تحليل الأزمة واستنباط أسبابها واستقراء مظاهرها والتفكير فى احتوائها ووضع الحلول للخروج منها، ويعرف الأسدى الأزمة: بحادث يسبب الفساد المؤدى إلى الخلل فى أحوال الخاص والعام وأن

استمرار الخطأ فى التدبير يسبب تغيراً كلياً بحادث عظيم يحدث بغتة[١] وهذا التعريف يتفق مع التعريف الحديث للأزمة، كما يرى الأسدى إنه لا يكن نقل الشئ إلى ضده من أول وهلة لكن يمكن ذلك بالتدريج لأن الحق قوى والقائم به معان إذا سلك التحقيق والتحرير والتلطيف والتمزيج[٢].

ويمتاز الأسدى أنه لم يقتصر على عرض الأزمة وتحليل أسبابها ونتائجها ولكنه وضع حلا لكل سبب من أسبابها، كما أشار إلى مراحل الأزمة وأنها يمكن علاجها خطوة خطوة أو على مراحل وهو ما يشار به فى الفكر الأزموى الحديث.

وقد كان الأسدى يتولى وظيفة الحسبة لذا فهو يتكلم عن علم وخبرة، ويرى الأسدى أن أسباب الأزمات ليس هو ندرة المتاح ولكن سوء استخدام الموارد[٣].

١/٢/١ الإنذار:

خروج العامة على الحكام نتيجة لعدم إشباع الحاجات الضرورية وانتشار الفوضى والنهب والسرقة وانعدام الأمن والقيم، وخروج الأعداء وتهديدهم للسواحل.

---

(١) الأسدى، التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٦٨)، ص/ ٥٣،١٥٩

(٢) المرجع السابق،ص/٥٢.

(٣) شوقى دنيا(١٩٩١) قراءة اقتصادية فى كتاب التيسير والاعتبار للأسدى مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود. العدد الخامس،ص/٢٠٣/٢٠٦

٢/٢/١ أسباب الأزمات عموما فى رأى الأسدى:

-المال.

-عدم الدقة فى الدخل والخرج.

- خلط المال الحرام بالمال الحلال فى ميزانية الدولة.

- صرف أموال الأوقاف فى غير جهاتها.

- الاهمال فى قبض العوائد المتعلقة بالتجار.

- قلة العشور (الجمارك) لعدم الإقبال على الاستيراد والتصدير.

- نقص مال الزكاة نتيجة لقلة الناتج بسبب الأزمة.

- الأراضى.

- توزيع الأراضى الزراعية على غير المستحقين لقرابة أو لصلة

- عدم خدمة الزرع كما ينبغى.

- العمارة.

- اهمال العمائر الضرورية.

- عدم صيانة الموجود منها.

- النقد.

- عدم ضبط النقد.

- عدم الرقابة على دار السكة.

- التجارة.

- الاحتكار.

- قلة الإقدام علىالاستيراد والتصدير لزيادة العوائد دون وجود خدمات مقابلة.
- نقص الربح لزيادة النفقات.
- التحجير(*) على السلع والمحاصيل والحمايات(**).
- التفريط فى إصلاح الموازين والمكاييل(١).
- الأمـــن.
-نقص الطمأنينة على النفس والمال.
- القيـــم.
-نقص العدل.
-انتشار الظلم.
-انتشار الرشوة.
-انتشار الفساد.
- الإدارة.
-عدم التنبؤ.
-عدم تحديد الأهداف.
-سوء التدبير(التخطيط).
-تعيين والى الحسبة (مراقب الأسواق) من الجائرين(الظالمين).

(*) التحجير: التحريم والتضييق.
(**) الحمايات: تقريرعوائد ظالمة من غير تحرير ولا تعليل.
(١) الأسدى، مرجع سابق، ص/٨٦/٨٧.

-عدم تعيين الثقات والعدول وتعيين غير المناسبين.
-الاهمال فى تفقد الأراضى والبلاد أى سوء المتابعة.
-الاستهانة بالشورى.
- عدم عقاب المهملين.
- الاتكال على البخت وعدم محاولة تحليل الأسباب لوضع الحلول
- عدم إصلاح ما يقع من خلل (عدم الصيانة).
- عدم الاستعداد للحوادث (الأزمات).

ويرى الأسدى أن سبب الأزمات فى مصر ينحصر فى:

- اهمال العمارة فى نهر النيل.
-عدم استنباط أراضى زراعية جديدة.
-عدم حفر الخلجان والترع.
-عدم إصلاح الجسور والقناطر.
- عدم تعديل مصارف المياه ومسيلاته.
-عدم تحديد وتوزيع العمل على العاملين فى عمارة نهر النيل.
-عدم انضباط سلوكيات العمل.
-هروب كثير من الفلاحين إلى البادية بسبب:
-الظلم.
-خروجهم على الطاعة.
-السرقة والقتل.
-مخالفة الجماعة.

-تسليط الكشاف(*) والولاه وأصحاب الجباية والخراج بالظلم على الرعية.

- زيادة الخراج والجبايات دون حق.

- انتشار الرشوة.

- تناول البدل على ولاية الأعمال.

- انتماء كل ظالم إلى ركن من الأركان.

- عدم قدرتهم على الشكوى.

٢/٢/١ مظاهرالأزمة عند الأسدى:

١/٢/٢/١ المظاهر الاقتصادية

الزراعة

- ترك كثير من الفلاحين مهنة الزراعة.

الصناعة

-ترك المهن الصناعية المترتبة على الزراعة كعصر الزيوت والنسيج.

العمارة

-إهمال العمارة خاصة عمارة نهر النيل.

-عدم صيانة الموجود منها كمقاييس مستوى ماء النهر.

التجارة

(*) الكشاف: المهندسون الزراعيون وتابعيهم

-الاحتكار.

-الغلاء.

-التضخم.

النقد

-اختلال التوازن والقيم النقدية نتيجة غش العملة.

٢/٢/٢/١ المظاهر الاجتماعية

-المجاعة .

-الهجرة إلى المدن.

-زيادة الفروق الاجتماعية بين الحكام والعامة.

٣/٢/٢/١ المظاهر الصحية

-انتشار الأوبئة.

-تلوث ماء النيل.

-موت كثير من الناس والماشية.

٤/٢/٢/١ المظاهر القيمية

- انتشار الظلم.
- انتشار الرشوة.
- انتشار السرقة.
- التدهور الأخلاقى.
- أكل الناس بعضهم بعضا من شدة المجاعة.

٥/٢/٢/١ المظاهر الإدارية

-استبداد المسئولين وانفرادهم بإصدار القرارات.

-انعدام الشورى رغم عدم أهليتهم.
-تعيين قادة غير مؤهلين لحمل الأمانة.
-إهمال مسئولياتهم وتكالبهم على مصالحهم الذاتية.
-ضعف الاتصالات بينهم وبين المستويات الأدنى.
-عدم تحديد الأهداف.
-عدم وضع خطط وسياسات وإجراءات للحد من الأزمة.
-عدم تفقد الأعمال مما سبب استهتار المستويات الأدنى.

٦/٢/٢/١ المظاهر السياسية

-خروج العامة على الحكام.
-تهديد الأعداء واعتدائهم على الثغور.
-انعدام الأمن.

٣/٢/١: الإنذار:

خروج العامة على الحكام نتيجة لعدم إشباع الحاجات الضرورية وانتشار الفوضى والنهب والسرقة وانعدام الأمن والقيم، وخروج الأعداء وتهديدهم للسواحل[١].

٣/٢/١ الاحتـــــــــواء:

اجتمعت أسباب الأزمات كلها فى أزمات مصر فى ذلك العصر[٢] وقد نتج عنها مخاطر كثيرة سياسية وتجارية ومالية وإدارية وفنية وبشرية

---

(١) الأسدى، مرجع سابق، ص/١١٥.
(٢) محمد عبد الغنى حسن، مرجع سابق، ص/٥٠.

وبيئية[١] ويرى الأسدى أن احتواء تلك الأزمات يكون على مراحل فنقل الشيء إلى ضده يكون صعبا من أول وهلة ولكن يمكن ذلك بالتدريج[٢] ويرى الأسدى أن صلاح الدنيا يكون بصلاح خمس[٣]:

-علم العلماء.

-عدل الأمراء.

-عبادة العباد.

-أمانة التجار.

-نصيحة المجربين (ذوى الخبرة).

مما سبق يتبين أن الأسدى يرى إصلاح الدنيا يتم إذا أتقن العلماء العلم وتفرغوا له، وتحلى أولو الأمر بالعدل فالعدل قيمة كبرى وهى إسم من أسماء اللّه الحسنى،وأحسن العباد العبادة وهم قدوة لغيرهم، وتخلق التجار وهم عصب الاقتصاد بجماع القيم الأمانة، وإنتصح الكل بمشورة الخبراء المجربين فى كل مجال وهذا يتفق مع ماقاله. (Gray Wimsley 1996)[*].

١/٤/٢/١ الإصلاح الإدارى:

-حسن اختيار القادة من ذوى المكنة والأمانة

-القوامة بالقسط (العدالة بين المرءوسين).

-اختيارالمستويات الإدارية على أسس سليمة كالقوة والأمانة.

-إصدار القرارات بعد المشورة .

---

(١) فريد النجار، مرجع سابق، ص/٦٠.
(٢) الأسدى، مرجع سابق، ص/٥٢.
(٣) المرجع السابق، ص/١٦١.
(*) راجع ص١٦ بالبحث.

-تحديد الأهداف بدقة.

-عمل الخطط والسياسات والإجراءات التى تقى من الأزمات[١].

- التفقد المستمر للمرءوسين.

-وضع سياسة الثواب والعقاب.

-الاهتمام بالعقل والرأى وعدم الركون للبخت والعشوائية[٢].

-اختيار المرءوسين بعد الاختبار.

-إصلاح سياسات الأجور.

-الاهتمام بالعمل الجماعى لسد حاجات البشر[٣].

-القضاء على الرشوة بزيادة الأجور وتشديد الرقابة وعقاب المرتشين.

-إعفاء أولى الأمر الذين لم يعالجوا الأزمة لغفلتهم وهممهم القاصرة واختلافهم[٤].

-تقسيم العمل بين كشاف الأرض فى الوجهين البحرى والقبلى خاصة قبل الفيضان.

٢/٤/٢/١ الإصلاح الاقتصادى:

١/٢/٤/٢/١ الإصلاح المالى:

- تحديد الأهداف بدقة.

- المحافظة على الموارد المالي.

---

(١) الأسدى، مرجع سابق، ص/ ١٤١.
(٢) المرجع سابق، ص/١٠٦.
(٣) المرجع السابق، ص/٤٦.
(٤) المرجع السابق،ص/٤٢ .

- وضع خطط وسياسات مالية هادفة.

-اختبار ذوى الأمانة والكفاءة لوضع السياسات ومتابعتها.

-تقدير الخراج بعد قياس الأرض (روكها)(*).

-جمع الزكاة من الأموال المحددة فى الشريعة وإنفاقها كنص القرآن.

١/٢/٤/٢/١ الإصلاح الزراعى:

-الاهتمام بالزراعة.

-استصلاح أراضى جديدة (استنباط الأراضى).

-الاهتمام بالآلات الزراعية والمؤن والبذور.

-الاهتمام بالثروة الحيوانية.

-إعطاء الفلاحون أجور عادلة.

١/٢/٤/٢/١ ٣/٢/٤/٢/١ الإصلاح التجارى:

-تخفيض الجمارك (العشور) حتى يقبل الأجانب على أسواق مصرولا يبحثوا عن أسواق أخرى تكون الجمارك فيها منخفضة.

-منع الاحتكار ومعاقبة المخالقين.

-مراقبة الأسواق وتعيين المحتسبين من المقسطين.

-تشديد الرقابة على الموازين والمكاييل.

١/٢/٤/٢/١ ٤/٢/٤/٢/١ الإصلاح الصناعى

-الاهتمام بالصناعات والحرف.

-تشجيع الصناع بإعطائهم أجورا عادلة.

١/٢/٤/٢/١ ٥/٢/٤/٢/١ الإصلاح النقدى

(*) الروك: مسح الأراضى الزراعية لتقدير الخراج المستحق لبيت المال.

- ضبط النقد شكلا ووزنا.
-الرجوع إلىالذهب والفضة فى التعامل.
-ضرب الفلوس (العملات المساعدة) من النحاس الأحمر وضبطها.
-متابعة ورقابة دار السكة.
-تعيين موظفى دار السكة من الأمناء.

ويرى الأسدى أن ضبط النقد سينتج عنه[١].

-سهولة التعامل وسرعته.
-حصول التمدن والاجتماع.
-ضبط مال الزكاة.
-جباية الخراج كاملة.
-دفع أجور العمال بالحق.
-عدم الاختلاف بين المتعاملين.
-عدم تسلط الغلاء (التضخم).
-ثبات الأسعار.
-قلة الغارمين.
-عدم خراب البلدان (الكوارث).
-عدم فساد الأحوال (الأزمات).

٣/٤/٢/١ العمارة:

-الاهتمام بعمارة الأراضى ونهر النيل بإنشاء القناطر والسدود.

---

(١) المرجع السابق،ص/١٢٠.

-الاهتمام بالطرق وتمهيدها (تمهيد السبل والمسالك).

-إصلاح الجسور وحفر الخلجان والترع.

٤/٤/٢/١ الصحة:

-الاهتمام بصحة الرعية.

-الاهتمام بالدواء.

- إزالة ملوثات ماء النيل ليصلح للشرب واستخدامات البشر (McCieldon 1993).

٥/٢/١ استـــعـــادة النشاط:

حين يتم الإصلاح يعود الناس إلى أعمالهم ويمارسون أنشطتهم فى الزراعة والصناعة والعمارة فيشبعون حاجاتهم ويتبادلون سلعهم بالنقد المنضبط وتثبت الأسعار ويستتب الأمن.

٦/٢/١ التعلـــــــم:

١/٦/٢/١ النواحى الاقتصادية:

١/١/٦/٢/١ الزراعة

-استنبطت الأراضى الجديدة واستصلحت.

-اهتموا بالآلآت الزراعية والبذور.

-أعطوا العمال أجورا عادلة.

-اعتنوا بالثروة الحيوانية فهى مصدر للأكل والشرب والعمل فى الحقول.

٢/١/٦/٢/١ الصناعة:

-اهتم المسئولون بالصناعات المختلفة والحرف .

-أمروا بإعطاء الصناع أجورا عادلة.

٣/١/٦/٢/١ التجارة:

-منع الاحتكار وعوقب فاعلوه.

-خفضت الجمارك لتشجيع الجلب (الاستيراد) والتصدير.

- عين المحتسبون من المقسطين.

- راقب المحتسب ومساعدوه الأسواق لحمايتها من المفسدين

- راقب المحتسب صناعة الموازين والمكاييل وشددوا على ضبطها

٤/١/٦/٢/١ النقد:

- شددوا الرقابة على دار السكة.

- عين ولاه وموظفى دار السكة من المتخصصين الأمناء.

- ضبط الصناع النقد شكلا ووزنا.

- ضبطت العملات المساعدة المصنوعة من النحاس.

- قدرت نسب الخراج والزكاة بالعدل.

- دفعت الأجور بالحق.

- قل الاختلاف على قيم النقود.

٢/٦/٢/١ العمارة:

- بنوا القناطر والسدود واهتموا بعمارة نهر النيل ومقياسه

-عبدت الطرق ومهدت السبل.

- أصلحوا الجسور وحفروا الترع لتوصيل مياه النيل للأراضى.

٣/٦/٢/١ الصحة:

- راقبوا صناع الدواء.
- بنوا المستشفيات.
- أزالوا المخلفات والجثث التى لوثت ماء النيل.

٤/٦/٢/١ الإدارة:

- اختير القادة من ذوى المكنة والأمانة.
- عدل القادة بين المرءوسين.
- اختيرت المستويات الإدارية من أهل القوة والأمانة بعد اختبارهم.
- اهتموا بالعقل والرأى ولم يتكلوا على البخت.
- أصدروا القرارات بعد مشاورة الخبراء والمرءوسين.
- حدد القادة الأهداف بدقة.
- خططوا للأعمال قبل قيامها.
- وضعوا سياسة الثواب والعقاب ليحسن المجد ويتقن المهمل.
- وضعوا سياسات واضحة للأجور.
- راقبوا الأعمال والأسواق.
- اهتموا بالعمل الجماعى لتتكامل الأعمال وتحقق الأهداف.
- أعفوا من الخدمة من تسبب فيها بالإهمال.
- عاقبوا المرتشين وشددوا عليهم ليعتبر غيرهم.
- حددوا الأعمال لمهندسى الرى قبل وبعد الفيضان.

- دربوا فرق الأزمات على المهارات المناسبة
- زادوا قنوات الاتصال بين المستويات الإدارية ليزداد التماسك.
- حجزوا جزء من المال العام للأزمات (احتياطى الأزمة).
- اهتموا بالمعلومات ونظموها خاصة فى مقياس النيل.

٥/٦/٢/١ القيـــــم:

- أصبح القادة أسوة حسنة للعامة.
- اهتموا بالقيم كالعدل والأمانة والصدق.
- نفذت أحكام الشريعة فى السرقة.
- تعاونت المستويات الإدارية على اجتياز الأزمة.

٦/٦/٢/١ السياسة:

- انضبطت الأمور.
- اهتموا بحماية الثغور من الأعداء.
- علموا أن حماية الدولة من أعدائها يبدأ من الإصلاح الداخلى.
- فى إصلاح الاقتصاد والإدارة والقيم إصلاح للدولة وحماية لأمنها.

٣/١ الصيغة الإسلامية لإدارة الأزمات:

الإسلام دين ونظام وقائى أى أنه لو طبقت الأوامر والنواهى فى الشريعة الإسلامية لسلم الناس من الأزمات الاقتصادية أو الإدارية أو الاجتماعية أوالقيمية، وتأتى الأزمة عندما يتغافل الناس عن بعض الأوامر أو كلها، وفى تلك الظروف أيضا يوجهنا الإسلام إلى السلوك الرشيد أثناء الأزمة لنحتويها ونتعلم منها ما ينفعنا لأزمات قادمة، فالإسلام شفاء ورحمة فهو شفاء إذا حدثت الأزمة فهو يعالجها، وهو رحمة أى يقى من الأزمة

والنظام الوقائى أقل تكلفة ويساعد على استمرار التوازن وعمارة الأرض بمنهج اللّه قال تعالى: **{وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إلا خَسَارًا}**(١).

(١) سورة الإسراء : الآية ٨٢/ك

إدارة الأزمة عند الأسدى

شكل (٢)

ملخص نماذج الأزمات في العصر المملوكى

أسباب الأزمات	مظاهر الأزمات	احتواء الأزمة	التعلم
عند المقريزى - انخفاض منسوب المياه - سوء التخطيط - سوء اختيار القادة - سوء اختيار الموظفين - الاحتكار - الإسراف - عدم ضبط قيم النقد - عدم بناء أو صيانة القناطر على نهر النيل - غلاء إيجار الأراضى الزراعية	- قلة الزراعة - ارتفاع الأسعار - المجاعة - موت الماشية - التضخم - انتشار الأوبئة - انتشار الرشوة - خروج العامة - عدم الأمن - التلوث - انتشار الفوضى	- تحديد الأهداف - وضع الخطط والسياسيات والإجراءات - اختيار القادة على أسس سليمة - عقوبة المحتكرين - الإصلاح النقدى - إقامة القناطر على النيل - عمارة البلاد - إزالة ملوثات ماء النيل وتطهيره	- حددوا الأهداف بدقة - وضعوا الخطط - اختاروا القادة الأكفاء - استشاروا ذوى الخبرة - اهتموا بالاتصالات - عاقبوا المحتكرين - ضبطوا النقد - اهتموا بالزراعة - اهتموا بالحرف - ازالوا الملوثات - وضعوا التشريعات لضبط القيم الأخلاقية
عند الأسدى: - فساد أولى الأمر - الفساد المالى - الفساد الاقتصادى - الفساد الإدارى - الفساد النقدى - عدم الاهتمام بالعمارة - سوء استخدام الموارد المتاحة	-إصدار قرارات سيئة - التضخم - موت العامة - مرض العامة -تفاوت قيم الفلوس - عدم انضباط الوزن والكيل - احتكار الحبوب - السرقة والنهب - خروج العامة على الأمراء - تلوث البيئة	- التخطيط - إختيار القادة من الأكفاء - التدريب - قنوات اتصال مستمرة - ضبط النقد - منع الاحتكار - تشديد الرقابة - الاهتمام بالصحة - الاهتمام بالعمارة	- حدود الأهداف - وضعوا الخطط - عينوا الأكفاء - دربوا الموظفين - استشاروا الخبراء - وضعوا التشريعات لعقاب المخالفين - معنوا الاحتكار - راقبوا الأسواق - عينوا المحتسبين من الأمناء الأقوياء في الدين

شكل رقم (٣)

١/٣/١ قبل الأزمة:

١/١/٣/١: إعداد فرق مدربة تدريبا عاليا على حل الأزمات، واستمرار تدريبها حتى تكون على أهبة الاستعداد وقد درب اللّه موسى عليه السلام على تحويل العصا إلى حيه قبل الذهاب إلى فرعون ليتقن الأداء أمام فرعون {**وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا**

وَلَمْ يُعَقِّبْ يَامُوسَى أَقْبِلْ وَلا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الآمِنِينَ۞ اسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ}(١) كما يقول رب العزة: **{وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ}**(٢) أى أن إبراهيم عليه السلام قد اختبره اللَّه ودربه قبل اختياره للإمامة فالتدريب لازم قبل القيام بالمهمات الملقاه عليه.

يقول صلى اللَّه عليه وسلم: ((ارموا واركبوا))(٣)، **((ألا إن القوة الرمى قالها ثلاثا))**(٤) **((الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة))**(٥)، وذلك أنها كانت القوات الراكبة أو المحمولة السريعة، كما أعفى رسول اللَّه ﷺ الخيل التى تعد للجهاد من الزكاة حتى يشجع المسلم على اقتنائها وتدريبها للجهاد فى سبيل اللَّه **((ليس على المسلم فى فرسه صدقة))**(٦)، وقد كانت الفرق لاتزيد على إثنى عشر فردا كما كان فى بيعة العقبة الثانية تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس(٧).

وكانت النساء تدربن على التمريض قبل المعارك **((كان رسول اللَّه ﷺ فى المعارك يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء**

---

(١) سورة القصص ٣١: ٣٢
(٢) سورة البقرة ١٢٤
(٣) أحمد والترمذى، عن عقبة بن عامر،حسن.
(٤) مسلم، عن عقبة بن عامر، حسن.
(٥) متفق عليه، عن عروة البارقى، صحيح.
(٦) البخارى، عن أبى هريرة، صحيح.
(٧) الغزالى، فقه السيرة (القاهرة: الكتب الإسلامية)، ص/١٦١.

ويداوين الجرحى))[١] فالنساء كن يدربن على التمريض قبل المعارك ليشاركن فيها.

٢/١/٣/١: إعداد الخطط أمر الإسلام بالتخطيط والتدبير قبل القيام بالأعمال ولنا فى سورة يوسف الأسوة فى ذلك فقد خطط للأزمة لمدة خمس عشرة عاما وقد كان رسول اللّه يخطط لكل عمل وتبعه الخلفاء الراشدين، ونادى علماء الفكر الإدارى الإسلامى بالتدبيرمثل الماوردى والفارابى وابن الربيع وابن خلدون وابن طبا طبا والقلقشندى والطرطوشى والمقريزى والأسدى وغيرهم[٢].

وكان رواد الفقه الإدارى الإسلامى يحثون الولاة والمسئولين على التدبير والتخطيط كالآتى:

- تحديد الأهداف الرئيسية والفرعية بوضوح
- وضع الإستراتيجية وتحديد الرسالة والخطوط العريضة للخطة
- رسم السياسات والسيناريوهات وتحديد الإجراءات.
- اختيار الأفراد وتحديد مهامهم وتكليفهم بالتنفيذ.
- المحافظة على الموارد البشرية وإعطائهم المرتبات على أساس الكفاية
- التفقد والرقابة ووضع نظام للثواب والعقاب وتطبيقه بالعدل.

٣/١/٣/١ الاقتصاد:

(١) مسلم عن أنس، صحيح.
(٢) الباحثة، أبعاد الثقافة، مرجع سابق.

-الزراعة: حث الإسلام على الزراعة ليشبع الإنسان حاجاته المادية، يقول صلى اللَّه عليه وسلم: ((**من أحيا أرضا فله فيها أجر**))(١).

- الصناعة: قال الفقهاء مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب فلكى يستر الإنسان جسده ينبغى زراعة القطن والكتان لصناعة الغزل والنسيج، وصناعة الدواء ضرورية لحماية الإنسان من الأمراض، وصناعة السلاح واجبة لحمايته من الأعداء.

كما حث الإسلام على العلم والبحث وإبداع المخترعات الجديدة التى تساعد الإنسان فى عمله كوسائل الاتصالات الجديدة والآلات التى يلقى عليها الإنسان أعبائه العضلية والذهنية الرتيبة، كما حث الإسلام على معرفة علوم الفضاء {**قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لا يُؤْمِنُونَ**}(٢)، فاللَّه سبحانه قد أمرنا بالبحث فى السماوات السبع ولا يمكننا ذلك إلا بسفن الفضاء أو وسائل الاتصالات المرئية الحديثة فعلوم الفضاء يحث الإسلام المسلمين على تعلمها كالعلوم الأخرى التى عرفناها بالعلم والتجربة.

-المال: وجه الإسلام المسلمين إلى:

-الوسطية فى الإنفاق {**وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا**}(٣).

-الادخار ((**كلوا وادخروا**))(٤).

---

(١) أحمد والنسائى، عن جابر، صحيح.
(٢) سورة يونس ١٠١.
(٣) سورة الفرقان٦٧
(٤) متفق عليه، عن أبى هريرة، صحيح.

-ترشيد الاستهلاك ((**طعام الإثنين كافى الثلاثة وطعام الثلاثة كافى الأربعة**))(١).

-وجوب زيادة الدخل عن الخرج حتى نكون احتياطى أزمات.

-دفع الزكاة فهى أحد أركان الإسلام الخمسة.

- **النقد:**

-ضبط النقدين الذهب والفضة.

-ضبط العملات المساعدة.

-تشديد الرقابة على دار المسكوكات.

- **الموازين والمكاييل:**

-ضبط المكاييل والموازين {**وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ۞ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ۞ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**}(٢).

-**التجـــارة:**

-ضبط المعاملات.

- منع الاحتكار ((**الجالب فى سوقنا كالمجاهد فى سبيل اللَّه والمحتكر فى سوقنا كالملحد فى سبيل اللَّه**))(٣).

-تحريم الربا ((**لعن اللَّه الربا واكله ....**))(٤).

---

(١) متفق عليه، عن أبى هريرة، صحيح.
(٢) سورة المطففين : الآيات ١-٣
(٣) الحاكم، عن اليسع بن المغيرة، مرسلا، صحيح.
(٤) الطبرانى، عن ابن مسعود، صحيح.

-تحريم الغش **((من غشنا فليس منا))**[١].

-تحريم الرشوة **((لعن اللَّه الراشى والمرتشى والرائش الذى يمشى بينهما))**[٢].

٤/١/٣/١ العمارة:

-حث الإسلام المسلمين على العمارة فى كل مجال واعتبرها من الواجبات كالمساكن والمساجد والقناطر والسدود التى تقى من الأزمات أو تحد منها.

- إهتم المسلمون بشق الطرق ووسائل المواصلات حتى يقضى الناس حاجاتهم بيسر قال عمر: لوعثرت ناقة بالعراق لسألنى اللَّه عنها لم لم أمهد لها الطريق؟ والناس أولى بذلك.

٥/١/٣/١-المعلومات:

-ينبغى معرفة كافة المعلومات التى لها علاقة بالأزمة ولنا فى رسول اللَّه الأسوة الحسنة فى ذلك فقد أرسل سرية بقيادة عبداللَّه ابن جحش وقال ((إمض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشا وتعلم لنا من أخبارهم))[٣] وكان يعد لمعركة بدر الكبرى فأرسل السرية لمده بالمعلومات عنهم.

٦/١/٣/١-التفقد والرقابة:

-تقييم الأداء باستمرار.

-معرفة أسباب الانحرافات.

---

(١) الطبرانى، عن ابن مسعود، ضعيف.
(٢) أحمد، عن ثوبان، صحيح.
(٣) الغزالى، فقه السيرة، مرجع سابق، ،ص/٢٦٢.

-معالجتها فورا قبل تفاقمها.

يقول صلي اللّه عليه وسلم: ((**مثل القائم فى حدود اللّه والواقع فيها كمثل قوم إستهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها فكان الذين فى أسفلها إذا إستقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجونا جميعا**))[١].

٢/٣/١ أثناء الأزمة:

١/٢/٣/١: **محاولة حل الأزمات** على مراحل واتفق الأسدى مع الفكر الحديث فى ذلك

٢/٢/٣/١: **القدوة الحسنة من القادة** فالقائد فى الإسلام أسوة حسنة يشعر بما يشعرون به ويسلك سلوكهم فقد كان الرسول ﷺ يأكل مما يأكلون ولا يتميز عليهم وكذلك فعل عمر فى عام الرمادة فقد اصفر وجهه من أكل الزيت وكان يقول: كيف يعنينى شأن الرعية إذا لم يصيبنى ما أصابهم وكان الناس يقولون أن عمر سيموت هماً بأمر المسلمين[٢].

٣/٢/٣/١: **التوزيع بالسوية** قال صلى اللّه عليه وسلم ((**إن الأشعريين إذا أرملوا فى الغزو أو قل طعام عيالهم فى المدينة جمعوا ما كان عندهم**

---

(١) البخارى، عن النعمان بن يشير، صحيح.
(٢) ابن الأثير، الكامل فى التاريخ جـ ٤ (بيروت: دار صادر، ١٩٦٥)،ص/٥٥.

فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم فى إناء واحد بالسوية فهم منى وأنا منهم))[١].

١/٣/٢/٤: **تشجيع التبرع** ينبغى على المسلمين أن يتبرعوا لمن أصابتهم الأزمة، فالتكافل أحد مبادئ الإسلام وللحاكم إرغامهم على ذلك وفى المؤاخاه بين المهاجرين والأنصار والعقل فى الديات التى تجب على العاقلة وليس على الفرد، دليل على ذلك.

١/٣/٢/٥: **التحرك السريع لفرق الإنقاذ** ففى أحد الغزوات كانت النساء ومنهم نساء الرسول ﷺ يداوون الجرحى ويسقون العطشى ((**ولقد رأيت عائشة بنت أبى بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه فى أفواههم ثم ترجعان تملأنها ثم تجيئا تفرغانه فى أفواه القوم**))[٢].

١/٣/٢/٦: **فرض ضرائب جديدة**، من حق الحاكم فرض ضرائب جديدة إذا حدثت أزمة وقد كان هذا هو رأى الخليفة عمر بن الخطاب عندما قيل له: لو تركت فى بيوت الأموال عدة لكون إن كان، فقال عمر كلمة ألقاها الشيطان على فيك وقانى اللَّه شرها وهى فتنة لمن بعدى بل أعد لهم ما أمرنا اللَّه ورسوله طاعة للَّه ورسوله فهما عدتنا التى بها أقفينا إلى ما ترون[٣]، وكان يقصد أنه ما دام المسلمون يطبقون شرع اللَّه فلن تحدث لهم أزمات وأنه إذا حدثت فإنه يتعين عليه فرض ضرائب.

---

(١) متفق عليه، عن أبى موسى الأشعرى، صحيح.
(٢) مسلم، عن أنس، صحيح.
(٣) الطبرى، تاريخ الرسل والملوك جـ ٤ (القاهرة: المعارف، ١٩٩٣)، ص٦١٥.

٧/٢/٣/١: **تحديد المهام أثناء الأزمة** فقد حدد الرسول ﷺ مهام كل فرد فى فريق الأزمة فى الهجرة عبد اللّه بن أبى بكر وأسماء أخته يأتيان إليه بالمعلومات فيوجههم إلى تحقيق الهدف.

٨/٢/٣/١: **الاتصال الفعال** كان صلى اللّه عليه وسلم على اتصال دائم بأفراد فريق الأزمة فى الهجرة وغيرها، وكان عمر بن الخطاب على اتصال دائم بمرءوسيه فى عام الرمادة فكان يرسل الرسائل لولاة الأمصار ليمدوه بالطعام والكساء لاحتواء الأزمة كما إن الشورى وهى أداة الاتصال الفعال بين المستويات الإدارية ينبغى العمل بها خاصة فى الأزمات ففى الأزمة نحتاج إلى كل رأى خبير لنجتازها بفعالية.

٩/٢/٣/١: **التصرف الاقتصادى الرشيد** أثناء الأزمة ولنا فى أزمة مصر فى عصر يوسف الأسوة الحسنة من تخزين الفائض لمدة سبع سنوات ثم توزيعه فى السنوات العجاف كما فى المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار فى المدينة الأسوة كذلك.

١٠/٢/٣/١: **الضرورات تبيح المحظورات،** أباح الإسلام بعض سلوكيات كان يحرمها فى الظروف العادية كأكل الميتة وأكل ما لا يملك.

١١/٢/٣/١: **الاهتمام بالبيئة** اهتم الإسلام بالبيئة ونظافتها وطهارتها ففى الأوبئة أمر الإسلام بعدم التحرك من أو إلى المكان الموبوء يقول صلى اللّه عليه وسلم: ((**إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه**))[١] كما أمر بنظافة الأمكنة وإزالة

(١) **متفق عليه، عن أسامة بن زيد، صحيح.**

مخلفات الإنسان ((**إماطة الأذى عن الطريق صدقة**))[١] وكان المحتسبون يراقبون الأسواق ويمنعون أصحاب الحرف التى تؤذى المارة أن يكونوا داخل المدينة وكانوا يمنعون مرور الإبل وهى محملة بالحطب حتى لا يتأذى الناس منها وكانوا يمنعون الاحتكار والربا والغش[٢].

وقد كان المحتسب يحتاط جهده فى الطهارة فى المأكل والمشرب والملبس وقد أبقى الصليبيون على نظام الحسبة أثناء إحتلالهم لدور المحتسبين الفعال فى توفير الأمن البيئى[٣].

كما منع الإسلام التلوث السمعى {**وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ**}[٤] ونلاحظ أن الصلوات التى تؤدى فى النهار صامتة كى لا يزداد الضجيج نهاراً أما فى الليل والضجيج أقل فإن الصلاة الجماعية تكون مسموعة.

١٢/٢/٣/١: **المرونة فى اتخاذ القرارات** ينبغى على رؤساء فرق الإنقاذ إصدار قرارات مرنة فالسلوك فى الأزمة غيره فى الظروف الطبيعية، وما شرعت الرخص فى الإسلام إلا للطوارئ فصلاة المسافر قصرا ويجوز الإفطار فى رمضان فى السفر أو المرض، كما أن أكل الميتة وعدم قطع يد السارق فى المخمصة من الرخص وتأجيل الزكاة فى المخمصة جائز فقد أجل عمر ﷺ الزكاة عام الرمادة.

---

(١) **مسلم، عن أبى هريرة، صحيح.**
(٢) **ابن عبدون، ثلاث رسائل أندلسية فى اداب الحسبة والمحتسب (القاهرة: المعهد الفرنسى)ص/ ٣٥**
(٣) **محمد محمود محمدين (١٩٩٤) الأمن البيئى فى تراثنا الإسلامى. الدارة، العدد الثانى، ص/١٧٤.**
(٤) **سورة لقمان١٩**

١٣/٢/٣/١: **التماسك والتعاون** على المسلمين أن يتماسكوا ويتكافلوا ويتعاونوا فى الظروف العادية وهم أولى بذلك فى الأزمات ((**المسلم أخو المسلم**))(١)، ((**المسلمون شركاء فى الكلأ والماء والنار**(٢) وقال صلى اللّه عليه وسلم: ((**مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**))(٣).

١٤/٢/٣/١: **نظم معلومات واعية** يأمر الإسلام المسلمين بضرورة وجود نظم معلومات تمتاز بالدقة والشمول كما يأمر جامعى المعلومات بتبليغها فورا للقادة حتى يحللوها ويقيموها ويستنبطوا الحلول {**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إلا قَلِيلا**}(٤) فإفشاء المعلومات فى الأزمة يؤدى إلى تفاقمها.

١٥/٢/٣/١: **المتابعة المستمرة** أمر الإسلام القادة بالمتابعة المستمرة وتقييم الأداء أولا بأول فقد كان الرسول ﷺ يتابع بنفسه مراحل الأزمات ويشرف على احتوائها كما حدث فى الإخاء بين المهاجرين والأنصار وغزوة الخندق وفى توزيع الغنائم كما أشرف عمر بنفسه على توزيع الطعام والكساء فى عام الرمادة.

٣/٣/١ بعد الأزمة:

---

(١) أبو داوود، عن سويد بن حنظلة،حسن.
(٢) أحمد، عن رجل، حسن
(٣) مسلم، عن النعمان بن بشير، صحيح
(٤) سورة النساء ٨٣

١/٣/٣/١ –تقييم مدى فعالية الخطط والأداء[١] كان الرسول ﷺ يقيم الأداء أولا بأول ويطور على أساسها الخطط الجديدة مثلما فعل بعد الخندق عندما قرر الهجوم بدلا من الدفاع فالخطة أصبحت غير فعالة لذا إستبدلها.

٢/٣/٣/١ عمل نظام وقائى ضد الأزمات:

– انضباط السلوك وتطبيق الشريعة ، فالتطبيق يقى من الأزمات بأنواعها المختلفة {**وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**}[٢].

٣/٣/٣/١ التعـــــلم:

خلق اللَّه الإنسان وجعله قابلا للتعلم فمن التجارب يكتسب الإنسان الخبرة فيبتعد عن الوقوع فيها مرة أخرى، وإذا حدثت بسبب خارج عن إرادته أمكنه التصرف السريع لما تراكم لديه من التجربة السابقة ((**كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابين**))[٣].

٤/٣/٣/١ استمرار تدريب الفرق الأزموية[٤]**:**

–تأكيد القدرة على التغلب على الأزمة بزيادة تدريبهم على التوقع وحل المشكلات.

– تأكيد القدرة على مواجهة أى أزمة قادمة بتمثيل الأدوار والعصف الذهنى.

---

(١) منى صلاح الدين شريف، إدارة الأزمات (القاهرة: بدون ناشر، ١٩٩٨)، ص/٢٣٣.

(٢) سورة الأعراف ٩٦

(٣) أحمد والترمذى، عن أنس، صحيح.

() Clark,Neil. Team Building (1st., U.S.A:McCgraw-Hill, 1994), p.31

كان رسول اللّه ﷺ يوجه المسلمين إلى الاستمرار فى التدريب على الرمى وركوب الخيل والتمريض حتى يكونوا على استعداد كامل لأى أزمة.

٥/٣/٣/١ ينبغى الاهتمام بالبيئة وإزالة آثار الأزمات:

ينبغى إزالة آثار الهدم والمخلفات حماية للبيئة فور الانتهاء من الأزمة وقد كان الشهداء يدفنون فورا دون غسل إكراما لهم من تعفن الجثث وانتشار الأوبئة.

٦/٣/٣/١ وضع الخطط:

دراسة مدى النقص فى الإمكانيات ومحاولة تعويضها بوضع الخطط ورسم السيناريوهات المفصلة للأزمات القادمة بعد أخذ العبرة والتعلم من الأخطاء السابقة.

٧/٣/٣/١ القيام بالمشروعات التى تقى من الأزمة:

٧/٣/٣/١ الاهتمام بتنمية الموارد البشرية

-تدريبهم لزيادة مداركهم ومهاراتهم.

-التعليم المستمر.

-إعطائهم أجورا عادلة.

-التقييم المستمر للأداء.

- استصلاح أراضى جديدة.

- المشروعات الصناعية التى تحد من الإستيراد.

- عمل برامج تنمية شاملة للنمو السريع.

- تشجيع الإبداع ونقل التكنولوجيا المتقدمة.

- إعطائهم أجورا عادلة.

– تحفيزهم بإثابة المحسن وعقاب المفسد.

٨/٣/٣/١ الاهتمام بتنمية الموارد البشرية:

–تدريبهم لزيادة مداركهم ومهاراتهم.

– التعليم المستمر.

–تحفيزهم بعمل مسابقات.

٩/٣/٣/١ عمل دراسات للاكتشاف المبكر للأزمة:

–جهاز معلومات فعال.

–الاتصال الفورى بالقيادات.

–متابعة التنبؤات أولا بأول وتقييمها.

١٠/٣/٣/١ الاهتمام بالشورى:

–مشورة الخبراء.

–مشاورة الفرق الأزموية التى خاضت التجربة.

١١/٣/٣/١ التوعية[١]:

–عمل برامج توعية للتغلب على الأزمات.

–التدريب على التمريض.

–التدريب على عمل الإسعافات الأولية.

– استصلاح أراضى جديدة.

– إقامة المشروعات الصناعية التى تحد من الإستيراد.

–عمل برامج تنمية شاملة للنمو السريع.

---

(١) الطيب، إدارة الكوارث، (القاهرة: ميدلايت، ١٩٩٢)، ص/١١٩

-تشجيع الإبداع ونقل التكنولوجيا المتقدمة.

-إعطائهم أجورا عادلة.

-تحفيزهم بإثابة المحسن وعقاب المفسد.

١٢/٣/١ الاهتمام بالقيم:

- تعليم الدين فى كل مراحل التعليم.

-القيم الاجتماعية فى الأسرة.

-القيم التنظيمية الإسلامية فى الأعمال.

النتائج والتوصيات

٤/١ النتائج:

١/٤/١: بحث العلماء والفقهاء فى علم إدارة الأزمات فهو ليس علما حديثا بالنسبة للعلوم الإسلامية فقد ألفت فيه الكتب، وقد حلل فيها العلماء الأسباب وعددوا الظواهر وحاولوا احتواء مراحل الأزمات المختلفة ووضعوا العلاج ووجهوا الكتب إلى المسئولين لأنهم أصحاب القرارات التى توجه سلوك المرءوسين إلى طرق الحل وأساليب الاحتواء، وبذلك نكون قد أجبنا على السؤال الأول

٢/٤/١: نبه العلماء والفقهاء إلى عدم تكرار الأزمات بعدم الوقوع فى نفس الأخطاء من سوء اختيار الجهاز الإدارى وسوء التدبير والتوزيع غير العادل للثروة والاهتمام بالقيم والإصلاح الاقتصادى والاجتماعى والإدارى.

٣/٤/١: لاحظ العلماء أن هناك ارتباط بين تفاقم الأزمات وسوء التخطيط، وأن التخطيط الرشيد يقى من الأزمات أو يحد منها وأنه ينبغى الاهتمام بالتنبؤ المدروس وتحديد الأهداف ووضع الخطط والسياسات ورسم السيناريوهات وأن ذلك ييسر معالجة الأزمة أو يقى منها وبذلك نكون قد أجبنا على السؤال الثانى (أ).

٤/٤/١: اختيار القيادات الصالحة عنصر هام يسبب الوقاية من الأزمات أو علاجها بفعالية، لأن القيادات هى التى تضع الخطط وتصدر القرارات الرشيدة وتؤثر على المستويات الإدارية الأدنى ويمكنها بذلك من احتواء الأزمة بفعالية ورجوع المنظمات إلى حالتها الطبيعية بأسرع وقت ممكن والتعلم من الأخطاء وبذلك نكون قد أجبنا على السؤال الثانى (ب).

١/٤/٥: إن اختيار الفريق الأزموى بعد هام من أبعاد علاج الأزمة وينبغى أن يتصف هذا الفريق بالقيم الإسلامية الرفيعة كالصبر والحلم وحب التضحية ورباطة الجأش وعدم الانفعال السريع والولاء والأمانة والقوة فى الحق، كما ينبغى تزويدهم بالمعارف الحديثة وتدريبهم باستمرار.

١/٤/٦: أمر الإسلام القادة بالمشاورة فالشورى عماد الإدارة الإسلامية وبغض إليهم الانفراد بالقرار لأن اشتراك عدة عقول فى قرار غير انفراد عقل واحد وذلك أن كل فرد لديه تخصصا فى جانب فنجمع للقرار كل التخصصات وكل الآراء وهذا ما ينادى به الفكر الإدارى الحديث خاصة فى الإدارة الآسيوية، كما أشار العلماء إلى ضرورة إجراء التجارب ليكون القرار فعالا، وبذلك نكون قد أجبنا على السؤال الثانى (جـ).

١/٤/٧: إن الاتصال الفعال عنصر هام فى علاج الأزمة وقد أمر الإسلام القادة بضرورة تواجدهم بين المرءوسين باستمرار وتدعيم نظم الإتصال وزيادة قنواته وانسياب الاتصالات بين المستويات الإدارية، ويسبب ذلك تماسك التنظيم وسرعة الحركة خاصة فى الأزمات، وبذلك نكون قد اجبنا على السؤال الثانى (د).

١/٤/٨: تعتبر المعلومات ركن هام من أركان نجاح التغلب على الأزمات فتوافر المعلومات تمكن القيادات من وضع الخطط على أساس واقعى ولذلك فإن التخطيط فى البيئة المؤكدة أيسر من التخطيط فى البيئة غير المؤكدة وهناك ارتباط بين توافر المعلومات الصحيحة وحل الأزمة بفعالية، وبذلك نكون قد اجبنا على السؤال الثانى (هـ).

٩/٤/١: أثبت البحث أن التفقد والرقابة ومتابعة الأداء أولا بأول يقى من الأزمات وييسر احتوائها لو حدثت فالارتباط واضح بين التفقد وسرعة العلاج لأن الانحراف يعالج أولا بأول فلا يتفاقم الضرر وقد نبه العلماء على ذلك، وبذلك نكون قد اجبنا على السؤال الثانى (و).

١٠/٤/١: نظام الثواب والعقاب عنصر جوهرى فعال فى ضبط سلوك الأفراد فالمتقن يحاول الإحسان حتى تزداد مكافأته والمسيئ يحاول تصليح الأخطاء حتى لا يستمرعقابه.

١١/٤/١: يوجد ارتباط بين نقاء البيئة وبين سرعة حل الأزمة فى مجال الصحة فإذا أزيلت المخلفات والملوثات وعولجت الأوبئة وحجز المرضى لايخرجون ولا يدخل عليهم ووجدت أماكن نظيفة للإيواء وقلل الزراع من استخدام المبيدات الحشرية نكون قد سرنا فى طريق حل الأزمة من حماية البيئة وحماية البشر فللبيئة ارتباط وثيق بعلاج الأزمة، وبذلك نكون قد أجبنا على السؤال الثانى (ز).

١٢/٤/١: إن كثرة وجود السلبيات وتراكمها **داخل المنظمات يسبب حدوث الأزمات وتعقدها كانتشار الرشوة والظلم والسرقة ويسبب عدم وصول الحقوق إلى** أصحابها مما يسبب ثورتهم مما يؤدى إلى انهيار الكيان الإدارى إذا لم تعالج بحكمة، فالقيم التنظيمية هى روح المنظمة.

١٣/٤/١: تمكن المسئولون من التغلب على الأزمة عندما تنبهوا إلى أهمية عناصر الإدارة وطبقوها كالتخطيط وحسن اختيار القادة والأفراد، وإصدار القرارات الرشيدة بعد الشورى والاتصال الفعال والتفقد والرقابة والتدريب وتطبيق نظام الثواب والعقاب وبذلك نكون قد أجبنا على السؤال الثالث.

١٤/٤/١: راعت الشريعة وجود أزمات لذلك نادى الفقهاء بضرورة وجود بند فى الميزانية يسمى احتياطى أزمات (بند النوائب) وذلك لعلاج الأزمات بفعالية.

١٥/٤/١: بناء القناطر والسدود من الضرورات لحماية الدولة،كما فى تدعيم المشروعات الاقتصادية حماية من الأزمات وتعجيل بحلها.

١٦/٤/١: تعتبر الأزمة ضرورة يباح فيها ما لا يباح فى الظروف العادية من أكل الميتة وتدخل الدولة فى التسعير وعقاب المخالفين بشدة وتحديد الإقامة فى حالة الأوبئة حتى تحمى الأفراد من الهلاك.

٥/١ التوصيات:

١/٥/١: الاهتمام بدراسة التراث الإدارى الإسلامى فهو يحتوى على كل مستحدث وكل ما سيستحدث وهو نبع لا ينفذ وهو أرض صلبة يمكننا الانطـــلاق منها دون الاتكال على الثقافات الواردة فثقافتنا تناسب وتوافـــق عاداتـــنا وقيمنا وتستوعب بمرونتها كل جديد ومستحدث.

٢/٥/١: ضرورة تدريس إدارة الأزمات من منظور إسلامى كما تدرس فى الثقافات الأخرى وأخذ العبر والدروس منها.

٣/٥/١: عمل ندوات ومؤتمرات لدراسة أسباب الأزمات ومحاولة تلافيها بالاسترشاد بالفقه الإدارى الإسلامى.

٤/٥/١: ضرورة تشكيل فرق دائمة للأزمات مكون من أفراد دائمين وأفراد يكونون أثناء الأزمة من المتخصصين كل فى مجاله.

٥/٥/١: ضرورة تدريب الفرق الأزموية بأساليب التدريب الحديثة واستمرار التدريب بعد انتهاء الأزمة ليكونوا مستعدين لاحتواء الأزمات القادمـــة، وتـــدريب العاملين على الأمن الصناعى، والإسعافات الأولية.

٦/٥/١: ضرورة وضع الخطط والسياسات والسيناريوهات بدقة ومرونة وإعداد أماكن الإيواء والخيام والمخزون السلعى، وإعداد المستشفيات للطوارئ.

٧/٥/١: الاهتمام بالصيانة الدورية على المعدات والمبانى لعلاج الخلل سريعا.

٨/٥/١: ضرورة تخصيص جزء من الميزانية للأزمات فى الدولة والمنظمات.

٩/٥/١: ضرورة وجود وحدات إدارية مستقلة داخل المنظمات للتخطيط للأزمة وتشكيل فرق عمل دائمة للتعامل مع الأزمات ويختارون من ذوى المهارات الخاصة والقيم الراسخة.

١٠/٥/١: الاهتمام بالبيئة عند مجابهة الأزمات التى تسبب التلوث كالأمراض والإشعاع والدخان والمبيدات والمخصبات.

المراجع العربية

- **القرآن الكريم**

كتب التفسير:

- ابن كثير. تفسير ابن كثير. القاهرة: الشعب، ١٩٧٠م.
- الفخر الرازى. التفسير الكبير. القاهرة: دار الغد العربى ١٩٩٢م.
- القرطبى . الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: الشعب، ١٩٦٩م.

كتب الحديث:

- البخارى. صحيح البخارى. القاهرة: الشعب، ١٩٥٨م.
- مسلم. صحيح مسلم. القاهرة: الحلبى، ١٩٨٣م.
- السيوطى. الجامع السغير لأحاديث البشير النذير. بيروت: العلمية، بدون تاريخ.

كتب الفقه:

- ابن تيمية. السياسة الشرعية لإصلاح الراعى والرعية. بيروت: العلمية، ١٩٨٨م.
- ابن قدامة. المغنى. القاهرة: دار الغد العربى، ١٩٩٥م.
- الماوردى. الأحكام السلطانية. بيروت: الكتب العلمية، ١٩٨٥م.
- يحيى بن آدم القرشى. الخراج. القاهرة: السلفية، ١٩٦٤م.

كتب تاريخية:

- ابن الأثير. الكامل في التاريخ. بيروت: دار صادر، ١٩٦٥م.
- ابن الجوزى. سيرة ومناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. القاهرة: دار الفكر العربي، بدون تاريخ.

- ابن إياس، بدائعا لزهور في وقائع الدهور. القاهرة: الهيئة العامة للكتاب، ١٩٨٤م.
- ابن تغرى بردى. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. جـــ١٠، القاهرة: دار الكتاب، بدون تاريخ.
- ابن كثير. البداية والنهاية. القاهرة: دار الغد العربى، ١٩٩٣م.
- الذهبى. تاريخ الإسلام، جـــ١. القاهرة: دار الغد العربى، ١٩٩٧م.
- السيوطى. تاريخ الخلفاء. بدون بيانات.
- الطبرى. تاريخ الرسل والملوك، جـــ٤. القاهرة: المعارف، ١٩٩٣م.
- الغزالى. فقه السيرة. القاهرة: الكتب الإسلامية، ١٩٨٢م.
- المجدلاوى. الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب. بيروت: النهضة، ١٩٩١م.
- المقريزى. الخطط، جـــ١. القاهرة: الآداب، بدون تاريخ.
- شلبى. أحمد، الموسوعة الإسلامية. القاهرة: النهضة، ١٩٧٤م.
- عاشور. سعيد عبد الفتاح. العصر المملوكى. القاهرة: النهضة، ١٩٦٥م.
- قاسم. عبده قاسم. سلاطين المماليك. القاهرة: الشروق، ١٩٩٤م.

كتب إدارة الأزمات الإسلامية:

- ابن شاهين. زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك. القاهرة: دار العرب، ١٩٨٨م.

- الأسدى. محمد بن خليل. التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن التدبير والتصرف والاختيار. القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٦٨م.
- المقريزى. إغاثة الأمة بكشف الغمة. القاهرة: الهلال، ١٩٩٠م.
- المقريزى. الخطط. القاهرة: مكتبة الآداب. بدون تاريخ.

كتب إدارة الأعمال الإسلامية:

- ابن أبى الربيع. سلوك المالك في تدبير الممالك. القاهرة: الشعب، ١٩٨٣م.
- ابن طبا طبا. الفخرى في الآداب الإسلامية. القاهرة: المعارف، ١٩٨٣م.
- ابن عبدون. ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة والمحتسب. القاهرة: المعهد الفرنسى، ١٩٥٥م.
- الطرطوشى. سراج الملوك. بيروت: الدار اللبنانية، ١٩٩٤م.
- العامرى. السعادة والإسعاد في السيرة الإنسانية. القاهرة: دار الثقافة والنشر، ١٩٩١م.
- عاشور. دراسة في الفكر الاقتصادى العربى الدمشقى محاسن التجارة. القاهرة: دار الاتحاد، ١٩٧٣م.

كتب إدارة الأزمات الحديثة:

- الحملاوى، رشاد. إدارة الأزمات. القاهرة: عين شمس، ١٩٩٣م.
- الخضيرى، محسن أحمد. إدارة الأزمات. القاهرة: مدبولى، بدون تاريخ.

- الطيب، حسن أبشر. إدارة الكوارث. القاهرة: ميد لايت، ١٩٩٢م.
- العماوى، عباس رشدى. إدارة الأزمات في عالم متغير. القاهرة: الأهرام، ١٩٩٣م.
- النجار، فريد. التحالفات الاستراتيجية من المنافسة إلى التعاون. القاهرة: إيترالك، ١٩٩٩م.
- شريف، منى صلاح الدين. إدارة الأزمات الوسيلة للبقاء. القاهرة: الناشر لم يذكر، ١٩٩٨م.
- هامر، مايكل. إعادة هندسة نظم العمل في المنظمات (الهندرة). القاهرة: الأهرام، ١٩٩٥م.
- هلال. محمد حسن. مهارات إدارة الأزمات. القاهرة: المؤلف، ١٩٩٦م.

المعاجم:

- ابن منظور. لسان العرب. القاهرة: المعارف، ١٩٩٤م.
- الأصفهانى. المفردات. القاهرة: الحلبى، ١٩٦١م.
- الرازى. مختار الصحاح. القاهرة: الحلبى، ١٩٥٠م.
- الفيومى. المصباح المنير. بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧م.

المؤتمرات:

- المؤتمر السنوى الأول والثانى والثالث لإدارة الأزمات والكوارث. كلية التجارة جامعة عين شمس، ١٩٩٦، ١٩٩٧، ١٩٩٨م.

- مؤتمر الاقتصاد المصرى. التحديات والسياسات من المنظورين الإسلامي والوضعى. كلية التجارة جامعة الأزهر فرع البنات، قسم الاقتصاد، ١٩٩٥م.

الندوات:

- ندوة الفكر السياسى في التراث العربى والإسلامي. كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٧م.
- ندوة الأسلوب العلمى لإدارة الأزمات. الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة، ١٩٩٣م.

الأبحاث العربية المنشورة:

- أحمد أحمد عامر (١٩٩٦) القائد في موقف الأزمة. المؤتمر الأول لإدارة الأزمات. كلية التجارة، جامعة عين شمس، صـــ١-٢٩
- أمانى مسعود الحدينى (١٩٩٧) قراءة في نصين تراثيين سياسيين التيسير والاعتبار للأسدى وإغاثة الأمة للمقريزى. ندوة الفكر السياسى في التراث العربي والإسلامي. كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، صـــ١-٤١.
- أنس المختار (١٩٩٦) التطبيقات الإدارية في الإسلام التخطيط في الإسلام. المجلة العلمية لكلية التجارة جامعة الأزهر، صـــ١٨٩-٢٣٥.
- السالوس (١٩٩٥) التضخم والكساد وكيف عالجها الإسلام. الاقتصاد الإسلامي. العدد ١٧٠، صـــ٣٢-٣٩.

- السيد عبد المحسن سليمة (١٩٩٦) التخطيط لمواجهة الكوارث في مصر. المؤتمر الأول لإدارة الأزمات. كلية التجارة جامعة عين شمس، صـــ٣٠-٣٦.
- حسن أبشر الطيب (١٩٩٠) إدارة الكوارث. الإدارة العامة. العدد ٦٥، صـــ٥١-١١١.
- زيد جمعة محمد الرمانى (١٩٩٧) مفهوم العمارة في الاقتصاد الإسلامي. المجلة العربية للعلوم الإنسانية. العدد ٥٧، صـــ٢٣٦-٢٤٦.
- سوسن سالم الشيخ (١٩٩٤) الضوابط السلوكية للتنظيم الإسلامي. المجلة العلمية لكلية التجارة، فرع جامعة الأزهر للبنات. العدد ١١، صـــ٢٢٠-٢٣٨.
- _____ (١٩٩٥) أبعاد الثقافة التنظيمية في الفقه الإدارى الإسلامي. المجلة العلمية لكلية التجارة فرع جامعة الأزهر للبنات. العدد ١٢، صـــ١-١٥٢.
- _____ (١٩٩٧) قيم وسلوك المرءوسين كمتغير وسيط بين قيم وسلوك الرؤساء والفعالية التنظيمية. المجلة العلمية لكلية التجارة فرع جامعة الأزهر للبنات. العدد ١٤، صـــ١-٨٤.
- شوقى دنيا (١٩٩١) قراءة اقتصادية في كتاب التيسير والاعتبار للأسدى. مجلة جامعة محمد بن سعود الإسلامية. العدد الخامس. صـــ١٩٩-٢٢٦.

- ـــــــــــــــــــــــــ (١٩٩٧) التضخم مدخل نظرى لمفهومه وأسبابه وأثاره. مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، العدد الثانى، صـــ١١٧-١٧٥.
- ضيف اللَّه يحيى الزهرانى (١٩٩٥) دار السكة نشأتها أعمالها إدارتها. الدارة. العدد الثانى، صـــ٧-٦٢.
- قحطان الدورى (١٩٨٧) الاحتكار وأثاره في الفقه الإسلامي. الحضارة الإسلامية، الأردن، صـــ٨٤-١٦٦.
- محمد عبد القادر الفقى (١٩٩١) عمارة المدن في الإسلام. مجلة الوعى الإسلامي، العدد ٣٠٦، صـــ٧٦-٨٧.
- محمد محمود محمدين (١٩٩٤) الأمن البيئى في تراثنا الإسلامي. الدارة. العدد الثانى، صـــ١٦٢-١٨٥.
- محمود توفيق الريس (١٩٩٤) دور جهاز شئون البيئة في حماية البيئة وإدارة الكوارث في المحليات. المجلة العلمية لكلية التجارة فرع جامعة الأزهر للبنات. العدد ١١، صـــ٣٣١-٣٩٤.
- نعيم نصير (١٩٩٨) بناء الفريق: دراسة ميدانية لأراء المديرين حول مدى توفر سمات العمل كفريق في الأجهزة الحكومية لمحافظات الشمال في الأردن. الإدارة العامة. جـــ٣٨، العدد الثانى، صـــ٣٢٥-٣٧١.
- نعيم نصير (١٩٨٧) المنظور الإسلامي لإدارة الموارد البشرية. الإدارة العامة، العدد ٦٥، صـــ١٦١-١٩٢.

المراجع الأجنبية

Books:

1- Charles, Michael. Crisis Management Acase Book.2nd., ed., U.S.A: Charles C. Thomas, 1988.
2- Clark, Neil. Team Building Apractical guide for trainers. 1st., pri., U.S.A: McCgraw-Hill, 1994.
3- Cuny, Fredrick C. Disaster & development. 1st., pri., U.S.A: Oxford, 1983.
4- Fisherman, Jack. The ozone polliotion crisis. 1st., U.S.A: Plenx press, 1990.
5- Lewis, James p.Team-Based project management. 1st., U.S.A: Amacon, 1997.
6- William L. Waugh jr.Hand Book of Emergency management programs & policies. 1st., pri., U.S.A: Green wood,1990.

Periodicals:

1- Bieber, Robert M. (1988) Clutch Management in crisis. risk management. April, p:70/80.
2- Confort, Louise. K. (1996)Improving emrgency management Atotal quality mamagement approach international.Jornal of public Administration. v.19, p:2113/2139.
3- Demacro, Antony (1997) Preparing for disaster. facilities design & management. v.16, p:42/43.
4- Edger, H. Schein (1993) How can organizations learn faster? Sloan Management review, p85/92.
5- Harbert, paul (1993) Crisis decision making. Administration & society. v.25, N.1. p:12/45.

6- Ian l. Mitroff (1994) Crisis management& Environmentalism Anatural fit. California management review. P:110/113.

7- Ingram, Peter(1993)Strike incidence in British manufacturing.

8- Kirman, Bradley L.(1999)Beyond self-Management: Antecedents & consequences of team empowerment. Academy of management journal. v.42, N.1. p:58/74.
Industrial & labor relation review.v.46.N.4,p:704/717.

9- Mallak,LarryA.(1997)planning for Crisis in project management, project management review.v.28.june,p:14/20.

10- McClendon, Joun A. (1993) Determenates of strike related militance &analysis of universty faculty strike. Industrial & labor relation review. v.46. N.3,p:560/573.

11- Pillai, Rajnandini (1996) Crisis & the Emergence of charismatic leadership in groups. Journal of Applied sociapsychology. v.26. N.6, p/543/562.

12- R.E.Kasperson,P.Jawka(1985)Social response to hazard& major hazard events. Public Administration Review.v.45.p:7/18.

13- R.F.Lette John(1984)Crisis management Ateam approach american management Assocation,p:13/19.

14- Shrivastava, Pan (1988) Understanding crisis management. Journal of Management studies. v.25. N.4, p:285/303.

15- Sylves, Richard T.(1994) Ferment at fema reforming Emergency Management. Public Administration review. v.54. N.3, p:303/307

16- Wamsley, gray (1996) Escalating in quagmire The changing dynamics of the Emergency policy subsystem. Public Administration review. v. 56, p:235/244.

17- Waugh, William L.(1994) Regionalizing Emergency Management counties state Local government. Public administration review. v.54, p:253/258.

18- William, J. petak (1985) Emergency Management achallenge for public administration. Public Administration review, p:3/7.

19- Witt, James Lee (1997) Creating the disaster resistant community. American city & county. v.112, p:23/31.

20- Zimmerman, Rae (1985) The relationship of Emergency Management to governmental policies on man-made technological disaster. Public Administration review. p:29/39.

من العطاء الحضاري لعلماء المسلمين
كتاب "بغية الفلاحين" للملك الأفضل العباس بن على
المتوفى ٧٧٨هـ/١٣٧٦م

دراسة أعدها
د. على بن محمد سعيد الزهرانى(*)

مقدمـــــة:

الحمد للَّه رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين. وبعد:

فلقد ظهر الكثير من المبدعين في تاريخ الإسلام، وفي شتى ميادين الحياة، وأساليب الحضارة. ولعل أروع إسهاماتهم كانت في باب الفكر والعلوم، فقد برزوا على غيرهم، ونجحوا في إسعاد البشرية جمعاء بما أخرجوه لها من فنون العلوم المختلفة النظرية منها والتطبيقية، في العلوم الشرعية والاقتصادية والسياسية والإدارية والمعاملات والعبادات وخلاف ذلك. وفي العلوم التطبيقية، في الطب والهندسة والفلك والرياضيات والفيزياء والكيمياء وغير ذلك.

وهذا التميّز لأمة الإسلام إنما هو نابع من تميّز دينها الذي يحث على العلم من أول آية من آياته، ويمجّد العلماء، ويدعو إلى الإتقان والإخلاص في العمل. ولذلك نفخر عندما نرى مؤلفات أولئك العلماء الذين تمثّلوا قيم

(*) رئيس قسم الحضارة والنظم الإسلامية بجامعة أم القرى - مكة المكرمة

ومبادئ هذا الدين، – نفخر – بجدّهم ونشاطهم وإتقانهم وسعة علومهم وتنوعها. حتى إن أحدنا ليسأل نفسه وهو يرى مؤلفات أحدهم العظام وكثرتها، عن الوقت الذي لديه حتى يؤلّف ذلك كله.

والفكر الزراعي عند المسلمين نال حظه من الاهتمام، فقد كان ميداناً رحباً لعلماء الإسلام، قدموا فيه للحضارة الإنسانية فكراً استنارت به الأمم إلى عهد قريب. فقد قدم علماء الإسلام مصنفات عدّة في علم الفلاحة، ضمّنوها كثيراً من التجارب الزراعية، وصنّفوا فيها النباتات، وذكروا طرق استصلاح الأراضي، ووسائل الري وتنظيمها.

وأشهر تلك المصنفات المتخصصة كتاب "الفلاحة النبطية" لابن وحشيه المتوفى في وسط القرن الرابع الهجري، العاشر الميلادي.

وفي الأندلس نجد كتاب "المقنع في الفلاحة" لابن حجاج الاشبيلي وهو من أهل القرن الخامس الهجري، وكتاب "الفلاحة" لابن العوام (ت٥٨٠هـ/١١٨٤م)، وكتاب "الفلاحة" لابن بصال الطليطي وهو من علماء القرن الخامس الهجري.

وفي اليمن نجد كتاب "ملح الملاحة في علم الفلاحة" للسلطان الأشرف حاكم دولة بني رسول المتوفى سنة (٦٩٦هـ/١٢٩٦م). وكذلك كتاب "الإشارة في العمارة" للسلطان الرسولي المجاهد علي بن داود المتوفى سنة (٧٦٤هـ/١٣٦٢م).

وفي الشام يقدم لنا شيخ الربوة الدمشقي (ت ٧٢٧هـ/١٣٢٧م) كتاب "الدر الملتقط في فلاحة الروم والنبط".

وما سبق ليس كل شيء فيما يتعلق بعلم الزراعة عند المسلمين، ولكن

المجال مجال تقديم ليس إلا، ولو كان الحديث في غير هذه المقدمة لتحدثت عن مصنفات أخرى كثيرة، وأبواب من كتب وفصول أفردت للحديث عن الفلاحة.

والحديث في هذه المقدمة عن الفكر الزراعي عند المسلمين حديث ذو شجون، نختمه بإحدى شهادات المستشرقين حيث يقول "لاندو" في كتابه "الإسلام والعرب": "إن المسلمين كانوا أشهر الأمم التي واجهت مشكلات الزراعة وعقباتها بعقلية علمية وأنهم عنوا عناية كبيرة بمشاكل المياه والري". ويضيف قائلاً: "وقد اثبت أهل العراق ومصر والأندلس ومراكش، أنهم أبرع الشعوب جميعاً في فنون الري بالأحواض والقنوات... وعلى الرغم من أهمية الخدمة التي أسداها العرب للري، فإن أروع هدية قدموها إلى الزراعة الأوربية، تمثلت في تنوع ما أدخلوه من النباتات الجديدة ووفرة عددها".

أما الكتاب الذي هو موضوع هذه الدراسة فهو كتاب "بغية الفلاحين في الأشجار المثمرة والرياحين" للملك الأفضل العباس بن علي الرسولي. والذى يحدثنا فيه مؤلفه عن الفكر الزراعي في اليمن وما تتمتع به تلك البلاد الإسلامية من خصوصية في مجال الزراعة. وخبرة أهلها في التعامل مع الأرض والزروع، حيث أملتها عليها طبيعة أرضها ومصادر مياهها.

وبلا شك أن من يقلّب أوراق هذا الكتاب، ولا سيما من المختصين بعلم الزراعة، أو بالتراث العلمي عند المسلمين، يدرك تماماً أنه من المصادر المهمة في التراث العلمي الزراعي عند أهل اليمن، وذلك لما يحتويه بين أوراقه من دراسات مستفيضة، ومعلومات زراعية قيّمة، ستكشف عنها هذه

الدراسة بمشيئة اللَّه.

ونظراً للأهمية السالفة الذكر فقد عقدت العزم مستعيناً باللَّه على دراسة الفكر الزراعي في اليمن من خلال هذا الكتاب. وقد قسمت دراستي هذه إلى قسمين رئيسيين هما:

القسم الأول: دراسة عن المؤلف، اسمه، وحياته العلمية، ومؤلفاته ومصادر كتابه بغية الفلاحين وأهميته.

القسم الثاني: دراســـة لأهم ما أتى عليه المؤلف في كتابه من خلال أبوابه الستة عشر.

وبعد: فهذا جهدي فإن وفّقت فهو من اللَّه وللَّه الحمد والشكر، وإن أخطأت فمن نفسي وما أبرئ نفسي.

جامعة الأزهر
AL-AZHAR UNIVERSITY

جامعة الأزهر
AL-AZHAR UNIVERSITY

جامعة الأزهر
AL-AZHAR UNIVERSITY

القسم الأول

دراسة عن المؤلف:

ينتمي المؤلف إلى الأسرة الرسولية صاحبة الدور الرائع في تشجيع العلوم، والمشاركة في العلم والتأليف في الفنون المختلفة، في التاريخ والطب والصيدلة والزراعة والرياضيات والفلك وغير ذلك من العلوم المختلفة.

والأسرة الرسولية هي التي حكمت بلاد اليمن من سنة ٦٢٦هـ/١٢٢٨م، إلى سنة ٨٥٨هـ/١٤٥٤م. وكانت من الأسر الحاكمة الفريدة في التاريخ الإسلامي التي كان لها نشاط علمي رائع، فمؤسسها عمر بن علي بن رسول (٦٢٦ - ٦٤٧هـ/ ١٢٢٩ - ١٢٤٩م) كان من أولئك السلاطين الذين تلقوا العلم على أشهر شيوخ بلده[١] كما حظي العلماء في عهده بمكانة عالية، حتى أنهم يدخلون عليه بغير استئذان[٢]. وما يدل على زيادة اهتمامه بالعلم والعلماء بناءه للمدارس والمساجد والاستكثار من ذلك. ليضع بذلك لبنات علمية مهمة في تاريخ التعليم في عصر الدولة الرسولية[٣]. ومن تلك المدارس المدرسة الوزيرية، والمدرسة الغرابية، والمدرسة المنصورية[٤].

أما السلطان المظفر شمس الدين يوسف بن عمر بن رسول (٦٤٧ -

(١) الملك الأفضل، العطايا السنية مخطوط، ورقه ٣٥ ب، الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج١، ص ٦٠
(٢) الخزرجي، المصدر السابق، ج ١ ، ص ٦٠ - ٦١.
(٣) ابن الديبع، قرة العيون، ص ٣١٢.
(٤) الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج ١ ، ص. ٦، ٨٢.

٦٩٤هـ/١٢٤٩ – ١٢٩٤م). فقد تلقى العلم كذلك على شيوخ بلده[١] وأصبح فقيهاً نحوياً[٢] ثم اهتم ببناء المدارس العلمية والجوامع كالمدرسة المظفرية بتعز[٣].

وشارك بمؤلفات قيّمه في مجالات شتى ومن ذلك كتابه "العقد النفيس في مفاكهة الجليس"[٤]. وهو في الأدب، وكتاب "تيسير المطالب في تسيير الكواكب"[٥] في علم الفلك. وله في الطب مشاركة حيث ألّف كتابين هما: كتاب "البيان في كشف الطب للعيان"[٦] وكتاب "المعتمد في الأدوية المفردة" وهو مرتب على حروف المعجم[٧].

وإذا انتقلنا بالحديث إلى السلطان الأشرف عمر بن يوسف بن رسول (٦٩٤ – ٦٩٦هـ/ ١٢٩٥ – ١٢٩٦م) فهو يعدّ من العلماء البارزين، حيث تلقى العلم على يد شيوخ بلده[٨]، وله مؤلفات كثيرة في فنون شتى، ومن مؤلفاته تلك؛ كتاب "تحفة الآداب في التواريخ والأنساب"[٩]، وكتاب "جواهر التيجان في الأنساب"[١٠]، وكتاب "طرفة الأصحاب في معرفة الأنساب"[١١]،

---

(١) المصدر السابق، ج ١ ، ص ١٧٦، ص ٢٣٣.
(٢) المصدر السابق، ج١ ، ص ٢٣٣، ٢٣٤.
(٣) المصدر السابق، ج١ ، ص ٢٣٣.
(٤) الزركلي، الأعلام، ج ٨، ص ٢٤٤
(٥) حاجي خليفة، كشف الظنون، ج ١ ص ٥١٩،
(٦) الزركلي، الأعلام، ج ٨، ص ٢٤٤. وقد رآه الزركلي في إحدى مكتبات الطائف في مجلدين.
(٧) الملك المظفر يوسف، المعتمد في الأدوية المفرده، ص ١.
(٨) الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج ١ ، ص ١٨٨.
(٩) الجندي، السلوك، ج ٢، ص ١٥٧.
(١٠)البغدادي، ايضاح المكنون، ج ٤، ص ٨٤.
(١١)نفسه، ج ٤، ص ٨٤.

و"التبصره في علم النجوم"[١] وكتاب "الدلائل في معرفة الأوقات والمنازل"[٢]، و"منهج الطلاب في عمل الاسطرلاب"[٣] وكتاب "الاصطباح"[٤] وفي مجال الزراعة الذي هو مجال بحثنا هذا فقد كتب كتابين هما: "التفاحة في معرفة الفلاحة"[٥] وكتاب "ملح الملاحة في معرفة الفلاحة"[٦].

كما ألّف السلطان الأشرف في الصيدلة والطب فله كتاب "الابدال لما علم في الحال" في الصيدلة[٧]، و"شفاء العليل" و"الجامع في الطب"[٨]، وله كتاب في البيطره سمّاه "المغني في البيطره"[٩].

وللسلطان المؤيد داود بن يوسف بن عمر بن رسول (٦٩٦ – ٧٢١هـ/ ١٢٩٦ – ١٣٢١م) مؤلفات أيضاً ومنها كتاب "الجمرة في الفلاحة"[١٠].

وكذلك بالنسبة للسلطان المجاهد علي بن داود (٧٢١ – ٧٦٤هـ/ ١٣٢١ – ١٣٦٣م) يعدّ من الحكام العلماء، فقد ألّف كتاباً في الفلاحة، وهو مصدر مهم من مصادر الكتاب الذي نحن بصدد دراسته. وذلك هو كتاب "الإشارة إلى العمارة"[١١] وسوف نرى لاحقاً مدى اعتماد صاحب كتاب "بغية

---

(١) علي بن علي، الحياة العلمية في تعز، ماجستير، ص ٤٦٧.
(٢) ابن الديبع، قرة العيون، ص ٣٣٧.
(٣) علي بن علي، الحياة العلمية في تعز، ص ٤٧١.
(٤) ابن الديبع، قرة العيون، ص ٣٣٧.
(٥) نفسه، ص ٣٣٧.
(٦) الكتاب حققه الدكتور عبداللّه المجاهد ونشره عام ١٤٠٧هـ.
(٧) علي بن علي، الحياة العلمية في تعز، ص ٤٧٩.
(٨) نفسه، ص ٤٧٩.
(٩) الزركلي، الأعلام، ج٥، ص ٦٩.
(١٠) علي بن علي، الحياة العلمية في تعز، ص ٤٧٤.
(١١) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ٤ ب.

الفلاحين" عليه. كما أن له كتاب آخر يتحدث عن الخيل سمّاه "الأقوال الكافية والفصول الشافية في الخيل"(١).

وهذا السلطان الأشرف إسماعيل بن العباس بن علي (٧٧٨ – ٨٠٣هـ/ ١٣٧٦ – ١٤٠٠م) من الحكام العلماء فقد ألّف كتاب "العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في أخبار الخلفاء والملوك"(٢)، وكتاب "فاكهة الزمن ومفاكهة الأدب والفنن في أخبار من ملك اليمن"(٣).

وبعد: فهذه نبذة موجزة عن بعض حكام الدولة الرسولية التي ينتمي إليها المؤلف. وإنما قصدنا من هذه النبذة أن تتكونّ لدينا صورة واضحة عن الوسط العلمي الذي كان يعيش فيه الملك الأفضل العباس بن علي، وانعكاس ذلك الوضع على حياته العلمية وعلى وجه الخصوص على كتابه "بغية الفلاحين".

التعريف بالملك الأفضل:

هو العباس بن علي بن داود بن يوسف بن عمر بن علي بن رسول الغساني الجفني، الملقب ضرغام الدين.

ويتصل نسبه بيشجب بن يعرب بن قحطان بن الأزد. وبناء على ذلك فهو عربي الأصل باجماع المؤرخين وخاصة اليمنيين منهم(٤).

---

(١) علي بن علي، الحياة العلمية في تعز، ص ٤٨٥.
(٢) السخاوي، الضوء اللامع، ج ٢، ص ٢٩٩.
(٣) الملك الأشرف، العسجد المسبوك، ج ١ ، ص ١٣٤.
(٤) الملك الأشرف، العسجد المسبوك، مقدمة المحقق، ص ٥٠، الزركلي، الأعلام، ج ٣، ص ٢٦٢.

ولم تذكر المصادر تاريخ ولادته؛ وقد تولى حكم الدولة الرسولية بعد وفاة والده سنة ٧٦٤هـ/١٣٦٣م، وكان ملكاً عاقلاً رشيداً[١]، وبدأ حكمه بالإصلاح والقضاء على الاضطرابات التي كانت موجودة في عهد والده[٢]، ثم اتجه إلى الاهتمام بالنواحي العمرانية، وفي ذلك يقول: "وإنما كانت همم الملوك في العمارة لعلمهم أنه كلما كانت الولاية أعمر، كانت الولاية أوفر وأشكر"[٣]. كما أهتم بالعلم وأهله، ونستشهد على ذلك من أقواله حيث يقول: "يا بني خذ من كل علم طرفا، فإن من جهل شيئاً عاداه، وأنا أكره أن تكون عدواً لشيء من العلوم"[٤]. ويقول أيضاً: "ينبغي للملك أن يعتني بسائر العلوم دقيقها وجليلها، ويعظم شأنها ويحث عليها، فلم تزل الملوك تعتني بسائر العلوم، وتناظر بين أربابها من كل فن من الفنون سواء كان متعلق به شيء من الأحكام أم لا"[٥].

ونتج عن اهتمامه بالعلم والعلماء، أن تلقى العلم على شيوخ بلده حتى أصبح عالماً فقيهاً نحوياً، عارفاً بالأنساب والتواريخ والزراعة وغير ذلك[٦]. ولزيادة اهتمامه بالعلم والعلماء فقد أنشأ المدارس، كالمدرسة التي أنشأها في مدينة تعز ووقف عليه الوقوف الكثيرة حتى تؤدي رسالتها خدمة لطلاب العلم[٧]. كما بنى مدرسة في مكة المكرمة، وخصص لها أوقافاً تدرّ عليها

(١) ابن الديبع، قرة العيون، ص ٣٦٨.
(٢) الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج ٢، ص ٢١١.
(٣) الملك الأفضل، العطايا السنية، ص ٥٠
(٤) المصدر السابق، ص ٥٣.
(٥) نفسه، ص ٦٨.
(٦) ابن الديبع، قرة العيون، ص ٣٧٥، الخزرجي، العقود، ج ٢، ص ١٣٥.
(٧) الخزرجي، العقود، ج ٢ ص ١٣٦.

دخلاً جيداً من أجل أن تقوم برسالتها[١].

هذا وقد استمر الملك الأفضل في نشاطه العلمي، وحاكماً لدولة بني رسول إلى أن توفي في سنة ٧٧٨هـ/١٣٧٦م.

مؤلفاته:

مما سبق يتضح لنا أن الملك الأفضل قد تأثر بالحياة العلمية السائدة في عصره، فأسرته أسرة حاكمة وفي ذات الوقت أسرة مهتمة بالعلم والعلماء، فكما سبق وأن ذكرنا في الموجز السابق عن ابائه وأجداده واهتمامهم بالعلم والعلماء، وإخراجهم لنا تلك المؤلفات العظام في شتى المجالات – أقول –: إن الملك الأفضل لم يكن بمعزل عن تلك الحياة العلمية لأسرة حاكمة لم تشغلها الأمور السياسية عن طلب العلم، والتي تعدّ من الأسر الحاكمة القليلة في تاريخ الإسلام التي كان لها نشاط علمي كبير.

والملك الأفضل والحالة هذه أخرج لنا عدة مؤلفات؛ ومؤلفاته تلك كانت متنوعة الاهتمامات. وقد اشارت إليها المصادر على النحو التالي:

١ – كتاب "الدرر والعقيان من تاريخ ابن خلكان" قال في وصفه: "اثبتنا فيه تاريخ جماعة من العلماء وكبار العظماء"[٢].

٢ – كتاب: "العطايا السنية والمواهب الهنية في المناقب اليمنية"[٣] وهو كتاب يحتوي على طبقات فقهاء اليمن وكبرائها وملوكها ووزرائها[٤]. حيث

(١) نفسه، ج ٢، ص ١٣٦.
(٢) الملك الأفضل، العطايا السنية، ورقة ٥٩أ.
(٣) حاجي خليفه، كشف الظنون، ج ٢، ص ١١٤٢.
(٤) الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج ٢، ص ١٣٥.

ذكر فيه: "تواريخ أخبار الرجال والنساء وأسمائهم ومدد أعمارهم من عصر آدم صلوات اللّه عليه"[١].

٣ – كتاب: "نزهة الأبصار في اختصار كنز الأخيار"[٢].

٤ – كتاب: "نزهة العيون في تاريخ طوائف القرون"[٣] وهو ذيل لكتابه "العطايا السنية" حيث ذكر المؤلف أن في هذا الكتاب اشارة إلى ما أهمله وأغفله في كتابه "العطايا السنية" وأنه مرتب على حروف المعجم[٤]. وقد امتدح الخزرجي هذا الكتاب بقوله: "لم يحذ على مثاله، ولم ينسج على منواله، وهو كتاب نافع جداً"[٥].

٥ – كتاب: "بغية ذوي الهمم في معرفة أنساب العرب والعجم"[٦].

٦ – كتاب: "اللمعة الكافية في الأدوية الشافية"[٧] وفيه ذكر للأدوية التي نص عليها علماء الطب، كما أنه يحتوي على أقسام متعددة ذكر فيها الأمراض وعلاجاتها[٨].

٧ – رسالة في "علم الأنساب"[٩].

٨ – كتاب: "نزهة الظرفاء وتحفة الخلفاء"[١] وهو كتاب يبحث في

---

(١) علي بن علي، الحياة العلمية في تعز، ص ٤٥٢.
(٢) ابن الديبع، قرة العيون، ص ٣٧٥.
(٣) الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج ٢، ص ١٣٥،
(٤) الملك الأفضل، نزهة العيون، ورقه ٥٩أ
(٥) العقود اللؤلؤيه، ج ٢، ص ١٣٥
(٦) المصدر السابق، ج ٢، ص١٣٥
(٧) منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية تحت رقم (٨٨٤) طب.
(٨) حاجي خليفه، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٥٦٥، البغدادي، هدية العارفين، ج٥، ص٤٣٧
(٩) علي بن علي، الحياة العلمية في تعز، ص ٤٥٨.

الرسوم والآداب السلطانية من خدمتهم والسلام عليهم، وغير ذلك من آداب مجالستهم وآدابهم في أنفسهم وبيان ما يجب عليهم[٢].

٩ – كتاب: "دلائل الفضل في علم الخط والرمل"[٣].

١٠ – كتاب: "في معرفة المتألم والأسقا في اليمن المحروسة" وهو كتاب يتحدث عن المناطق الزراعية، ومواعيد زراعة المحاصيل، وتقدير وتسليم الضرائب[٤].

١١– كتاب: "بغية الفلاحين في الأشجار المثمرة والرياحين". وهو الكتاب موضوع دراستنا هذه.

صفة الكتاب:

الكتاب يقع في ١٦٦ ورقه، وفي كل صفحة ثمانية عشر سطراً، وهو مكتوب بخط مقروء. وعلى غلافه كتبت العبارة التالية: "كتاب بغية الفلاحين في الأشجار المثمرة والرياحين تصنيف السلطان المعظم الجامع بين فضلي السيف والقلم العباس ابن علي بن داود الغساني رحمه اللَّه وكافأه بما هو أهله وصلى اللَّه على سيدنا محمد وآله وسلم ولا حول ولا قوة إلا باللَّه العلي

=

(١) البغدادي، ايضاح المكنون، ج ٤، ص ٦٣٩، هدية العارفين، ج٥، ص ٤٣٧.
(٢) الملك الأفضل، نزهة الظرفاء، تحقيق نبيله عبدالمنعم، ص ١٥.
(٣) الملك الأشرف، العسجد المسبوك، مقدمه المحقق، ص ٦٢.
(٤) المندعي، الزراعة في اليمن، ص ٧. وقد قام الباحث الأمريكي دانيال مارتين فاريسكو، بنشر دراسة عن هذا الكتاب، وترجمه إلى اللغة الإنجليزية في سنة ١٩٩١م.

العظيم".

والكتاب محفوظ في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء تحت رقم (٢٨٩٢) زراعه. ولغته جيده، ولا يوجد به سقط. ويقع الكتاب في مقدمة وستة عشر باباً، وسنشير إليها لاحقاً.

ولم يكن خلاف في المصادر التي ترجمت للملك الأفضل في نسبة الكتاب إليه فكلها أجمعت على ذلك(١).

سبب تأليفه ومنهجه:

من خلال مقدمة المؤلف يتضح لنا أن المؤلف إنما قصد من تأليفه لهذا الكتاب، زيادة المعرفة بهذا النوع من الدراسات حتى يستفيد الإنسان منها، وعلى وجه الخصوص المزارعين وعلماء الزراعة؛ وهو بذلك يرجو ثواب اللّه جزاء ما قدّم في الكتاب من معلومات ذات علاقة مباشرة بنشاط حيوي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحياة الإنسان؛ فالزراعة هي سبيل توفر المآكل للبشرية في الدرجة الأولى. والاهتمام بها يعدّ من أهم الأمور التي تشغل بال كثيرمن العلماءعبر العصور.

قال المؤلف في مقدمته بعد شكر اللّه وحمده والصلاة والسلام على رسوله محمد ﷺ: "أما بعد : فإن قلم القدر إذا جرى بتأييد اللّه تعالى للعبد واسعاده، وخصه بتوفيقه وإرشاده، وألهمه اكتساب الأمور والسجايا الحميدة، وأ كرمه بالمزايا الشريفة المجيدة، فإنه لما تولاني اللّه بعين عنايته في

(١) على سبيل المثال انظر: الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج ٢، ص ١٣٥، ابن الديبع، قرة العيون، ص ٣٧٥، الزركلي، الأعلام، ج ٣، ص ٢٦٣.

اصداره في إيراده، وحباني من خفي ألطافه بإسداء طارق احسانه وتلاده، وأتاني زمام ذلك كله.

والمطلب المطلوب من شكر سبيل احسانه السابغ، تأليف كتاب يكون جواهر معرفته أزين لعارفيه من حلاء العقود، ويزداد العالم به مهابة وجلالاً، لاسيما يوم حضور الجمع ووفود الوفود، ويطلع مطالعه علي قيم الحاضرين من كل صدور وورود، فيدني العالم به ويقصي الجاهل، كما يختبر الصيرفي أنواع النقود، ويكون على الحقيقة خلاصة صفات أنواع معايش البشرية التي عليها مدار قطب الإنسانية..، وأنا أرجو من اللّه أن يجعله كتاباً تقر بمطالعته العيون، وتصدق في إنتاجه الظنون"(١). وقد ذكر الملك الأفضل تصنيفاً للمؤلفين عموماً مع الإشارة إلى موقعه وموقع كتابه من ذلك التصنيف. فقال: "والمصنفون أصناف: أما رجل سبق إلى مالم يكن مستخرجاً قبله فورّثه من بعده. وأما رجل شرح مما أبقى الألوان ماكان مستغلقاً، فأوضح طريقه، وسهّل مسلكه، وقرّب مأخذه. واما رجل وجد فى بعض الكتب خللاً فلمّ شعثه بجمع متفرقه، وأقام أوده، وأحسن الظن بصاحبه غير عائب عليه، ولا مفتخر بذلك من فعل نفسه. فمن طالع ماقد اشتمل عليه هذا المصنف من المقاصد، وأدمن الفكر فيما يتضمنه من الحكم الشوارد عن العلماء والحكماء والفضلاء الأماجد، حصّل لنفسه زيادة مهابة، واستفاد شرفاً ونباهة، وتحقق أنه نال فضلاً وعناية "(٢).

ثم بعد ذلك يؤكد لنا الملك الأفضل أنه عرض كتابه هذا بعد تصنيفه

(١) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ٤ أ، ب.
(٢) بغية الفلاحين،ورقه ٤ ب، ٥ أ

على علماء بلده في اليمن، وتباحث معهم في موضوعاته، وهذا يشبه إلى حد كبير موضوع الإشراف العلمي في عصرنا الحاضر عندما يعمد أحدنا إلى عرض بحثه أو مقالته أو رسالته على أستاذ متخصص ليستفيد من أرائه وخبراته، ويثبت مارآه حسناً، ويقصي مارآه مخالفاً لطبيعة الموضوع. وفي المعنى السابق يقول الملك الأفضل: "ولما صنفته برسمي، ووسمته باسمي، وضعته على حكم اصطلاح أهل المعرفة في اليمن، بعد البحث معهم في كل مافيه من صنف وفن"(١). ثم استقرت بعد ذلك تسميته(٢) حيث قال: "ووسمته: بغية الفلاحين للأشجار المثمرة والرياحين"(٣). ثم ذ كر تقسيماته ومحتوياته بقوله: "وجعلته مشتملاً على مقدمة، وأبواب، وخاتمة محتوية على فوائد زاهرات، مما ستراها واضحات، وأفصّل ما أجملوه، وأذ كر ما أهملوه، وهذا وقت ابتدائي، وعلى اللّه توفيقي واهتدي، مستعصماً بحبل اللّه المتين، إنه خير موفق ومعين"(٤).

مصادره:

أشار الملك الأفضل إلى مصادره التي اعتمد عليها في كتابه "بغية الفلاحين" من مؤلفات متخصصة مشرقية ومغربية، وذلك في ثنايا هذا الكتاب؛ ومؤلفات أخرى غير متخصصة استفاد منها فائدة جزئية لتوضيح معلومة وماشابه ذلك؛ كما استفاد من بعض الروايات الشفوية، والتجارب عند الآخرين، أو التي أجراها بنفسه.

---

(١) نفسه ورقه ٥ أ
(٢) نفسه ورقه ٥ أ
(٣) نفسه ورقه ٥ أ
(٤) نفسه ورقه ٥ أ

وفيما يلي عرض موجز لأهم مصادره:

وفي بدايتها نشير إلى أنه قد ذكر أن لديه مؤلفات عدة تتعلق بالفلاحة، إضافة إلى روايات عن ثقات، وأفعال مجربات، وكل ذلك كان من العوامل التي أدت به إلى تأليف كتابه هذا إذ يقول: "وقد شجعني ما تفضل اللَّه به عليّ من مطالعة الكتب المدونة في الفلاحات، والأفعال المجربة في الأوقات المروية عن الثقات، في معرفة زراعة الأشجار المثمرا ت، وغيرها من حبوب الأقوات والرياحين والبقول والقطنيات، فمخضت حينئذ زبدتها، واستخرجت أطيبها وأحسنها"(١).

١ – كتاب والده الملك المجاهد علي بن داود بن رسول، المسمى "الإشارة في العمارة"(٢) وقد استفاد منه في كثير من مواضع هذه الكتاب، بل لا يخلو باب من الاستفادة منه.

ومن أمثلة ذلك قوله: "القول في المقدمة: ولنذكر فيها ماقاله والدي في كتابه من أقوال العلماء والحكماء والقدماء في الأشجار والنبات، وماجربوه وعلموه من اختلاف أحواله وأنواعه"(٣) ومن ذلك أيضاً قوله عند حديثه عن الأراضي التي تصلح للزراعة: "وقال الوالد رحمه اللَّه في كتابه الإشارة: علامة الأرض الزاكية الحرث إذا أصابها المطر ونشف لم تنشف"(٤)، ومما اعتمد عليه من كتاب والده قوله: "وقال والدي رحمه اللَّه في كتاب الإشارة

---

(١) **الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ٤ ب.**
(٢) **نفسه، ورقه ٤ ب.**
(٣) **نفسه، ورقه ٥ب.**
(٤) **نفسه، ورقه ٩ أ.**

يستحب للغلمان الذين يسوقون عوامل الثيران في سقي الأرض وإنارتها... لأنه تنتني ظهورهم إذا اعتمدوا على المحراث،.. وأجود من حفر الأرض بالفأس ودبّر الكروم... ربع القامه[١].

وتكثر استشهادات الإبن بأقوال الأب من خلال كتاب "الإشارة في العمارة" ونختم بهذا الإستشهاد الذي يدور حول معرفة أوقات الغرس والزرع إذ يقول الملك الأفضل: "قال في الإشارة: اعلم أن أهم ماتحتاج إليه معرفة أوقات الزرع والغرس لتقصد ما يصلحها وتتجنب مايفسدها وهو ثلاثة أقسام"[٢].

وبعد فإن هذا المصدر من أهم مصادر كتاب بغية الفلاحين فلا تكاد تخلو منه صفحة من صفحاته المخطوطة إلا فيما ندر[٣].

٢- كتاب "ملح الملاحة في معرفة الفلاحة "للملك الأشرف عمر بن يوسف بن عمر بن رسول. وقد أشار إليه الملك الأفضل في بداية كتابه وعدّه من ضمن مصادره الأساسية إذ أشار إليه بعبارة" وكتاب جدي الملك الأشرف الموسوم بملح الملاحة في معرفة الفلاحة"[٤].

وهذا المصدر يأتي في المرتبة الثانية بعد كتاب والده "الإشارة في العمارة" حيث أخذ عنه في مواضع كثيرة، بل إنه استوعب كثيراً مما فيه. ومن أمثلة ذلك قوله عند الحديث عن زراعة الكنب: "وقال في ملح الملاحة:

---

(١) نفسه ورقه ١٨ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٨ ب، ١٩ أ.
(٣) على سبيل المثال: ٩ ب، ١٠ أ، ١٨ ب، ١٩ أ، ٢٠ أ، ٢٠ ب، ٢١ أ، ٢١ ب، ٢٣أ، ٢٣ ب
(٤) بغية الفلاحين، ورقه ٤ ب.

تطيّب له الأرض سحبين أو ثلاثة، وذلك قبل أن يسقى، وتقطع الأرض أحواضاً مربعة مثلاً في مثل، ويسفح الكنب كما يسفح الجلجلان، ويغطى عليه بمساحي جديد، ويسقى بعد السفح، ويترك أربعة أيام ويسقى، وإن تعذر الماء كان السقي إلى ثمانية أيام، فهو ينبت لأربعة أيام وبعد سقيتين يسقى في كل نصف شهر سقيه، ويقيم في الأرض من ابتداء سفحه أربعة أشهر"(١).

وأمثلة استفادته من هذا المصدر كثيرة جداً نكتفي بما أشرنا إليه(٢).

٣ – كتاب: "الفلاحة" لابن بصّال(٣)، وقد استفاد منه في مواضع شتى بلغت أكثر من ستة وستين موضعاً(٤). ومن ذلك قوله عند الحديث عن زراعة نبات الحمص: "قال ابن بصال في صفة زراعته: أن تقام له الأرض أحواضاً طول كل حوض اثني عشر ذراعاً في عرض أربعة أذرع، ثم تسقى الأرض بعد الحرث؟ إذا كان غرس فيها الحب بالمناقش يكون في عرض كل حوض خمسة صفوف، وفي طوله خمسة وعشرون حبه... ويكون التراب فوق ذلك بمقدار الأنمله..."(٥).

ومن أمثلة استفادته من ابن بصّال قوله عنه وذلك عند حديثه عن

---

(١) نفسه، ورقه ٣٣ ب، الملك الأشرف، ملح الملاحة، ص ٧٥.
(٢) من ذلك ما نجده في ورقه ٣٦ أ، ٤٠ أ، ٤٠ ب، ٦٥ أ، ٧١ ب، ١٣٠ أ، ١٤١أ، ١٤١ ب.
(٣) أبو عبداللّه محمد بن ابراهيم بن بصّال الطليطلي، من أشهر علماء الفلاحة، طاف البلدان، واستقر في اشبيلية لدى المعتمد بن عباد، حيث أنشأ فيها بستاناً أجرى فيه تجارته الزراعية.
سعد البشري، الحياة العلمية في عصر ملوك الطوائف، ص ٥٢٤.
(٤) أبوالحاج، الفلاحة في الفكر العربي الإسلامي، ص ١٠٧.
(٥) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ٣٦ ب ؛ ابن بصال، الفلاحة، ص ١٠٩.

البنفسج: "وقال ابن بصال: هو صنفان جبلي وبستافي فالجبلي دقيق الورق وأزرق اللون والبستاني عريض الورق"(١).

واعتماد الملك الأفضل على كتاب ابن بصال يأتي في الدرجة الثانية بعد اعتماده على المصادر اليمنية، وتركزت افادته منه في الجوانب الفنية والأساليب التقنية(٢) ومن ذلك اعتماده عليه عند الحديث عن جوانب مهمة في التشمير والتركيب(٣)، وغير ذلك من طرق زراعة بعض المزروعات مما سيتضح لاحقاً. على أنه قد استفاد منه في مواضع ولم يصرح فيها باسمه(٤).

٤ – كتاب "الفلاحة الرومية" والذي يسمى أحياناً بـــ "الفلاحة اليونانية" أو "كتاب فلاحة الروم". وينسب إلى قسطا بن لوقا البعلبكي(٥). وقد ذكر الملك الأفضل هذا الكتاب في مقدمته وعدّه من ضمن مصادره التي اعتمد عليها في كتابه "بغية الفلاحين"(٦).

وقد كانت استفادته منه في أربعة وعشرين موضعاً، ومن ذلك قوله: "وقال في الفلاحة الرومية: معرفة الأرض ردّيها وجيّدها؛ يستدل على ذلك بنباتها إذا كان غليظاً طويلاً سميناً غليظ العروق فالأرض سمينه وإن كان النبت وسطاً ليس بالدقيق ولا بالغليظ فالأرض وسطاً، وإن كان ذلك النبت

---

(١) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ٦٩ أ ؛ ابن بصال، الفلاحة، ص ١٦٥
(٢) أبوالحاج، الفلاحة في الفكر العربي، ص ١٠٧.
(٣) على سبيل المثال انظر: بغية الفلاحين ورقه ١٣٠ أ، ١٣٠ ب.
(٤) أبوالحاج، الفلاحة في الفكر العربي، ص ١٠٧.
(٥) وقد قام عادل أبو النصر بدراسة لهذا الكتاب معتمداً على نسخة المطبعة الوهبية بالقاهرة ١٢٩٣هـ، والتي تسميه "الفلاحة اليونانية". أبوالحاج، الفلاحة في الفكر العربي، ص٤٠.
(٦) بغية الفلاحين، ورقه ٤ ب.

دقيق القضبان والورق ضعيف النبات، فالأرض دون رقيقه"(١).

ومما أخذه أيضاً عن الفلاحة الرومية قوله: "ومن خط والدي رحمه اللَّه عن الفلاحة الرومية، إذا أخذت من أرض حارة فازرعها في أرض باردة، وعلى هذا فقس تصب"(٢).

ونكتفي بهذين المثالين لاستفادة الملك الأفضل من كتاب الفلاحة الرومية، مع الإشارة إلى أن أكثر استفادته منه كانت في باب الخواص(٣).

٥ – كتاب "الفلاحة النبطية" لمؤلفه ابن وحشية(٤). وهو كتاب وضعه مؤلفه في حدود سنة ٢٩١هـ/٩٠٣م. ولفظة النبطية مأخوذة من نسبة المؤلف ابن وحشية النبطي، أو مأخوذة من موضوع الكتاب عن فلاحة سكان سواد العراق من النبط(٥).

وهذا الكتاب ذكره الملك الأفضل في مقدمته وأنه من ضمن مصادره إذ قال: "والفلاحة النبطية باللسان القبطية"(٦).

وقد كانت استفادته منه في مواضع عدّه بلغت أكثر من ستة عشر موضعاً، أغلبها في باب الخواص. ومن أمثلة ذلك قوله: "قال ابن وحشيه في

---

(١) نفسه، ورقه ٩ ب.
(٢) نفسه، ورقه ٩ ب.
(٣) على سبيل المثال أنظر: الورقات ١٩ أ / ١٩ ب / ١٠٥ ب / ١١٦ أ / ١٢٩ب/ ١٦١ أ / ١٦٦ ب.
(٤) ترجم ابن النديم في الفهرست لابن وحشيه في موضعين في المقالة الثامنة والمقالة العاشرة. نذكر أنه هو: أبوبكر أحمد بن علي بن المختار بن عبدالكريم؛ نبطي من ولد سنحاريب. له مؤلفات عدّه منها : كتاب الأصول الكبير في الكيمياء، وكتاب المدرجة، كتاب أسرار الكواكب ؛ انظر: ص ص ٤٨٦، ٥٥٠.
(٥) أبو الحاج، الفلاحة في الفكر العربي، ص ص ٤٩، ٥٠.
(٦) بغية الفلاحين، ورقه ٤ ب.

كتابه الفلاحة: إذا كان ماء الطبيعة ثقيلاً رديئاً فينبغي أن يطبغ فإن رداءته تذهب عند الطبخ، وطبخه إلى أن يذهب عنه القشر ثم يبرد، فهوحينئذ يسلم من المضره"(١).

ومنها قوله: ومما ذكره ابن وحشية في كتابه: أنه إذا أخذت قضبان التوت وغمست في ماء حار شديد الحراره قد أغلي فيه تمر حسا حتى اختلط بالماء اختلاطاً جيداً، ثم غرست تلك القضبان حملت وقت حملها توتاً نبيلاً لونه إلى الحمرة، شديد الحلاوة"(٢). والأمثلة على استفادة الملك الأفضل من كتاب ابن وحشية كثيرة نكتفي منها بالمثالين السابقين(٣).

٦ – مصادر مختلفة: نجد أن الملك الأفضل في كتابه يعتمد على مصادر متنوعة في علوم مختلفة في التفسير، والحديث واللغة والتاريخ والفلك والنبات والطب وغير ذلك.

فيستشهد بآيات من القران الكريم كقوله تعالى: **{فَلْيَنْظُرِ الإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ۞ أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا۞ ثُمَّ شَقَقْنَا الأَرْضَ شَقًّا۞ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا۞ وَعِنَبًا وَقَضْبًا۞ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا۞ وَحَدَائِقَ غُلْبًا۞ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا۞ مَتَاعًا لَكُمْ وَلأَنْعَامِكُمْ}**(٤).

ونجده أيضاً يأتي بلفظ بعض المفسرين دون أن يذكر أحداً بعينه(٥). ومن ذلك قوله: "قال بعض المفسرين: ذكر النبات في مجلس عمر ﷺ. فقال

---

(١) نفسه، ورقه ص ١٤٣ أ.
(٢) نفسه، ورقه ١٤٧ ب.
(٣) وللزيادة أنظر على سبيل المثال: ٢٤ ب / ٨١ أ / ٨٤ أ / ١٢٥ ب / ١٤٠ أ / ١٦٠ أ / ١٦١ ب / ١٦٥ أ / ١٦٦ أ.
(٤) سورة عبس آية (٢٤ ـ ٣٢) وانظر بغية الفلاحين ورقه ٥أ.
(٥) نفسه ورقه ٥ب ، وانظر أيضاً ورقه ٢٦ ب / ٧٧ ب / ٩٠ ب.

عبداللَّه بن عباس رضي اللَّه عنهما: النبات سبعة أضرب، فقال عمر: لم أفهم ما قلت. فقال: إن اللَّه يقول: **{فَلْيَنْظُرِ الإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ...}** فقال عمر: من تكلم فليتكلم مثل هذا الفتى"(١).

ويستشهد بالأحاديث النبوية كالحديث الذي ذكره عمر ﷺ في طعام الفول(٢). وقول الرسول ﷺ: "ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه صدقة..." (٣).

ومن مصادره المتنوعة بعض أقوال الشافعية وهذا يرجح أنه من أتباع المذهب الشافعي. فقد أشار إلى الشافعي رحمه اللَّه وكتابه " الأم " مستشهداً بأقواله(٤). والماوردي وكتابه الأحكام السلطانية(٥)، والبغوي(٦)، والقلعي(١)، والنووي(٢).

---

(١) نفسه ورقه ٥ب.
(٢) نفسه ورقه ٣٨ ب.
(٣) نفسه ورقه ص ٩٣ أ، نفسه ورقه ص ٩٣ ب.
(٤) نفسه ورقه ٢٨ أ. والشافعي هو الإمام محمد بن ادريس بن العباس، إمام عصره، انظر ترجمته عند ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٤، ص ١٦٣، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٠، ص ٥.
(٥) نفسه ورقه ٢٨ أ. والماوردي هو: أبوالحسن علي بن محمد بن حبيب، قاضي القضاة في أيام القائم بأمر اللَّه العباسي. ومن مؤلفاته كتاب "أدب الدنيا والدين". توفي سنة ٤٥٠هـ/١٠٥٨م. الزركلي، الأعلام، ج ٤، ص ٣٢٧.
(٦) نفسه ورقه ٣٩ ب. والبغوي هو: أبومحمد الحسين بن مسعود المعروف بالفرّاء، فقيه شافعي، ومحدث ومفسر. ينسب إلى بلدة بخراسان يقال لها "بغ". توفي سنة ٥١٠هـ. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٢، ص ١٣٦.

وينقل الملك الأفضل عن اللغويين، ويشير إليهم أحياناً بالإسم مثل الخليل[٣]، وابن الاعرابي[٤]، والجاحظ[٥]، والجوهري[٦]. وأحياناً يجمل كقوله: (وقال بعض أهل اللغة العربية في قوله تعالى: **{وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ**

=

(١) نفسه ورقه ٣٩ ب. والقلعي هو: أبوعبداللّه محمد بن علي بن الحسن. وينسب الى قلعة حلب بالشام. كان فقيهاً عالماً. من مؤلفاته "قواعد المهذب" و"أحكام القضاة " وغيرها. توفي سنة ٦٣٠هـ. الخزرجي، العقود اللؤلؤية، ج ١ ، ص ٥٦.

(٢) نفسه ورقه ٣٩ ب. والنووي: هو أبوزكريا يحيى بن شرف الحوراني النووي، علاّمة الفقه والحديث، شارح صحيح مسلم. وله المؤلفات الكثيرة. توفي سنة ٦٧٦هـ/١٢٧٧م. الزركلي، الأعلام، ج ٨، ص ١٤٩.

(٣) بغية الفلاحين ورقه ٥ب. والخليل هو : ابن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي، إمام اللغة والأدب، وواضع علم العروض وأستاذ سيبويه في النحو. وهو صاحب كتاب "العين" في اللغة، توفي سنة ١٧٠هـ/٧٨٦م. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٢٤٤، الزركلي، الأعلام، ج ١ ، ص ٣١٤.

(٤) نفسه ورقه ٨٤ ب ؛ وابن الإعرابي هو : أبوعبداللّه محمد بن زياد الكوفي، صاحب اللغة. له مؤلفات كثيرة ومنها مايتعلق بالفلاحة مثل كتاب "صفة النخل" وكتاب "صفة الزرع" وكتاب "النبات" وكتاب "الأنواء" وغير ذلك. توفي سنة ٢٣١هـ/٨٤٥م. ابن النديم، الفهرست، ص ١٠٩، ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٤، ص ٣٠٦.

(٥) نفسه ورقه ٨٤ ب / ٨٨ أ / ١٢٤ ب/ والجاحظ هو: أبوعثمان عمرو بن بحر الكناني الليثي. صاحب المؤلفات الغزيرة في الأدب مثل "البيان والتبيين" و"المحاسن والأضداد" وغيرها. توفي سنة ٢٥٥هـ/ ٨٦٩م. الزركلي، الأعلام، ج ٥، ص ٧٤.

(٦) نفسه ورقه ٨٤ ب / ٨٨ أ / ١٢٤ ب / ١٤٢ أ / ١٦١ ب.
والجوهري هو: أبونصر اسماعيل بن حماد، من أئمة اللغة، وصاحب كتاب "الصحاح". توفي في نيسابور إثر تجربته في الطيران سنة ٣٩٣هـ/١٠٠٣م. الزركلي، الأعلام، ج١، ص ٣١٣.

يَسْجُدَانِ}(١) فقال : النجم ماقام على ساق، والشجر ماثبتت أغصانه(٢)، وفي أحيان أخرى يقول عن أهل اللغة: (ومنهم من قال) (٣).

ونجد أيضاً من بين مصادر الملك الأفضل المتنوعة بعض كتب المورخين ولكنه لا يصرح بالإسم كأن يقول: (وقال أصحاب التواريخ) (٤) ثم ذكر النص التالي: (إن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض، خرج من الجنة ومعه صرة من الحنطة، وزن كل حبة منها ثمانمائة درهم، وثلاثون قضيباً من أصناف الثمر...) (٥).

وكذلك نجد أن من ضمن مصادره التي أعتمد عليها، الكتب الطبية، فنجده يقول عن نبات يدعى الحلف: (واسمه في كتب الطب حب الرشاد) (٦). ويقول عن الحبة السوداء: (وهي الشونيز في كتب الطب) (٧).

ونجد أنه في بعض الأحيان يصرح باسم الكتاب، الطبي ومؤلفه كقوله: (من أحسن ما سمعت في تعليل النبات جميعها ماقاله أبو الخير المغربي، في كتابه الغريب الوجود المسمى عمدة الطبيب وغاية الباحث اللبيب،.. وهو كتاب جامع مفيد) (٨). كما أعتمد على كتاب "الجامع لمفردات الأدوية

---

(١) سورة الرحمن آية ٦.
(٢) بغية الفلاحين ورقه ٥ب.
(٣) نفسه ورقه ٥ب.
(٤) نفسه ورقه ٥ب.
(٥) نفسه ورقه ٥ب. والنص موجود في كتاب مروج الذهب للمسعودي ج ١، ص٣٤.
(٦) نفسه ورقه ٤٠ ب.
(٧) نفسه ورقه ٤٢ أ.
(٨) نفسه ورقه ١٥٤ ب. وكتاب "عمدة الطبيب" حققه وأخرجه محمد العربي الخطابي سنة ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م وهو من مطبوعات اكاديمية المملكة المغربية.

والأغذية" لمؤلفه ابن البيطار(١). وكتاب الغافقي "جامع المفردات في الأدوية"(٢).

ومن أهم مصادر الملك الأفضل، كتاب "خواص الأشجار" لمؤلفه مفضل ابن علي الأزدي(٣). وذلك لكثرة استفادته منه وخاصة في باب "الخواص" حيث نجده يشير إلى ذلك بعبارة "ومن الخواص مانقله والدي عن مفضل بن علي الأزدي"(٤).

ومن بين مصادر كتاب "بغية الفلاحين" الكتب الفلكية، وكتب الفلاسفة، وخاصة في الفصل الذي يتحدث فيه المؤلف عن الأقاليم السبض ومايتعلق بها من الفلاحة. حيث اشار إلى أهل علم الفلك والفلاسفة وأقوالهم فى هيئة خلق الأرض وتدويرها وأقاليمها(٥).

وتتنوع مصادر الملك الأفضل فنجد أن منها "روايات شفوية عن والده السلطان المجاهد علي بن داوود، كما هو الحال عند حديثه عن الأرض

= **وقد حاول المحقق اثبات نسب مؤلف الكتاب، ثم توصل إلى نتائج تبقى صحيحه إلا أن يأتي دليل آخر فيبطلها.**
انظر : عمدة الطبيب، مقدمة المحقق، ص ١٥ .

(١) نفسه ورقه ١٥٤ ب، وابن البيطار هو: أبومحمد عبداللّه بن أحمد المالقي، إمام النباتيين، وعلماء الأعشاب. توفي سنة ٦٤٦هـ/ ١٢٤٨م. الزركلي، الأعلام، ج ٤، ص ٦٧.

(٢) نفسه ورقه ١٥٤ ب. والغافقي هو: أبوجعفر أحمد بن محمد بن أحمد، إمام فاضل من أهل الأندلس، كان أعرف أهل زمانه بالأدوية المفردة ومنافعها وخواصها. وكتابه في الأدوية المفردة لا نظير له في الجودة. ابن أبي اصيبعه، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ص ٥٠٠.

(٣) لم أعثر له على ترجمة.

(٤) بغية الفلاحين ورقه ١٤١ ب / ١٤٣ ب.

(٥) نفسه ورقه ١٦٢ أ.

الرملية وموافقة زبل الغنم لها، حيث قال "كما قال والدي رحمه اللَّه"[١].

واستناد المؤلف على أقوال والده الشفوية نجدها في مواضع كثيرة من الكتاب[٢]، وهذا فضلاً عن استفادته من أمثاله المكتوبة مما سنشير إليه لاحقا بمشيئة اللَّه.

وينقل المؤلف روايات شفوية عن جده السلطان المؤيد داوود بن يوسف ابن رسول. فنجده يقول: (قال جدي الخليفة رحمه اللَّه) [٣]، ومن ذلك قوله عن زراعة الكرم: (المصلحة أن تحفر الأرض آخر الخريف لتخلخل التراب تحتها فتصل الأمطار التي تجيء بعد الخريف إلى أصل الكرم) [٤].

ونجد أحياناً من بين مصادر المؤلف في كتابه عبارات عامة لا تحدد مصدراً بعينه. فمن ذلك قوله: (قالت الحكماء) [٥]. وقوله: (وللحكماء القدماء)[٦]، وقوله: (وقد قال أصحاب الفلاحة) [٧]. وقد لا يقتنع بأقوال أصحاب الفلاحة فيقول: (وقد زعم بعض أهل الفلاحة) [٨]. وأحياناً يقول: (وزعم آخرون)[٩]، أو يقول: (وزعم قوم)[١٠]، أو يقول: (وزعموا)[١١].

وقد لا يعجبه كلام شخص معين كقوله بعد أن أورد كلاماً لابن

(١) نفسه ورقه ١٠ أ.
(٢) أنظر مثلاً: ورقه ٢٠ أ / ٢٠ ب / ٢١ أ / ٢١ ب / ٢٣ أ / ٦٩ أ.
(٣) نفسه ورقه ٢١ أ.
(٤) نفسه ورقه ٢١ أ
(٥) نفسه ورقه ٦ أ.
(٦) نفسه ورقه ٧ أ.
(٧) نفسه ورقه ٦ أ.
(٨) نفسه ورقه ٦ أ
(٩) نفسه ورقه ٧ أ.
(١٠)نفسه ورقه ٧ أ.
(١١)نفسه ورقه ٧ ب.

وحشيه: (وزعم)[١]. وقد يتعجب من القول أحياناً فيقول: (ومن عجيب ما حكاه – أي ابن وحشية – من التوليد)[٢].

ويشير أحياناً إلى بعض الأمور الزراعية ثم يقول: (ولا يخفى ذلك إلا عند الضعفاء من أهل الفلاحة)[٣].

ونجد أن مؤلفنا يشير إلى أهل بلد معين كأن يقول: (وقال أهل مصر)[٤].

ونقل الملك الأفضل عن القدماء، وضمّن كتابه بعضاً من معلوماتهم الزراعية، فنقل عن "ارسطو"[٥]، و"أفلاطون"[٦]، و"قسطوس"[٧]، و"ديمقراطيس"[٨]. وقد لا يثق بقول أحدهم فيشكك فيه، كما هو الحال في قوله: (وزعم افلاطون)[٩].

---

(١) نفسه ورقه ٧ ب.
(٢) نفسه ورقه ٨ أ.
(٣) نفسه ورقه ١٧ ب.
(٤) نفسه ورقه ٢١ أ.
(٥) نفسه ورقه ٧ أ. وأرسطو هو : الفيلسوف اليوناني والمتكلم في الطب، وهو معلم الاسكندر. ومؤلفاته متنوعة منها كتاب "النبات" توفي سنة ٣٢٢ ق. م.
ابن جلجل، طبقات الأطباء والحكماء، ص ٢٥.
(٦) نفسه ورقه ٧ أ. وأفلاطون هو : فيلسوف يوناني عالم بالطب والهيئة، من أهل مدينة اثينا. توفي سنة ٣٤٧ ق. م.
ابن جلجل، المصدر السابق، ص ٢٣.
(٧) بغية الفلاحين ورقه ١٥١ أ / ١٥١ ب / ١٥٢ أ. ولم أعثر على ترجمة لقسطوس فيما اطلعت عليه من مصادر.
(٨) بغية الفلاحين، ورقه ١٥١ أ. وديمقراطيس هو: فيلسوف رومي اغريقي. كان في أيام سقراط، وهو تلميذ ارسطو. عاش في حدود سنة ٤٥٩ ق، م.
ابن جلجل، طبقات الأطباء والحكماء، ص ٣٣.
(٩) بغية الفلاحين، ورقه ٧ أ

أهمية الكتاب:

إذا تجاوزنا أهمية المؤلفات عموماً في الفكر الزراعي، فإن لهذا الكتاب أهمية خاصة. فهو كتاب حفظ لنا جزءاً كبيراً من كتاب مهم في الفكر الزراعي. وذلك أن لجدّه الملك الأشرف عمر بن يوسف بن رسول كتاب بعنوان "ملح الملاحة في معرفة الفلاحة". ويقع في سبعة أبواب حسب ماذكر مؤلفه في المقدمة(١). وقد فُقد جزء كبير من الكتاب ويتمثل ذلك الجزء المفقود في بعض الباب الرابع، وكامل الباب الخامس والسادس والسابع.

وإذا عرفنا أن الباب الرابع من هذا الكتاب يتحدث عن الأشجار المثمرة، والخامس، عن الرياحين، والسادس، عن البقولات والخضروات، والسابع، عن الآفات الزراعية. – إذا عرفنا ذلك – وعرفنا أن كتاب "بغية الفلاحين" قد حفظ لنا جزءاً كبيراً من ذلك المفقود، أدركنا بدون شك أهمية كتاب الملك الأفضل "بغية الفلاحين". وعلى وجه أخص فيما حفظه لنا من معلومات مهمة عن مكافحة الآفات والقوارض الزراعية، وكيفية حفظ الحبوب والبذور والثمار والدقيق من الآفات.

وقد أشار الملك الأفضل إلى كتاب جدّه في مقدمة كتابه وعدّه من ضمن مصادره إذ قال: "ومن ذلك – أي مصادره – كتاب جدّي الملك الأشرف الموسوم بملح الملاحة، في معرفة الفلاحة(٢).

---

(١) الملك الأشرف، ملح الملاحة في معرفة الفلاحة، تحقيق عبد اللّه المجاهد، ص ص١٥، ١٦، ١٧.
(٢) بغية الفلاحين، ورقه ٤ ب.

وتزداد أهمية الكتاب إذا أدركنا أيضاً أن كثيراً من معلوماته الزراعية كانت مبنيّة على تجارب قام بها بنفسه، ومثال ذلك قوله: "وزرعنا بطيخاً سمرقندياً في ثعبات والجاهلية، فمضى عليه ثلاثة أشهر هلالية ولم يحمل إلا بعضه..."(١).

أو تجارب أخذها عن والده كقوله: "وقال الوالد رحمه اللّه في كتاب الإشارة عن علامة الأرض الزاكية الحرث.." ومعرفة ردائتها من جودتها: أن تحفر ذراعين أو ثلاثة ثم تأخذ مما حفرت طيناً وتلقيه في إناء زجاج فيه ماء مطر، أو ماء وادٍ عذب، وتخضه خضّاً جيداً، واتركه حتى يركد، ثم ذقه وشمّه، فإن كان الماء مالحاً فالأرض مالحة، وإن كان عذباً فالأرض عذبه، وإن كان منتن الريح فالأرض رديئة، وإن كان فيها مرارة فيوافقها من الزبل..." (٢).

كما ضمّن كتابه بعضاً من تجارب جدّه الملك المؤيد داود بن يوسف ت(٧٢١هـ/١٣٢١م) ومثال ذلك تجربته في زراعة البنفسج إذ قال: "وهو مما جاء به جدي الملك المؤيد إلى اليمن وغرسه، وأكثر منه في ثعبات المعمورة خاصة"(٣). وأضاف قائلاً: "ونقل منه والدي إلى سائر البساتين ونبت وأزهر"(٤).

كما أنه يشير إلى كثير من تجارب الآخرين كأن يقول: "وذكر من

(١) نفسه ورقه ٤٣ أ.
(٢) نفسه ورقه ٩ أ.
(٣) نفسه ورقه ٦٩ أ.
(٤) نفسه ورقه ٦٩ أ.

جرّب من أهل الفلاحة"[١]. أو قوله: "وقال قسطوس مما جرّب"[٢]. أو "مجرّب لأهل الروم"[٣]. وعبارة: "وقد جربوا ذلك وسنجرّبه عندنا باليمن"[٤].

وإذا كان كتاب "بغية الفلاحين" قد ظهرت أهميته في أنه يقوم على التجارب في مجال الزراعة، فإن من أهم أسباب ذلك أن هناك بساتين سلطانية تخص سلاطين دولة بني رسول، وتلك البساتين كانت المجال الواسع لإجراء تلك التجارب. وعلى سبيل المثال البستان السلطاني في تعز[٥].

جامعة الأزهر AL-AZHAR UNIVERSITY

(١) نفسه ورقه ١٥٦ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٦١ ب.
(٣) نفسه ورقه ٢١ أ / ١٦٥ ب.
(٤) نفسه ١٥٥ أ.
(٥) نفسه ورقه ٤٨ أ.

القسم الثانى

دراسة كتاب "بغيية الفلاحين"

سبق أن أشرنا إلى أهمية كتاب "بغية الفلاحين" الذي جمع بين أوراقه عصارة الفكر الزراعي عند المسلمين عامة، وعند أهل اليمن خاصة، والذي أعتمد على كثير من المصادر الزراعية مغربية ومشرقية.

والكتاب يتضمن معلومات زراعية قيّمة لاسيما فيما يخص كيفية التعامل مع الأرض، والزروع، صحتها، وأمراضها، وآفاتها، وتدبيرها، ومعالجتها؛ مع الأخذ في الاعتبار أهمية المكان، والهواء، والماء.

ولقد قسّم المؤلف دراسته هذه إلى ستة عشر باباً هي:

الباب الأول: في الأرضين وصفتها، ومايستدل على جيدها من رديئها.

الباب الثاني: فيما يُسمّد به الأرضون.

الباب الثالث: في ذكر المياه وما يستدل به عليها.

الباب الرابع: في اختبار الأرض وصلاحها.

الباب الخامس: في أوقات الفلاحة ومايحتاج إليه من أمورها.

الباب السادس: في الزراعات.

الباب السابع: في القطاني[١].

---

(١) القطاني: جمع قِطْنيه. وهي الحبوب التي تدّخر كالحمّص، والعدس، والترمس، والدخن والأرز، والجلبان.
وقيل: هي الحبوب التي تخرج من الأرض. وقيل : الخلِفْ وخُضَر الصيف. وقيل: ماكان سوى الحنطة والشعير، والزبيب والتمر. وقيل أن القطاني: اسم جامع لهذه الحبوب التي تطبخ.
ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣، ص ٣٤٤ ـ ٣٤٥.

الباب الثامن: في البقول والخضروات،

الباب التاسع: في البزورات(١).

الباب العاشر: في الرياحين.

الباب الحادي عشر: في الأشجار المثمرة.

الباب الثاني عشر: في تشمير الأشجار(٢).

الباب الثالث عشر: في التركيبات(٣).

الباب الرابع عشر: في الخواص(٤).

---

(١) البزورات: بالكسر أفصح. وهو كل حبّ يبذر للنبات.
والبذور: الحبوب الصغار، مثل بذور البقول وما أشبهها.
وقيل البذر: الحبّ عامة.
ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص ٥٦.

(٢) التشمير: من معانيه في اللغة: تقليص الشيء.
ابن منظور، المصدر السابق، جـ٤، ص٤٢٨.
والتشمير في الزراعة: هو تقليم الأشجار وقطع غصونها، بالتخلص من بعض الأجزاء الحية، أو الميتة من أغصان الأشجار بغرض التحكم في النمو، أو زيادة الإنتاج من الثمار.
الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقة ١٣٠ أ ، النابلسي، علم الملاحة في علم الفلاحة، ص٥٩، الغزي: مختصر كتاب الفلاحة المسمّى مصباح الفلاح في الطب والزراعة، ص٥٣، أبو الحاج، الفلاحة في الفكر العربي، ص١٤٢.

(٣) التركيب: هو التطعيم والإضافة والإنشاب، وهو عملية تقوم على اتحاد جزءين منفصلين من شجرتين، كاتحاد ساق مع جذر، أو ساقين معاً، بغرض تحسين الثمر وتنويعه، ويطلق على الجزء السفلي الأصل، والعلوى الطعم، ابن حجاج، المقنع، ص٢٧.

(٤) يريد بالخواص: ذكر ما اختصت به كل نبتة مثمرة وما تتصف به من صفات خاصة في زراعتها وثمرتها، وكيفية التعامل مع أمراضها
<=

الباب الخامس عشر: في دفع الآفات.
الباب السادس عشر: في منافع الحبوب والثمار والرياحين، ومضارها وطبائعها وقواها، وضعفها واصلاح مضارها.

هذا ماجاء عليه المؤلف في دراسته هذه عن الزراعة في بلاد اليمن خاصة، وعن الزراعة عند المسلمين عامة، لأن الكتاب كما سبق أن ذكرنا اعتمد مؤلفه في دراسته على عدد من المصادر الزراعية المعروفة في مشرق العالم الإسلامي ومغربه. وإن كان المؤلف قد طرق بعض الفنون الأخرى في كتابه مما لا علاقة له بالزراعة، لاسيما في الباب السادس عشر، غير أنها تمس حياة الإنسان اليمني الذي يقوم بخدمة الزراعة علماً وعملاً.

وعلى الرغم من أهمية هذه الدراسة في جميع أبوابها، إلا أن البعض منها له أهمية بالغة، لاسيما تلك التي انتحت المنحى العلمي في معالجة دراساتها، وهذا هو ما يهمنا في دراستنا لهذا الكتاب.

ولقد قسمت الدراسة هنا إلى قسمين :

القسم الأول: استصلاح الأرض، ومعرفة المياه ويقع تحته الموضوعات التالية:

أولاً: أنواع الأراضي الزراعية، ومعرفة طبائعها.

ثانياً: اختيار الأراضي الزراعية، وكيفية استصلاحها.

= **وأعراضها، وهذا الباب عجيب، إذ أنه يتحدث عن بعض كيفية الاسراع بنمو الشجر وتحسين ثمره، في شكله ولونه وحلاوته ورائحته. الملك الأفضل، بغية الفلاحين، الورقات من ١٤١ ب إلى ١٥٠ب.**

ثالثاً: الأسمدة، وأنواعها، وكيفية عملها وتوليفها.

رابعاً: معرفة المياه.

أ – أنواع المياه ومصادرها.

ب – كيفية الاستدلال على المياه الجوفية.

القسم الثاني : الطرق الفنية لكيفية التعامل مع الزراعة، ويقع تحته الموضوعات التالية:

أولاً: مواسم الفلاحة.

ثانياً: تشمير الأشجار.

ثالثاً: التركيب والتطعيم.

رابعاً: الأساليب المستخدمة في مكافحة الآفات الزراعية.

خامساً: الخواصّ.

القسم الأول

استصلاح الأرض، ومعرفة المياه

أولاً: أنواع الأراضى الزراعية ومعرفة طبائعها:

قسّم المؤلف الأراضي الزراعية إلى أحد عشر نوعاً[١]، هي:

– الأرض اللينة الملائمة[٢]: وهذا النوع من الأرض الزراعية يتصف

---

(١) جعلها ابن بصال عشرة أنواع هي: الأرض الليّنة، والغليظة، والجبلية، والرملة، والسوداء المدمنة المحترقة الوجه، والأرض البيضاء، والأرض الصفراء، والأرض الحمرة، والأرض الحرشاء، والأرض المكدنة المائلة إلى الحمراء.
انظر كتاب الفلاحة، ص٤١.

(٢) الملك الأفضل، بغية الفلاحية، ورقة ٨ أ.

بالبرودة والرطوبة، واعتدال الطبيعة، ومسام تربتها مفتوحة يتخللها الهواء، وينفذ فيها الماء، ويصلان بحرارتهما وبردهما إلى أصول شجرها ومزروعاتها، فتنمو نمواً جيداً، وهي بذلك أفضل أنواع الأراضي الزراعية، وعليه فإنها لا تحتاج إلى الأسمدة الكثيرة، بل إلى قليل منها في فصل الشتاء لتحريك التربة، ودفع شدة البرد، أما بقية الفصول فهي لا تحتاج إلا إلى اليسير جداً من السماد.

- الأرض الغليظة[١]: وهي لا تبتعد عن الأرض الليّنه، وتتسم هذه الأرض بالسمات التالية:

١- أنه يغلب على مزاجها الحرارة والرطوبة، ولذلك إذا زرع فيها النبات، ثم دخل الشتاء ببرده بعد الزراعة فإن النبات لا يتأثر كثيراً[٢].

٢- أنها أرض مسخنه، وتتولد فيها الحرارة، بسبب تفتحها وتشققها، لا سيما عند اشتداد الحرّ، ولذلك فإن هذه الحرارة تتفاعل مع تربتها فتولّد الرطوبه[٣].

٣- لا يحتاج هذا النوع من الأرض إلى أسمدة كثيرة بسبب غلظها وحرارتها؛ وإذا أحتاجت إلى السماد، فلابد أن يكون سمادها رقيقاً مخدوماً قديماً، ليكون واسطة بين الأرض والنبات[٤].

٤- أن هذه الأرض تحتاج إلى كثرة المياه بسبب حرارتها، ومع ذلك

---

(١) نفسه الورقة ٨ب - ٩ أ - ٩ ب.
(٢) نفسه ورقة ٨ ب
(٣) نفسه ورقة ٩ أ
(٤) نفسه ورقة ٩ أ

فإنها تحتفظ بالماء، ولا ينساب عن وجهها سريعاً[١].

– الأرض الجبلية: وهذه يغلب على طبعها البرودة واليبوسة، فهي في برودتها كالأرض الليّنة، إلا أن مسام الأرض الجبلية غير مفتوحة[٢].

– الأرض الرملية[٣]: وهذه الأرض تتصف بالصفات التالية:

١– الغالب على طبعها الحرارة مع شيء من البرودة.

٢– لابد لها من الزبل الرقيق الممكن من الحرارة والرطوبة مثل زبل الغنم.

٣– أفضل أيام زراعتها، يكون في الإعتدالين.

٤– تتفق هذه الأرض مع أنواع مختلفة من الزروع مثل. التين والرمان، والتوت والسفرجل، والخوخ والبرقوق والورد. وتقبل أيضاً جميع أنواع الخضروات لاسيما إذا سمّدت كثيراً.

٥– إن هذه الأرض مأمونة من الاحتراق والآفات، حتى وإن كثر فيها السماد، ولذلك هي من أجود الأراضي خدمة.

٦– لا تحتمل الكثير من المياه كإحتمال بقية الأراضي، لأن الماء سرعان ماينساب إلى أعماقها بسرعة "وينبغي أن تراعي في السقي بأن تعطش، وحينئذ تُسقى، ولا تُمكن من الماء كتمكن غيرها"[٤].

– الأرض المدمنة السوداء المحترقة الوجه[٥]: وهذه الأرض تتصف

---

(١) نفسه ورقة ٩ أ
(٢) نفسه ورقه ٩ أ
(٣) نفسه ورقة ٩ ب
(٤) نفسه ورقة ١٠ أ / ١٠ ب
(٥) الملك الأفضل ، بغية الفلاحين ، ورقة ١٠ ب

بعدة صفات هي:

١- يغلب على طبعها الحرارة واليبوسة مع الملوحة.

٢- يصعب معالجتها وإصلاحها بسبب حرارتها الشديدة وملوحتها، وسبب ذلك أن مزاجها تغيّر بسبب كثرة سمادها وتقادمه، فاحترقت، وذهبت رطوبها، وتولّدت فيها الملوحة التي تفسد النبات وتهلكه من أصله.

٣- أحسن مايكون نبات هذه الأرض عند الشتاء واشتداد البرد، لأنه يكسر من حدّة حرارتها وملوحتها.

٤- أفضل أنواع هذه النباتات التي تلائم هذه الأرض هي، التين، والتوت، والزيتون، وقد يجود فيها العناب والرمان.

٥- للمحافظة على مزروعات هذه الأرض، فلابد من تداركها بالكثير من المياه في الأيام الحارة، وإلا هلك نباتها.

- الأرض البيضاء[١]: وهذه الأرض تتصف بالصفات التالية:

١- يغلب على مزاجها البرد واليبس.

٢ - الأرض البيضاء من اللأراضي الغنية بالمواد العضوية، فهي أرض كريمة وخصبة.

٣- إذا سُمدت هذه الأرض صلحت واعتدلت، وتمكنت فيها الرطوبة. وأفضل الأسمدة الموافقة لها، احثاء البقر، والسحيق من التراب، وتبن الحنطة.

٤- يصلح في هذه الأرض من الأشجار، التين، والزيتون، واللوز

(١) نفسه ورقة ١٠ ب / ١١ أ

والكروم.

– الأرض الصفراء[١]: وتتصف بالصفات التالية :

١– تشبه الأرض البيضاء في الطبع والجوهر، إلا أن عضويتها أقلّ فائدة، واضعف قوة.

٢– أن هذا النوع من الأراضي يحتاج إلى مواظبة في الخدمة، والإكثار من الأسمدة، وتكرار ذلك المرة بعد المره حتى يمتزج مع الأرض ويتفاعل معها.

٣– هذه الأرض بالجملة ضعيفة معتلة، ولا تصلح إلا بالخدمة المستمرة والمعاناة، وإلا لم يكن فيها منفعة البتّه،

– الأرض الحمراء[٢]: وهذه الأرض تتصف بالصفات التالية:

١– يغلب على مزاجها الحرارة واليبوسة، ولشدة حرارتها صار فيها رطوبة قوية متمكنة.

٢– يغلب على قشرتها الغلظ والقوة، ولذلك فهي تحتا ج إلى الخدمة والمعاناة لإصلاحها.

٣– لا يجود ما يزرع فيها إلا بعد الخدمة والإجتهاد لها.

٤– لا تحتاج هذه الأرض إلى السماد الكثير بسبب شدة حرارتها بل يكفيها اليسير الذي لا يكاد يظهر.

٥– هذه الأرض تقبل الماء قبولاً حسناً، وتشربه شرباً معتدلاً شيئاً فشيئاً بسبب غلظتها، وضيق مسامها، فلا تشرب إلا ما رقّ من الماء، ويبقى

---

(١) نفسه ورقة ١١ ب
(٢) نفسه ورقه ١٢ ب، ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص ٤٧.

ثفله على وجهها.

٦- يوافق هذه الأرض من الشجر التفاح، والاجاص، والتوت، واللوز، ويجود فيها الورد ويأتي حسناً.

- الأرض الحرشاء المضرسه المحببة[١]: وهذه الأرض جعلها على ضربين: الضرب الأول: مايكون التحبب على وجهها كثيرا، ومتى قلبت وكشف عن باطنها وُجدت حجراً متصلاً، وهذا النوع مستبعد إصلاحه، ولا يصلح لزرع.

الضرب الثاني: ما يكون التحبب على وجهها لطيفاً، وهذا النوع من الأراضي يصلح للزراعة، ويتصف بالصفات التالية:

١- يغلب على طبعها البرودة واليبوسة، وفيها شيء من الرطوبة.

٢- السماد يمتزج مع هذه الأرض امتزاجاً جيداً، وتقبل الماء.

٣- تشبه الأرض الجبلية ولذلك فهي تقبل من الشجر اللوز، والفستق، والتين، والاجاص، والورد، والفرع، والكروم.

- الأرض المكدنه[٢] المائلة إلى الحمرة[٣]: وهذه الأرض تتصف بالصفات التالية:

١- يغلب على طبعها البرودة واليبوسة،

٢- هذه الأرض تحتاج إلى الخدمة القوية والعمارة الجيدة.

---

(١) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٢ ب، ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص ٤٧.

(٢) الأرض المكدنه: القوية، الغليظة السوداء، المائلة إلى حمرة. ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣، ص ٣٥٥ ـ ٣٥٦.

(٣) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٢ ب / ١٣ أ، ابن بصال، كتاب الفلاحة، ص٤٨.

٣- تحتاج إلى سماد معتدل في عفنه لأنها سريعة الملوحة.

ثانياً: اختيار الأرض الزراعية، وكيفية استصلاحها:

يقول الملك الأفضل عن كيفية اختيار الأرض الزراعية الجيدة ومعرفتها: "إعلم إنما تعرف به طيب الأرض وكرمها، أن تنظر إلى ما ينبت فيها من العشب وقلته وكثرته وغضارته، وكيف هو في إقباله وادباره، فإن كان عشبها من العشب الذي ينبت في بطون الأودية والمواضع الرطبة، علمت أن تلك الأرض فيها البركة، وعلى مثال ماتحمله من العشب في قلته وكثرته تحمل من الزرع والنبات"(١).

اما كيف يتم استصلاح الأرض، فذكر المؤلف أن هنا عدة طرق، وأمور يجب مراعاتها عند استصلاح الأرض هي(٢).

الأولى: لابد من أن تعدل الأرض وتُساوى قبل زراعتها، فيؤخذ من الأماكن المرتفعة وتساوى بها المنخفضة، حتى يستوي جري الماء عليها ويسير في كل موضع منها حقه، وتسوية الأرض هنا يتم بميزان الماء، فإذا كانت الأرض طويلة، واحتيج إلى تعديلها فإن أيسر الطرق في ذلك وأقلها كلفة هو استعمال الجاروف الذي تجره البقر، وهو المعروف عند أهل اليمن "بالمجر"(٣).

فإذا عدلت الأرض وسويت، تُخط خطوطاً مستقيمة حتى لا تخرج شجرة عن صاحبتها، لتقابلها الريح من أي جهة هبت، وتستوفي كل شجرة

(١) كتاب بغية الفلاحين، ورقه ١٦ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٦ ب / ١٨ أ.
(٣) نفسه ورقه ١٦ ب.

حقها من الهواء، ويجعل المسافة بين كل شجرة وأخرى بحسب مايكون الشجر ذوات الدرجات كالجوز والمشمش والاجاص، وبحسب خصوبة الأرض وكرمها.

الثانية: معروف أن الأرض يابسة بطبعها، إلا أنه يتولد على وجهها رطوبة قليلة لملامستها الهواء وبخار الماء، ولذلك فإنه ينبت على وجهها العشب، ولذلك إذا عُمِّرت ذهبت تلك الرطوبة، فتضعف عضويتها ومادتها، فتحتاج إلى تقوية وتغذية، وذلك يكون بالسماد الحيواني الذي يمدها بالحرارة والرطوبة، وهذا يكون في الأرض اللطيفه، أما الأرض الواسعة فإن السماد لايكفي معها، بل لابد من تقليبها ورد أعلاها أسفلها مرة بعد مرة، ويكون قلبها في منتصف كانون الثاني، وشباط إلى منتصف آذار، ثم يرجع إلى حرث ماحرث ويعمل عملاً جيداً في منتصف نيسان أو إلى قربِ أيار، وتترك بعد ذلك للحر المفرط وهنا يمتزج بعضها ببعض، وتصبح قشرتها رقيقه، فإذا رويت بالماء فلتحرث إذا طاب ترابها ويكون حرثاً رابعاً تترك بعده، ويستخدم في هذا الحرث الأخير أربع سكك[١] لمن يريد زراعة القمح، ومن أراد زراعة الشعير فيكفيه ثلاث سكك أو اثنتان إذا كانت الأرض كريمة.

ويؤكد المؤلف أنه لا ينبغي تقليب الأرض قبل موسم الأمطار، لأنها إذا نزلت متواتره إنجرف تراب الأرض، فترجع الأرض كما كانت أو أشد،

---

(١) السِّكه: الحديدة التي يحرث بها الأرض.
ابن منظور، لسان العرب، ج ١٠، ص ٤٤١.

فتذهب رطوبتها جملة واحدة[١]".

الثالثة: تحدث المؤلف عن الأرض التي تُزرع إذ جعلها ثلاثة أقسام :

القسم الأول: البور[٢]: اردأ أنواع الأراضي الزراعية، حتى وإن كانت طيبة في ذاتها وتربتها، إذ أنها لا تصلح للزراعة حتى تخدم بحرثها وتقليبها وتسميدها، فهي تحتاج إلى جهد كبير حتى تصلح للزراعة.

القسم الثاني: المعمور: وهو الحصيد في زرع كان على قليب، وقد كانت الأرض بوراً.

القسم الثالث: القليب: الذي على سكة واحدة أفضل من العمارة الطيبة وأصدق في الزرع، وأما الذي على سكتين فهو أجود وأفضل، والذي على ثلاث وأربع فهو المتناهي في الجودة، ولا تحتاج إلى شيء سوى إلى السماد.

ثالثاً: الأسمدة، أنواعها، وكيفية عملها وتوليفها:

معالجة الأرض واستصلاحها بالأسمدة، له أهمية بالغة عند الملك الأفضل، ولذلك فقد افرد لهذه المسألة باباً كاملاً، وجعل الأسمدة قسمين مضاف، ومؤلف:

القسم الأول: المضاف، وهو خمسة أنواع هي:

١- زبل الخيل والبغال والحمير[٣]: وطبيعته حار رطب، وهو من الأسمدة الجيدة، إذا نقي مما يخالطه من التبن، ولا يستعمل كما هو دون

---

(١) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٧ ب.
(٢) الأرض البور: هي التي لم تزرع. ابن منظور، لسان العرب، ج ٤، ص ٨٦.
(٣) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٣ أ.

تعفين إلا في فصل البرد، وكلما قدم هذا النوع من الأسمدة كلما كان أجود وأفضل. وهو أفضل أنواع الأسمدة للأرض الرملية.

٢- زبل الآدمي[١]: وطبيعته الرطوبة واللزوجة، وأما حرارته فمعتدلة، ولذلك فهو اوفق للنبات وأتفع في أيام الصيف لا سيما للخضار كالقرع والباذنجان والبصل، والقرنبيط.

٣- زبل الضأن[٢]: وطبيعته حار رطب، وهو دون الزبول السابقة في فائدته للنبات، وأفضل مايكون إذا خلط مع غيره وترك مدة كافية فعندئذ يصلح لتسميد الأرض التي يزرع بها الخضروات، ويجب ألا يستعمل وحده قبل التعفين إلا لضرورة.

٤- زبل الحمام[٣]: وهو أفضل أنواع الأسمدة، طبيعته حرارة مفرطة، ورطوبة شديدة، وهو أفضل مايسمد به النبات إذا توقف نموه وتحيّر وقت شدة البرد، ويجب عند استخدامه ألا يستخدم منه إلا القليل.

٥- سماد الرماد[٤]: وطبعه يابس مالح لا رطوبة فيه مطلقاً، ولذلك فهو لا يصلح للنبات والخضروات، ولا يستعمل وحده إلا في خلخلة وتفكيك الأرض الحرشاء.

ويؤكد المؤلف أن الأسمدة المضافة هي أفضل الأنواع للزرع والنبات عامة، لأنها أسمدة طبيعية، وأفضل مايكون استخدامها بعد عام[٥].

---

(١) نفسه ورقه ص ١٣ أ / ص ١٣ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٣ ب.
(٣) نفسه ورقه ١٣ ب.
(٤) نفسه ورقه ص ١٣ ب.
(٥) نفسه ورقه ١٤ أ.

القسم الثاني: المؤلف: ويستخدم هذا النوع من الأسمدة إذا انعدم السماد المضاف، ولتوليفه ثلاثة طرق هي[١]:

١- أن يؤخذ من أصناف الأعشاب والحشائش، وتخلط مع تبن ورماد في حفره، ثم يصب عليها الماء ويقلب مراراً كثيرة ويحرك ويقطع ويترك مدة ثم يستخدم.

٢- أن يؤخذ المقدار المراد من الزبل الحيواني، ويضيف إليه ثلاثة أمثاله من التراب، ويخلط معه ويحركه مراراً، ويترك عاماً ثم يستخدمه، وبقدر كثرة تحريكه خلال هذا العام، بقدر مايجود ويصلح،

٣- يؤخذ من زبل الحمام حمل ويطرح عليه عشرون حملاً من تراب، ويخلط خلطاً حسناً، ويترك عاماً فإنه يأتي منه سماد جيد قوي متمكن الحرارة والرطوبة.

رابعاً: معرفة المياه:

إن وفرة المياه أمر ضروري عند الملك الأفضل ومهم جداً ولذلك عقد لدراستها باباً بأكمله تحدث فيه عن مسألتين هما:

الأولى: أنواع المياه ومصادرها:

حيث قسم المياه إلى ثلاثة أقسام هي:

١- ماء المطر[٢]: يقول أنه أحمد المياه وأفضلها، لرطوبته، واعتدال مزاجه، ورقته، وعذوبته، ولذلك فهو أفضل أنواع المياه لجميع أنواع النبات،

---

(١) نفسه ورقه ١٤ أ / ١٤ ب / ١٥ أ.
(٢) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٥ أ.

ذلك أن الأرض تقبله قبولاً حسناً.

٢- ماء الأنهار[١]: وهذه المياه تختلف طبائعها باختلاف مصادر الأنهار، غير أنها جميعاً مياه صالحة للزراعة لاسيما الخضروات وأنواع الرياحين.

٣- ماء العيون والآبار العذبة[٢]: يقول: إن هذه المياه في طبعها لزوجة وبورقيه[٣]، وهي أفضل أنواع المياه لسقي الخضروات، لأن أنواع هذه النباتات "مشاكل لماء العيون والآبار، ملائم له لا يتم صلاحه الا به " سواء أكانت هذه الخضروات تسقى بماء المطر أو لا تسقى به. على أن أفضل محاسن هذه المياه فيما يخص النبات أنها مياه دافئة في الشتاء، باردة في الصيف، ولذلك تصلح منه المزروعات صلاحاً بيناً.

الثانية: كيفية الاستدلال على المياه الجوفية:

ذكر الملك الأفضل عدة طرق لكيفية الاستدلال على وجود المياه الجوفية من عدمها، على أن أهم هذه الطرق:

١- المعاينة والملاحظة[٤] فإذا كانت الأرض كثيرة النبات لاسيما القصب، والنيلوفر[٥]، ويكثر نباته حول المياه، فهذا دليل على وجود الماء في

---

(١) نفسه ورقه ١٥ أ / ١٥ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٥ ب.
(٣) البورق: من أنواع المعادن، له ألوان متعددة.
ابن البيطار، الجامع لمفردات الأدوية والأغذية، ج ١ ص ١٧٠ - ١٧١.
(٤) الملك الأفضل، كتاب بغية الفلاحين، ورقه ١٥ ب.
(٥) النيلوفر: أصل التسمية فارسية ومعناها: "النيلي الأجنحة" وهو نبات ينمو على المياه الراكدة والمستنقعات والآجام، عرفه الأطباء المسلمون، وكان له استطبابات مختلفة.
ابن البيطار، الجامع، ج ٤

ذلك الموضع.

٢- والطريقة الأخرى عملية[١]: وذلك أن تحفر في الأرض حفرة بمقدار ثلاثة أذرع أو أربعة، ثم تحضر قدر نحاس أو خزف، وتدهنه بالشحم من داخلها، ثم يؤتى بصوف منفوش نقي ومغسول، ويلف على حجر بحجم البيضة، ويُبقى منه خيط يعلق به الحجر، ويلصق بشمع في قاع الإناء، ثم يكب الإناء على وجهه في الحفرة والحجر يكون معلقاً، ويدفن الإناء بالتراب قدر ذراع، ويترك حتى الصباح قبل طلوع الشمس، وعندها يزيل التراب ويرفع الإناء. فإذا كان الماء ملتفاً بالإناء من داخله على هيئة قطرات كثيرة متقاربة، والصوف مشبعة وممتلئة بالماء فذلك يدل على قرب الماء ووفرته، وإن كان القطر متفرقاً والصوفة ماؤها وسمطاً فالماء لا بالبعيد ولا بالقريب، وإذا كانت القطرات قليلة ومتباعدة وليس في الصوفة ماء دل ذلك عدم وجود الماء، وبناءً على ذلك يتبين وجود الماء من عدمه قبل الحفر والانفاق بلا مردود[٢].

(١) الملك الأفضل، كتاب بغية الفلاحين، ورقه ١٥ ب / ١٦ أ.
(٢) انظر نفس المعلومة في: الإشبيلي، المقنع في الفلاحة، ص ٧ ؛ النابلسي، كتاب علم الملاحة في علم الفلاحة، ص ٢٣.

القسم الثاني

الطرق الفنية لكيفية التعامل مع الزراعة

الزراعة في الدول الإسلامية لم تكن تتم كيفما اتفق، بل كانت تتم بطرق علمية وفنية تضمن غالباً نجاح زراعة الأشجار المثمرة، ووفرة المحصول الزراعي عامة، وخلوه من الفساد والضعف الذي قد يسببه الاهمال في اتباع القوانين الزراعية الناجحة، ومتابعة المزروعات سواءً أكانت اشجاراً مثمرة، أو زراعة الخضروات والحبوب الموسمية أو ماشابه ذلك، إذ لابد من تطبيق الفكر الزراعي السليم لضمان النجاح.

وفي اليمن توالت وتراكبت خبرات زراعية ضخمة كانت ميداناً رحباً للمزارع والعالم على حد سواء، ولذلك فلا تعجب أن كثرت المصنفات الزراعية في هذا الصقع من العالم الإسلامي في العصور الإسلامية، وأن حوت تلك المصنفات الواناً من الفنون في كيفية التعامل مع الأرض والمزروعات.

ولقد جمع الملك الأفضل في كتابه هذا صفوة الفكر الزراعي في العالم الإسلامي، والذي يبدو من خلال حديثه عن الزراعة في اليمن أن المزارع اليمني كان له معرفة ووعي بالمصنفات الزراعية المعروفة آنذاك في العالم الإسلامي، وبما تحويه من فنون وإرشادات ومعارف زراعية مختلفة. فالكتاب اشار إلى ذلك، وامتلأت أوراقه بمعلومات وفيرة عن أفضل الوسائل والأساليب العلمية لكيفية التعامل مع المزروعات وذلك على النحو التالي:

أولاً: أوقات الفلاحة ومواسمها(١):

تحدث المؤلف فيما يتعلق بأوقات الفلاحة ومواسمها عن ثلاثة أمور مهمة يحتاج الفلاح إلى معرفتها، ليسير على أفضل الأساليب في التعامل مع الزرع والغرس ليقصد ما يصلحه ويتجنب مايفسده، وهذه الأمور هي:

الأول: معرفة الأزمنة(٢):

إذ ينبغي للفلاح أن يكون له معرفة وادراك بحدود الفصول الأربعة بدايتها وانتهائها، وعلى الرغم من الخلاف الواقع بين الفلكيين في ذلك، فمنهم من يقول أن الربيع شهران، وكذلك الخريف، والشتاء والصيف كل واحد منهما أربعة أشهر، وذهبت طائفة إلى غيره هذا القول، إلا أنه يجب على الفلاح اليمني أن يدرك حدود الفصول فيما يخص اليمن وحسب، لأن الجمهرة الغالبة من العلماء اكدوا على أن الفصول ليس لها حد معروف بل يختلف في البلدان بحسب مواقعها من خطوط العرض(٣).

هذا من جانب ومن جانب آخر فإن حدود الفصول عند الفلكيين غير حدودها عند الفلاحين، ذلك أن الفلكيين يراعون في تحديد الفصول مطلع الشمس في ارباع الفلك، وعند أهل الفلاحة يراعون في فصول السنة أحوال النبات، ففي فصل الربيع عندهم تكثر حركة الحيوان وتورق الأشجار وتزهر

---

(١) كتب عن هذا الموضوع عدد من الكتب التي اهتمت بالزراعة أمثال : ابن بصال: كتاب الفلاحة ص ٥٩ ومابعدها.
الاشبيلي : المقنع في الفلاحة، ص ١٣ ؛ عمر بن رسول: ملح الملاحة، ص ١٩؛ النابلسي، كتاب علم الملاحة في علم الفلاحة، ص ٣٠ - ٣١.
(٢) الملك الأفضل، كتاب بغية الفلاحين، ورقة ١٩ أ.
(٣) نفسه ورقه ١٩ أ.

وتختلف بدايته ونهايته باختلاف مواقع البلدان من خطوط العرض[١].

والمعروف في حدود الفصول عند أهل اليمن ماذكره الفلكي اليمني مسلم بن محمد اللحجي فقال: إن مذهب أهل اليمن من علماء الزراعة والأنواء[٢] "أن الربيع عندهم هو الخريف عند سائر العرب، والصيف عندهم هو الربيع الذي أوله نزول الشمس في الحمل، والخريف عندهم هو وقت ينع الفاكهة والعنب، وأكثر مايكون من نزول الشمس السرطان إلى نزولها الميزان، وهو الصيف والقيظ[٣]، وهو عندهم من نزول الشمس الميزان إلى نرولها الجدي، ثم هو شتاء الى اخر الحوت"[٤].

وفي تشرين الأول من شهور الربيع تسقط الأمطار باليمن، ويطلع

---

(١) نفسه ورقه ١٩ أ

(٢) الأنواء: ثمانية وعشرون نجماً معروفة المطالع في أزمنة السنة كلها من الصيف والشتاء والربيع والخريف، وكان العرب في الجاهلية إذا سقط منها نجم وطلع آخر قالوا: لابد من أن يكون عند ذلك مطر أو رياح، فينسبون كل غيث يكون عند ذلك إلى ذلك النجم؛ فيقولون: مُطرنا بنوء الثريا، والدبران، والسماك.
ابن منظور، لسان العرب، ج ١ ، ص ١٧٦.
ومعنى النوء: سقوط أحد هذه الأنجم، الثمانية والعشرون في الغرب مع الفجر، وطلوع واحد يقابله من ساعته. يقول ابن قتيبة عن علم الأنواء: "وكان غرضي في جميع ما أنبأت به الاقتصار على ما تعرف العرب في ذلك وتستعمله، دون مايدّعيه المنسوبون إلى الفلسفة من الأعاجم، ودون مايدّعيه أصحاب الحساب، فإني رأيت علم العرب بها هو العلم الظاهر للعيان، الصادق عند الامتحان، النافع لنازل البرّ وراكب البحر".
الأنواء في مواسم العرب، ص ٥ ـ ٦.

(٣) القيظ: أشدّ أيام الصيف حرّاً. ابن منظور، لسان العرب، ج ٧، ص ٤٥٦.

(٤) الملك الأفضل، كتاب بغية الفلاحين، ورقه ١٩ ب.

السماك[١] على سبع ليال منه، وفي هذا الشهر يُحصد الشعير باليمن، ويرفع الزبيب، والبلسن[٢]، وللحلبة حصاد يسمى الصراب[٣] الأول عند أهل اليمن، أما الصراب الثاني فيكون في تشرين الثاني، وفيه يزرع أهل المناطق الباردة في اليمن البر، ويقع فيه مطر موسمي، وبإمكان المزارع أن يزرع في هذه الفترة أي غرس[٤]، وفي كانون يبذر أهل تهامة الذرة في الجبال، وفي كانون الثاني يشتد البرد ويغرس أنواع الشجر، وتقع الأمطار الغزيرة[٥].

ويؤكد الملك الأفضل على أهمية وضرورة معرفة المزارع اليمني لفصول السنة بدايتها ونهايتها، وما يتصف به كل فصل، وما يقع فيه من ظواهر مناخية، وما يتم فيه من زراعة إذ لا غنى له عن معرفة ذلك البته[٦].

وأعطانا الملك الأفضل قوائم لأصناف أشجار الفاكهة، والحبوب، والخضروات، والبقول، كيف ومتى تزرع وكيف تسقى ومتى، باليوم والشهر من السنة، وأعطى عن شجرة العنب معلومات كثيرة، وتفصيلات في موضوعات عده[٧]، وليس ذلك بالغريب إذ أن اليمن اشتهر بزراعة الكرم، وإنتاج أجود الأصناف منه منذ اقدم العصور، يقول عن مواسم الزرع

---

(١) السماك: أحد النجوم الثمانية والعشرين السالفة الذكر؛ والسماك سماكان، أحدهما: السماك الأعزل، وهو الذي ينزل به القمر، وله النوء، وهو كوكب أزهر. والآخر: السماك الرامح، لا ينزل به القمر، وليس له نوء.
ابن قتيبة، الأنواء في مواسم العرب ص ٦٦.
(٢) البلسن: هو العدس. ابن منظور، لسان العرب، ج ٦ ص ٣٠.
(٣) الصراب: الحصاد.
(٤) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ٢٠ أ.
(٥) نفسه ورقه ٢٠ أ.
(٦) نفسه ورقه ٢٠ ب.
(٧) نفسه ورقه ٢٠ ب إلى ٢٤ أ.

وأهمية الالتزام بها: "وأعلم أن للزراعة والغرس للأشجار مكاناً من هذه الفصول، وفي هذه الشهور، وإذا أخل المزارع أو من يريد الغرس بالوقت الذي وُقّت للزرع والغرس، لن ينجب زرعه ولن يتم غرسه ولا يكاد يثمر، ويصعب العلاج، وتعظم مشقته فلذلك يتوجه عليه معرفة ماقدمناه"(١).

الثاني: معرفة أحوال السنة وما شاكلها(٢).

الثالث: معرفة أنوا ع الرياح ومصادر هبوبها(٣).

ثانياً: تشمير الأشجار(٤):

التشمير هو قطع فروع الشجر وأغصانها إذا ضعفت وهرمت، ويؤكد الملك الأفضل أن عملية التشمير ينبغي أن تتم قبل التلقيح، وقبل أن يجري الماء في الشجرة، لأنها إذا شُمرت وقد جرى فيها الماء دخل عليها من ذلك وهن ولن يلتئم موضع القطع سريعاً(٥).

والتشمير له أهمية كبيرة في نمو الشجر إذ به يصلح ويقوى ويطول عمره، وأفضل فترة تشمر فيها الأشجار عندما تكون صغيرة، لا يضرها قطعها لأن موضع القطع يلتئم سريعاً مع سرعة النمو، فإذا روعيت الشجرة بتشمير أغصانها في صغرها وتشعبت خشونتها، فإنها بذلك تقبل الغذاء بشكل طبيعي ومعتدل يستوفي فيه كل عضو من أعضائها حقه من الغذاء والنمو

---

(١) نفسه ورقه ٢٢ ب / ٢٣ أ.
(٢) نفسه ورقه ٢٤ أ.
(٣) نفسه ٢٤ ب.
(٤) عن تشمير الأشجار وتقليمها انظر: الاشبيلي، المقنع في الفلاحة ص ٢٣، النابلسي، علم الملاحة في علم الفلاحة، ص ٥٩.
(٥) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٣٠ أ.

المعتدل[١]. أما إذا لم تراعى الشجرة في صغرها بالتشمير والتقليم فإن الغذاء يأتي إلى أعضائها من غير اعتدال، وبذلك تختل بعض أجزائها لاختلال الغذاء، وبذلك تلحق بها الأمراض إذا كبرت، أو قطع بعض أغصانها على كبر فإنه يصعب التئامه بسهولة، وتلحق بها الأمراض والضرر، وقد يكون ذلك سبباً لإتلافها وموتها[٢].

وإذا كبرت الشجرة وظهر عليها الضعف والهرم سواءً شمرت في صغرها أو لم تشمر، ففي هذه لابد من تشميرها، وذلك بقطع كبار الأغصان فيها، أو يقطع أعلاها جميعه كبار الأغصان وصغارها حتى لا يبقى منها إلا الجذع الأصل فإنها بذلك تدفع الماده وتتغذى الأغصان وتأخذ في النمو والزيادة وتعمر بعد ذلك سنين عديدة[٣].

ثالثاً: التركيب والتطعيم[٤]:

شروط المركب[٥]:

- أن التركيب يحتاج إلى علم وبحث ونظر وتدبر.
- أن التركيب يحتاج إلى متابعة الكشف لأن الاعراض الداخلة عليه كثيرة.
- التركيب فيه فائده وصلاح للشجر الذي يتركب، فإنه يعجل بفائدتها

---

(١) نفسه ورقه ١٣٠ أ.
(٢) نفسه ورقه ١٣٠ أ.
(٣) نفسه ورقه ١٣٠ ب.
(٤) كتب في موضوع التركيب والتطعيم بعض كتب الفلاحة، ومنها: النابلسي: كتاب علم الملاحة في علم الفلاحة من ص ٦٩ إلى ص ٨٠؛ والإشبيلي في كتابه: المقنع في الفلاحة، ص ٢٧ إلى ص ٣٠.
(٥) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٣٠ ب / ١٣١ أ.

وبركتها.

– يجب على مستعمله أن يحسن النظر والفكر حتى يعلم الشجرة التي تقبل الغذاء قبولاً قوياً، والذي تقبله قبولاً ضعيفاً، ويعلم الشجرة المستغنية عن الغذاء.

– أن يكون لدى المركب إلمام ومعرفة بوقت التركيب.

– أن يكون مدركاً لأنواع الأشجار عارفاً بماء كل شجرة كثرته وقلته، وتناسبها في ذلك وتقاربها، كما لابد له من معرفة الطويلة العمر والمتوسطة والقصيرة.

– أن يكون عارفاً بطبائع أنواع الأشجار المثمرة وغذائها ليعلم المتباعد منها والمتنافر، والمتقارب والمتناسب.

– لابد أن يكون له معرفة بوقت التركيب من اليوم، وبزمنه من الشهر والسنة الموافق لكل نوع من أنواع الشجر.

– أن يرصد العوارض الداخلة على التركيب فإنها كثيرة وأسبابها دقيقة.

– أن يكون له معرفة بالأقاليم السبعة، طبائعها، ومواقعها فإن ذلك مالا يسع جهله لأهل صناعة الزراعة، لاسيما موقع الإقليم الذي يعيش به.

– ومن أهم الأمور التي لا غنى للمركب عن معرفتها هو ضرورة معرفة أمهات أجناس الشجر، إذ أن ذلك من أقوى الأسباب وأكثرها عوناً في عملية التركيب، فهناك أربعة أجناس للشجر هي: الشجر ذوات الأدهان، والشجر ذوات الاصماغ، والشجر ذوات الألبان، والشجر ذوات المياه، فهذه الأصناف لا يتركب بعضها مع الآخر لتنافرها وتضادها. هذا من ناحية ومن

ناحية أخرى فإن أنواع هذه الأجناس أجناس لنوعها مثال ذلك: التفاح هو اسم الجنس ولكنه يتنوع أنواعاً كثيرة، بعضه يتركب مع البعض بلا واسطه، ولكن البعض الآخر لا يتركب إلا بواسطه كالتفاح مع السفرجل والإجاص[١]، وبعضها لا يتركب البته مثل التفاح مع الرمان لما فيهما من التنافر والتباعد[٢]. وينبغي للمركب أن يدرك أن بعض أمهات الأجناس أقوى من بعض وأكثر قبولاً في عملية التركيب فالشجر ذوات الاصماغ أقوى وأشد تمكنا من ذوات المياه لأن من ذوات المياه ما يتنافر إلى أبعد حد ولا يقبل بعضها بعضاً. كما لابد للمركب أن يدرك أن الشجر من جنس ذوات المياه، منها ما يميل إلى ذوات الاصماغ، ومنها مايميل إلى ذوات المياه، ومنها مايميل إلى ذوات الأدهان، ومنها مايميل إلى ذوات الألبان[٣].

– لابد أن يعلم المركب أن هناك عوارض وعلل تعترض عملية التركيب، فلابد أن يكون ملماً بكافة فنون التركيب وأموره حتى يتجاوز هذه العوارض والعلل، وهذه الفنون هي[٤]:

١– صفات القلم الذي يريد تركيبه، ومراعاة اختياره من حيث هيئته

---

(١) الإجاص: شجر مثمر من الفصيلة الوردية، يعرف ثمره عند العامة باسم "البرقوق" مما يدل على أنه المشمش وليس الكمثرى "الإنجاص" وموطنه الأصلي فارس، ويسمى "شاهلوك" وانتقل بعد ذلك إلى المنطقة العربية ثم إلى أوربا وبالذات فرنسا، وله استخدامات طبية لدى قدماء الأطباء.
ابن البيطار، الجامع، ج ١ ، ص ١٨ ؛ الوزير الغساني، حديقة الأزهار في ماهية العشب والعقار، ص ١٩، قدامه، قاموس الغذاء والتداوي بالنبات، ص ١٢.
(٢) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٣٢ ب.
(٣) نفسه الورقه ١٣٢ ب / ١٣٣ أ.
(٤) نفسه ورقه ١٣٣ ب.

وامتلائه، وقوة مائه، وأن يقتطعه من اشد الفروع صلابة وأكثرها ثمراً.

٢- أن يستخدم المناجل الحادة أثناء عملية القطع ليتفادى الاحتراق الناتج أثناء عملية النشر إذا قطعه بمنجل غيرحاد.

٣- أن يراعي الشق في الفروع، فيشق الفرع الذي يركب فيه في منتصفه، بسكين حاده تقوم بكامل الغرض بضربة واحدة، حتى يتفادى أن يضرب أخرى قد لا تقع في نفس الموضع فيتأثر بذلك النوع بكامله.

٤- أن يختار الوقت المناسب من اليوم لعملية التركيب، فلا يكون يوماً شديد الهواء أو البرودة.

كيفية التركيب[١]:

١- ينبغي أن يؤخذ القلم في يوم طيب معتدل الهواء، فإن تغير الهواء بعد عملية القطع فعليه أن يدفن الأقلام تحت الأرض حتى يصلح الهواء خلال الفترة من ثاني يوم إلى اليوم الثامن، ولا يجب أن توضع في الماء خلال هذه الفترة لأن ذلك يضرها ويفقدها رطوبتها.

٢- ينبغي أن ينظر إلى الشجرة التي يؤخذ منها الأقلام في صلاحها وقوة موادها، وكذلك الشجرة التي سيركب فيها.

٣- ينبغي أن يختار القلم ويكون متقارب العقد، متمكناً في صحته، سليماً من الذبول والأمراض، يكون غلظه قرابة الخنصر أو أرق لأن الرقيق يقبل الرطوبة وتندفع فيه المادة سريعاً.

٤- ينبغي أن يجري القلم بعد قطعه برياً محكماً بطول نصف الاصبع،

---

(١) نفسه ورقه ١٣٤ أ / ١٣٤ ب.

على قدر الشق الذي يُركب فيه.

٥- ومما يجب أن يمعن المركب النظر فيه أثناء عملية التركيب، أن ينظر إلى الشجرة التي يريد تركيبها ويتفقد فروعها وأغصانها، ومقدار مادتها، فيتعرف على أيّ الفروع يمكنه أن يتحمل التركيب، وأي نوع من أنواعه(١).

أنواع التركيب:

١- أول أنواع التركيب تركيب الشق: وفيه ينبغي أن يتوخى المركب أن يكون الشق على قدر برية القلم تماماً، ثم ينزل القلم بإحكام حتى يظن من رآه أنه جزء من الشجرة، ثم يربط عليه بخيط من الصوف إذا كان الفرع رقيقاً، وإن كان سميكاً استغنى عن ذلك، ثم يحثو بالتراب على أغلب أجزائه(٢).

٢- ذلك فيما يخص التركيب بطريقة الشق، أما التركيب الرومي فيختلف قلمه عن قلم الشق، ذلك أن التركيب الرومي تكون برية قلمه على هيئة قلم الكتابة وتبلغ إلى منتصف القلم، ثم ينزل القلم بين جلد الشجرة وعودها، وليكن ذلك وقت جريان الماء في الشجرة المركب فيها، ثم يلف على ذلك كله خيط صوف لفاً ليناً، ثم يلقى عليه طيناً أبيضاً لزجاً يتعاهده بالسقي كل يوم، وأفضل مايوافق التركيب الرومي من الشجر شجرة التين لأجل قشرتها الموافقة(٣).

---

(١) نفسه ورقه ١٣٦ أ
(٢) نفسه ورقه ١٣٤ ب
(٣) نفسه ورقه ١٣٥ أ/ ١٣٥ ب.

٣- أما التركيب بطريقة الرقعة: فوجه العمل فيه أن يقصد شجرة التين المراد تركيبها، ويقطع في شهر كانون الثاني، ويكون القطع فوق مجامع الأغصان بنحو ذراع، ثم يبقى كذلك حتى يلقح في شهر نيسان بحسب سقوط الأمطار، فإذا كان في آخر أيار يختر منها أفضل مايوجد من عيونها[١] اللاقحة وأقواها وأقومها، ثم يعمد إلى الشجرة التي يريد أن يركب فيها، ويقطع في أحد الفروع قدر شبر ونصف، ويشق على عين من العيون التي في أسفل تلك الفروع شق بطول الرقعة التي تنزل فيه ويعزل الجلد عن العظم برفق، وتؤخذ الرقعة وتدخل تحت ذلك الجلد، ويضع العين من الرقعة على العين من الشجرة الأخرى، ويُسقى بلبن التين، ثم يشد على طرفي الرقعة إلى قريب من العين بقطعة من خزف لينة، أو بخيط صوف[٢].

٤- أما التركيب بطريق الأنبوب: فهو تركيب جيد، وأفضل مايستخدم في شجر التين خاصة، أما كيفية عمله فهو أن يقطع شجرة التين في شهر كانون الثاني، ثم يختار أفضل الأجزاء التي يُراد التركيب منها، ويختار منها الأقلام، ثم يتخير منها العيون التي تؤخذ منها الأنابيب، ولابد أن تكون الأقلام معتدلة ظاهرة العيون، ويقطع من أطرافها مالا يصلح، ثم يعمل من هذه الأقلام أنابيباً، ويعمد إلى القلم الذي سيرُكب فيه ويجرد من جلده ثم يلبس بالأنبوب على أن تكون العين في الأنبوب على العين في القلم المُركب فيه، ثم يسقى بلبن التين ليدخل اللبن بينه وبين العظم، ثم يرد ما تفلق من جلود

(١) العين في الشجرة: نقرة تكون في مقدمة ركبة الشجرة.
ابن منظور، لسان العرب، ج ١٣، ص ٣٠٥.
(٢) الملك الأفضل، كتاب بغية الفلاحين، ورقه ١٣٦ أ / ١٣٦ ب.

الفروع المسلوخة يقول المؤلف: أنه أجرى تجربة على ذلك ونجحت ولكن بأنبوب له عينان[١].

٥- ومن أنواع التركيب التركيب بالإنشاب: وهذا النوع تتركب فيه الثمار المتنافرة والمتباعدة في الطبع، كأمهات الأجناس من الشجر[٢] إلا أن تركيبها لا يكتمل ولا يلتئم إلا بعد وقت كافٍ، وعمل هذا النوع من التركيب أن يقصد الشجر الذي يريد أن يُنشب بعضه في بعض بحيث يكون قريب من بعضه في غرسه، فإذا غلظ جرم الشجر التي يُراد الإنشاب بها ثقب به ثقباً في نصف الجرم أو دونه أو تحت الأرض عند الأصل ويأخذ من فروع الشجرة الأخرى التي يُراد إنشابها ويُدخل في الثقب ويخرجه من الجانب الآخر، ويترك ولايزال الجرم يغلظ ويغلظ على الفرع، وكذلك الفرع يغلظ باغتذائه من الشجرة الأم إلى أن يشتد ويصبح جزءاً من الشجرة التي أُنشب فيها، وعند ذلك يقطع من أصل الشجرة الأم، وهكذا يمكن أن تُنشب شجرة فاكهة في شجرة أخرى لتكسب لوناً وشكلاً ومذاقاً جديداً[٣].

نوادر التركيب وغرائبه:

تحدث الملك الأفضل عن تركيب أمهات الأجناس، وأكد أن هذه الأجناس لا يتركب جنس منها إلى آخر لاختلاف طباعها وتنافرها، إلا أنه يقول: أنه بالامكان عمل شيء من ذلك مما يعده من نوادر التركيب وغرائب أعماله، ولعله شاهد بعض تلك الغرائب بنفسه ومن ضمنها.

---

(١) نفسه ورقه ١٣٧ أ / ١٣٧ ب.
(٢) وهو ذوات الأدها ن، وذوات الأصماغ، وذوات الألبا ن، وذوات المياه.
(٣) الملك الأفضل، كتاب بغية الفلاحين، ورقه ١٣٩ أ / ١٣٩ ب.

– تركيب شجر التين مع الزيتون، وذلك بشق شجر الزيتون ووضع زريعة[١] التين في ذلك الشق[٢].

– تركيب زريعة التفاح والاترج والورد في جنس من الأجناس الأربعة[٣].

– تركيب الورد في العنب أو اللوز أو التفاح. وذلك بتركيب الشق[٤].

– تركيب البطيخ مع الخطمي[٥] فذكر أنه بتركيبه يعطي للبطيخ طعماً عجيباً[٦].

– وقال إن البطيخ جُرِّب على أصل التين فخرج منه بطيخاً ليس له مثيل في طعمه ومذاقه وحلاوته، إلى درجة أنه من شدة حلاوته لا يستطيع الإنسان متابعة أكله[٧].

رابعاً: الأساليب المستخدمة في مكافحة الآفات الزراعية وطرق حفظ المحاصيل:

تحدث الملك الأفضل عن أهمية مكافحة الآفات الزراعية لضمان سلامة الزروع والغراسات، وحفظها بعد حصادها في مأمن بعيدة عن هذه الآفات الزراعية فقال: "اعلم أن دفع الآفات عن الزروع والغراسات من المهمات،

---

(١) الزريعة: ما يبذر. ابن منظور، لسان العرب، ج ٨، ص ١٤١.
(٢) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٣٩ ب/ ١٤٠ أ
(٣) نفسه ورقه ١٤٠ أ.
(٤) نفسه ورقه ١٤٠ أ/ ١٤٠ ب.
(٥) الخطمي: من فصيلة الخبازيات، وهو نبات معمر مستديم، له استطبابات طبية كثيرة ذكرها الأطباء الأقدمون. واسمه معناه كثير المنافع.
انظر: ابن سينا، القانون، ج ١ ، ص ٨٩٠.
(٦) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٤١ ب.
(٧) نفسه ورقه ١٤١ ب.

وكذلك مايحفظ الحبوب والفواكه والدقيق"[١] ومن الآفات الزراعية التي تحدث عنها الملك الأفضل مايلي:

– الجراد: وقد ذكر كيفية التخلّص منه بأن يؤخذ بعضه فيحرق، وذلك لأن دخانه يقتل باقيه. وإذا لم يمت فإنه لا يستطيع النهوض فيؤخذ أو يحرق بالشمس[٢].

– النمل: ومن طرق التخلّص منه بأن ينثر بقربه كرنب، لأن رائحته تقتل النمل وتهلك الزنابير وما أشبهها[٣].

ومنها أيضاً: أن يؤخذ كرنباً وسذاباً وبقلة جبلية "الحبق"، ويدقّ ذلك جميعاً،
ثم يطرح بعضه على بيوت النمل فيقتلها[٤]. كما ذكر أن القطران أعظم شيء لطرد النمل[٥].

– ذكر الملك الأفضل أن من طرق مكافحة الفئران والجرذان، أن يؤخذ بصل فارسي، ويدقّ مع الدقيق والشحم والزيت، ويجعل منه فى أبواب بيوتها، فتأكل منه وتموت[٦].

– الدود يقتله القطران وذلك بأن يضاف إلى ماء السقى وخاصة فى أشجار الرمان والسفرجل[٧].

---

(١) نفسه ورقه ١٥٠ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٥٢ أ.
(٣) نفسه ورقه ١٥٢ أ.
(٤) نفسه ورقه ١٥١ ب
(٥) نفسه ورقه ١٥٤ ب.
(٦) نفسه ورقه ١٥٤ أ.
(٧) نفسه ورقه ١١٠ أ، الملك الأشرف، ملح الملاحه، ص ١٤٨-١٤٩

ومن طرق حفظ المحاصيل الزراعية التي ذكرها الملك الأفضل فى كتابه مايلي[١]:

– الحنطة: ذكر أن مما يحفظها من السوس، الرماد إذا أضيف إليها فإن السوس لا يدخلها، وكذلك بعر الضأن إذا نثره فيها والطين الأبيض إذا دقّ ونخل وذرّ على وجه الحنطة فإن النمل لا يقربها أبداً[٢].

– وكذلك الدقيق من وسائل حفظه. إذا دقّ، أن يضاف إليه الملح، فإن ذلك يحفظه من التغيّر[٣].

– ومن طرق حفظ الحبوب من التلف أو التسوس لمدة طويلة، أن تدفن الحبوب في بيادر "أجران" وهي المخازن التي يتم بناؤها بالحفر في الحجر في محاذاة أقدام الجبال في صفاء أملس. أو في أواني فخارية كبيرة توضع تحت سطح الأرض، ومن الممكن أن تظل الحبوب لسنوات عديدة دون أن تتعرض للتلف[٤].

ومن أمثلة حفظ الفواكه التي ذكرها الملك الأفضل في كتابه "بغية الفلاحين":

– لحفظ الرمان : أن تؤخذ كل رمانة برفق، ثم يطلى أسفلها وأعلاها بزفت، وتعلّق كل واحدة لوحدها. فإنه بذلك تحفظ مدة طويلة، وإذا جُرحت فسدت[٥].

---

(١) الملك المظفر، بغية الفلاحين، ورقه ١٥٢ أ.
(٢) الملك المظفر، بغية الفلاحين، ورقه ١٥٢ ب.
(٣) نفسه ورقه ١٥٢ ب.
(٤) نفسه ورقه ٢٤ ب، المندعي، الزراعة في اليمن، ص ١٧٣.
(٥) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٥٢ ب.

– والتفاح إذا وضع في الطين الذي يُعمل منه الفخار، بقي مدة وهو رطباً[١].

– ولحفظ السفرجل طريقة مشابهة لحفظ التفاح، بأن يوضع في الطين الذي يصنع منه الفخار بعد لفّه في ورق التين، وذلك يحفظه مدة طويلة، مع ملاحظة أن يكون السفرجل بعيداً عن العنب، لأنه إذا قرب منه أفسده[٢].

– والإجاص يحفظ بأن تطلى كل حبة منه بزيت، ثم يجعل في وعاء فخار، ويُصب عليه طلاءً أو حمراً، أو عصيراً حتى يمتليء الوعاء، فإن ذلك يبقيه رطباً زمناً طويلاً[٣].

– ولحفظ التين طريقتان: أن يطلى التين اليانع بالعسل حين يجمع من شجره، ويوضع في إناء من زجاج أو غيره، متباعداً لا تمسّ حبة حبةً أخرى، ويغلف ذلك الإناء بالشمع، فيظل التين رطباً على حاله حين يفتح عنه[٤]. والطريقة الأخرى: أن يوضع في إناء مزفّت قد غسل بماء الزيتون، أو بماء وملح، ويغطى، ويترك في مكان بارد، فإنه لا يتغيّر[٥].

– أما الكمثرى فلحفظها طريقة عند الملك الأفضل؟ وذلك بأن تفرش في إناء من خزف متراكبة فوق بعضها، فإنها تبقى مدة دون خراب[٦].

– ولحفظ اللوز من السوس فإنه يؤخذ الآجر المحرق من محراقه قبل أن يصيبه المطر، ويسحق حتى يصبح ناعماً، ويذرّ على اللوز، ويخلط مع

(١) نفسه ورقه ١٥٣ أ.
(٢) نفسه ورقه ١٥٣ ب.
(٣) نفسه ورقه ١٥٣ ب.
(٤) نفسه ورقه ١١٢ ب، المندعي، الزراعة في اليمن، ص ١٧٤.
(٥) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٥٣ ب.
(٦) نفسه ورقه ١٥٣ ب

شيء من ورق الآس[١]، والفوذنج[٢] وبهذه الطريقة يظل زمناً طويلاً لا يضره السوس ولا غيره[٣].

خامساً: في الخواص:

تكلم الملك الأفضل في هذا الباب عن تقنية الأشجار المثمرة وخواصها، والإسراع بنموها، وتحسين إنتاجها، ومعالجة أمراضها.

وبذلك يعدّ هذا الباب من أهم ما أتى عليه الملك الأفضل في دراسته عن الفلاحة. ومما جاء فيه:

– إذا أخذ البلوط[٤] وكسُر صغاراً وجعل في أصول غرس الكروم فإنه يقويها ويطيبها[٥].

– أن ورق الكروم وقضبانه، إذا أحرقت تنفع من السموم، وإذا وضعت

---

(١) الآس: شجر من الفصيلة الآسية، ويكثر بأرض العرب، في السهول والجبال، ويمتاز بالخضرة الدائمة، وله زهرة بيضاء طيبة الرائحة، وثمرة سوداء إذا أينعت تحلو، وفيها مع ذلك علقمه ويعرف في بعض البلدان العربية باسم "الريحان".
ابن البيطار، الجامع، ج١، ص٣٧، قدامه، قاموس الغذاء والبنات، ص٢٢-٢٣.
(٢) الفوذنج: من جنس الأطباق والصعاتر، ومنه برّي، وجبلي، ونهري.
ابن سينا، القانون، ج ١، ص ٧٩٠، الغساني، حديقة الأزهار، ص ٢١٤.
(٣) الملك الأفضل، بغية الفلاحين، ورقه ١٥٣ ب.
(٤) البلوط: من جنس الشجر العظام الشَّوك، منه حلو ومرّ. ومن أنواعه الشاهبلوط، وهو القسطل. وللبلوط استطبابات كثيرة ذكرها الأطباء الأقدمون.
الغساني، حديقة الأزهار، ص ٥٧.
(٥) الملك الأفضل، بغية الفلاحين ورقه ١٤١ ب.

على عضة الكَلِبْ فإنها تشفي منه بإذن اللَّه[١].

– ومما ذكره الملك الأفضل في هذا الباب أن من خصائص الرمان، أن الهوّام لا تقربه سواء كان مثمراً أو لا[٢].

– وأشار الملك الأفضل إلى أن السفرجل إذ ا حلّ بماء حار، ووضع في أحواض، وشرب منه الجراد أو غيره من الحشرات التي تقفز وتثب، فإنها تموت بسرعة، وإذا شمّ الحيّ منها رائحة الميت، فإنه يموت أيضاً، أو يتساقط حدراً[٣].

– إذا أردت أن يكون المشمش بدون نوى فاقطع ساق شجرته حتى تبلغ قلبه، ثم ادفن في ذلك القطع عوداً وأشدده، فيكون الثمر بدون نوى[٤].

– ومن منافع الترمس وخواصّه، أنه إذا نقع في الماء ثلاثة أيام حتى تذهب مرارته، أو تكاد تذهب، ثم خلط بالتبن، وأعطي للدوابّ تأكله، فإنها تسمن منه.

كما أنه يطيّب الأرض الخبيثة إذا زرع فيها[٥].

– أما الثوم فقد ذكر الملك الأفضل أن من خواصّه أن الإنسان إذا أدمن أكله فإنه يمنع من تولّد الدود في بطنه، وإذا قُلي الثوم في دهن، وتمضمض به الشخص فإنه ينفع من وجع الأسنان[٦].

ويستمر الملك الأفضل في ذكر خواصّ كثير من النباتات، وهو بذلك

(١) نفسه ورقه ص ١٤٣ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٤٥ ب.
(٣) نفسه ورقه ١٤٥ ب.
(٤) نفسه ورقه ١٤٧ ب.
(٥) نفسه ورقه ١٤٨ أ.
(٦) نفسه ورقه ١٤٨ أ.

يتحدث عن استطباباتها في الدرجة الأولى مما يوحي بأنه على علم بكثير من الأمور الطبية المتعلقة بمنافع الأغذية ومضارها. فهو يحدثنا عن خواص الكراث، والفجل، والخس، والهندبا، والسلق، والقطف، والنعنع، والكرنب، والرازيانج، والتين....وغيرها(١).

وينقل الملك الأفضل في باب الخواصّ بعض معلوماته من كتاب "خواصّ الأشجار" لمؤلفه علي بن مفضل الأزدي، وقد سبق أن أشرنا إلى ذلك عند حديثنا عن مصادر المؤلف، ومما نقله عنه قوله: "ان الأمم التي تأكل من ثمر النخل وتدمن عليه، لا يعرض لها جذام ولا سرطان،.. وهو سريع الانحدار إذا أكل، وقليل الوقوف في المعدة، ولا يتولد منه خلطاً كما يتولد من غيره"(٢).

وبعد فهذا أهم ما أتى عليه الملك الأفضل في كتابه "بغية الفلاحين" ونستطيع أن نؤكد من خلال ماعرضناه في الصفحات السابقة أن هذا الكتاب يعدّ مصدراً مهماً في الفكر الزراعي عند المسلمين عامة، ونستطيع أن نقول أيضاً أن هذا الكتاب اكتمل به علم الفلاحة في مشرق العالم الإسلامي، كما اكتمل في مغربه على يد ابن بصّال وابن العوام.

وآخر دعوانا أن الحمد للّه رب العالمين

(١) نفسه ورقه ١٤٨ أ / ١٤٩ أ / ١٤٩ ب.
(٢) نفسه ورقه ١٤٩ ب.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر المخطوطة:

- الملك الأفضل الرسولي: العباس بن علي، ت ٧٧٨هـ/١٣٧٦م.

أ - "بغية الفلاحين في الأشجار المثمرة والرياحين" نسخة الجامع الكبير بصنعاء، تحت رقم ٢٨٩٢ زراعه.

ب - "العطايا السنية والمواهب الهنية في المناقب اليمنية" نسخة دار الكتب المصرية تحت رقم ٣٥١

جـ - "نزهة العيون في تاريخ طوائف القرون" نسخة دار الكتب المصرية تحت رقم ٣٥١

ثانياً: المصادر المطبوعة:

- ابن أبي أصيبعة: موفق الدين أحمد بن القاسم السعدي، ت ٦٦٨هـ/١٢٦٩م. (عيوق الأنباء في طبقات الأطباء) تحقيق د. نزار رضا، بيروت، دار مكتبة الحياة.

- ابن بصال: أبو عبداللّه محمد بن ابراهيم بن بصال الطليطلي، القرن ٥هـ/١١م. كتاب الفلاحة، تحقيق بييكر خوسي ماريه مياس، ومحمد عزيمان، المغرب، معهد مولاي الحسن ١٩٥٥م.

- ابن البيطار: أبومحمد ضياء الدين محمد بن عبداللّه الأندلسي، ت ٦٤٦هـ/١٢٤٨م. (الجامع لمفردات الأدوية والأغذية) بيروت، دار الكتب العلمية.

- ابن جلجل: أبوداود سليمان بن حسان الأندلسي، من علماء القرن الرابع الهجري، (طبقات الأطباء والحكماء) تحقيق فؤاد سيّد، بيروت،

مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

– ابن حجاج: أحمد بن محمد الاشبيلي، من أهل القرن ٥هـ/١١م. (المقنع في الفلاحة) تحقيق صلاح جرار وجاسر أبو صفيه، عمّان، مجمع اللغة العربية، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

– ابن خلكان: أبوالعباس شمس الدين أحمد بن محمد، ت ٦٨١هـ/١٩٨٢م. (وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان) تحقيق احسان عباس، بيروت، دارصادر، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م.

– ابن الديبع: عبدالرحمن بن علي الشيباني، ت ٩٤٤هـ/١٥٣٧م. (قرة العيون بأخبار اليمن) تحقيق محمد علي الأكوع، بيروت، دار بساط، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

– ابن سينا : الرئيس أبوعلي الحسين بن علي. ت ٤٢٨هـ/١٠٣٦م. (القانون في الطب) تحقيق سعيد اللحّام، بيروت، دار الفكر، ١٤١٤هـ/١٩٨٤م.

– ابن منظور: أبوالفضل جمال الدين محمد بن مكرم. ت ٧١١هـ/١٣١١م. (لسان العرب) بيروت، دار صادر، د. ت.

– ابن النديم: أبوالفرج محمد بن أبي يعقوب اسحاق. ت ٣٨٠هـ/٩٩٠م (الفهرست) تحقيق د. يوسف علي طويل، وضع فهارسه أحمد شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

– الجندي: محمد بن يوسف بن يعقوب، ت بعد سنة ٧٤٢هـ/١٣٤١م. (السلوك في طبقات العلماء والملوك) تحقيق محمد بن علي الأكوع، صنعاء، وزارة الإعلام والثقافة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

-حاجي خليفة: مصطفى بن عبداللَّه. ت ١٠٦٧هـ/١٦٥٦م. (كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون) بيروت، دار الفكر.

- الخزرجي: علي بن الحسن. ت ٨١٢هـ/١٤٠٩م. (العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية). تحقيق محمد علي الاكوع، صنعاء، مركز الدراسات والبحوث اليمني، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

- الذهبي: أبوعبداللَّه محمد بن أحمد ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م. (سير أعلام النبلاء) تحقيق مجموعة من الباحثين، بيروت، دار الرسالة ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

- السخاوي: محمد بن عبدالرحمن. ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦م، (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع) بيروت، مكتبة الحياة، د. ت.

- المسعودي : أبوالحسن علي بن الحسين، ت ٣٤٦هـ (مروج الذهب ومعادن الجوهر) تحقيق محمد محيى الدين، القاهرة، دار الفكر، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.

- الملك الأشرف: عمر بن يوسف الرسولي، ت ٦٩٦هـ/١٢٩٦م.

أ - (ملح الملاحة في معرفة الفلاحة) تحقيق د. عبداللَّه المجاهد، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

ب - (العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في طبقات الخلفاء والملوك) تحقيق د. شاكر محمود، بغداد، دار البيان، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.

- الملك الأفضل: العباس بن علي، ت ٧٧٨هـ/١٣٧٦م. (نزهة الظرفاء وتحفة الخلفاء) تحقيق نبيله عبدالمنعم، بيروت، دار الكتاب العربي،

١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

– الملك المظفر: يوسف بن عمر الرسولي. ت ٦٩٤هـ/١٢٩٤م (المعتمد في الأدوية المفردة) بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

– النابلسي: الشيخ عبد بن اسماعيل بن عبدالغني الدمشقي القادري، ت ١١٤٣هـ (علم الملاحة في علم الفلاحة) بيروت، دار الآفاق، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

– الوزير : أبوالقاسم بن محمد بن ابراهيم الغساني. ت بعد ١٠١٢هـ/١٦٠٣م. (حديقة الأزهار في ماهية العشب والعقار) تحقيق محمد العربي الخطابي، بيروت، دار الغرب، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

ثالثاً المراجع الحديثة:

– أبو الحاج: زيد صالح عبداللّه، (الفلاحة في الفكر العربي الإسلامي) رسالة لاكمال متطلبات درجة الدكتوراه، الجامعة الأردنية، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م. لم تنشر.

– البشري: د. سعد عبداللّه البشري (الحياة العلمية في عصر ملوك الطوائف بالأندلس) الرياض، مطبوعات مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

– البغدادي : اسماعيل باشا، ت ١٣٣٩هـ.

أ – (ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون)، بيروت، دار الفكر، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

ب – هدية العارفين لأسماء الكتب والمصنفين، بيروت، دار الفكر، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

– الزركلي: خير الدين الزركلي، (الأعلام) بيروت، دار العلم للملايين، ١٤٠٨هـ/١٩٨٩م.

– الشرفي: علي بن علي بن أحمد، (الحياة العلمية في مدينة تعز) رسالة ماجستير، جامعة أم القرى بمكة المكرمة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م. لم تنشر.

– قدامه: أحمد (قاموس الغذاء والتداوى بالنبات) بيروت، دار النفائس، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

– المندعي : داود عبدالهادي (الزراعة في اليمن في عصر الدولة الرسولية) رسالة ماجستير، الأردن، جامعة اليرموك ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، لم تنشر.

Potential Impact Of The Application Of "Basic Needs" Concept vis-a-vis "Sufficiency Level" Concept on Poverty Alleviation, and Social Development

By

Dr. Neamat Mashhour(*)

Efforts to alleviate poverty have met with modest success all over the world. Nearly all societies, however developed, experience cases of poverty. Underdeveloped areas suffer from all forms of social decay. The World Bank reports that "160 million children are malnourished, 840 million people live without secure sources of food and 1.2 billion lack access to safe drinking water". [WB, 1997; p:110]

This shameful situation reawakened worldwide interest in the issue of poverty during the 1990s, which culminated in the declaration of 1996 as the Year of Poverty Eradication. This represents a consolidation of the international campaign against the spread of poverty all over the world and in the developing countries in particular. In Copenhagen, March 1995, governments committed themselves to the goal of eradicating poverty as "an ethical, social, political and economic imperative of human mankind". [EHDR, 1996; p:1 UNDP states that eradicating absolute poverty is a "moral imperative and an attainable goal no longer inevitable to reach in the early 2 1st century". [HDR, 1997; p: 116].

Islam views the presence of poverty as the greatest social and economic dis-value, as a threat and equivalent to *kufr* (the rejection of God's teachings). The *Qu'ran,* a document meant for all generations and all societies, points to attitudes and the overall environment that contribute to poverty. It cites factors/reasons that create, maintain and perpetuate poverty(1).

However, the *Qu'ran* does not rest at that. It simultaneously suggests solutions and provides answers to the problems it cites. For poverty is not permissible in Islam, not for any number of people, not for any length of time. Its long-run view is that ideally there should be no prevalent poverty, and no such underclass as the permanent poor [Ul Haq, 1996]. Only when some one temporarily falls below the poverty level, he/she should be restored to the adequacy level. [Ul Haq, 1996].

Poverty continues to be at the heart of important international conferences, workshops, reports and studies, searching for strategy to achieve this priority tasks, defying economists and politicians.

The "Basic Needs" approach and the "Sufficiency Level" concept are two strategies concerned with confronting the degrading situation of poverty. They both spring from the realistic will to realize poverty alleviation and social development. What is the assumed success expected from applying any of them?

*) **Professor of Economics Faculty of Commerce-Al Azhar University for Girls.**

This paper will attempt to find the answer through the comparative study of both concepts on poverty alleviation and social development.

The study will cover the following components

1. Definition of:
   * Poverty
   * Social Development
2. Comparative potential impact of both concepts through:
   * Their origin
   * The ways to determine them
   * Their components
   * The tools and means of achieving them

To determine the comparative impact of the two concepts, we begin by defining poverty and social development.

Definition of poverty :-

The definition and identification of poverty are fraught with difficulties. The need to identify the poor and to see how they are faring over time, has led to "a large and burgeoning literature on the subject". [EHDR, 1996, p: 13]

From the different ways of defining poverty, one [Korayem, 1994] may classify those definitions into three types:

The **first** is the objective definition of poverty. It specifies a specific level of income or expenditure or index or ratio which represents the borderline between the poor and the nonpoor. This borderline, called the poverty line, divides the society into the poor, who are at the borderline or below it, and the non-poor who

are above the borderline. This poverty line can be expressed in numerous ways, one of which is the "basic needs" approach. It is defined as the minimum income needed to meet the necessary expenditures on food and non-food items for the individuals or household. [2] Below the poverty line, poor may be divided into the incapacitated and the non-incapacitated poor. The former group includes those who cannot be helped to help themselves like : handicapped, old, sick, female single parent, large households with preponderance of young children and the infirm. The other group is one that can be helped to help themselves. The poor below the poverty line are frequently further desegregated into the ultra~poor and the poor, according to the earliest known poverty measures, which divide the poor into primary and secondary poor. Similar to the concept of primary ultra-poor is the concept of indigence or extreme poverty. Households are considered extremely poor in a situation of indigence when their incomes are insufficient to purchase enough food to satisfy the nutritional requirements of all their members. The "poor" are then those below the poverty line but above the ultra-poor. [EHDR, 1996]

The **second** is the subjective definition of poverty. It defines poverty from the perspective of the individual himself, his feeling about not getting what he needs, whatever these needs are. This subjective definition gives usually high poverty income level.

The **third** is the sociological definition of poverty. The poor is one who takes welfare assistance from society. It may be

known as the official definition of poverty. People are poor when they are "officially" recognized as poor; they, then, receive the official minimum income level as a social assistance. [Korayem, 1994].

The Human Development Report 1997 [HDR, 1997] states that the concept of poverty has been defined over the years in different ways:

The **first** is the income perspective. A person is poor if, and only if, his income level is below the defined poverty line. Many countries have adopted income poverty lines to monitor progress in reducing poverty incidence. Often the cut-off poverty line is defined in terms of having enough income for a specified amount of food.

The **second** is the Basic Need perspective. Poverty is deprivation of material requirements for minimally acceptable fulfillment of needs, including food. The concept of deprivation goes well beyond the lack of private income: it includes the needs for basic health and education and health services, that have to be provided by the community, to prevent people from failing into poverty. It includes also the need for employment and participation.

The **third** is the capability perspective. Poverty represents the absence of some basic capability to function; a person lacking the opportunity to achieve some minimal acceptable levels of these functionings. The functionings relevant to this analysis can vary from such physical ones as being well nourished, being adequately clothed and sheltered and avoiding

preventable morbidity, to more complex social achievements such as partaking in the life of the community. The capability approach reconciles the notions of absolute and relative poverty, since relative deprivation in incomes and commodities can lead to an absolute deprivation in minimum capabilities.

So, poverty cannot be thought only as a lack of the income necessary to provide one's material standard of well-being. For "income poverty" is only part of the picture [EHDR 1996; Rein, 1970]. Poverty can be seen as a multidimensional phenomenon that might be expressed within two complementary concepts: income poverty, including lack of basic needs and capability poverty.

Policy guidelines and strategies to alleviate poverty must not operate through income transfers, in money and kind, but also through building human capabilities and eliminating all forms of social alienation. [EHDR 1996].

Poverty, in the Islamic perspective, is the state of inadequacy of goods, means or both, that are necessary for the continued well-being of the human being. It implies a state of the individual whereby resources are lacking to meet the needs necessary, not only for continued survival but also adequate for a healthy and productive survival. [Ul Haq, 1996].

The *Ou'ran* denotes two levels of poverty which virtually represent all such groups of individuals potentially present in an economy at any time, those who are living at the poverty level and those living below it : the destitute poor, *al.fuqara,* and the needy poor, *al masakin.*

The destitute poor or indigent, are persons who lack material means, possessions or income to support themselves. The indigent or destitute poor, *sing..fakir,* finds himself in involuntary poverty, unable to satisfy his necessary needs (necessities). He may be disabled or handicapped unable to fend for himself, without assets or incomes, without capital for trade or self-employment, landless, unskilled, old, orphan or a poor widow. [Ul Haq, 1996].

The needy poor, *sing. miskin,* is in misery, dependent on others, either unable to work or not earning enough to maintain himself and his family, humble but in straitened circumstances. The needy *masakin* are the working poor, the under-employed who work long and hard hours, or the non-working but income-possessing individuals, yet facing inadequacy of income/assets due to a large number of dependents or low-level productivity.

Both these groups cannot survive healthily without monetary or in kind assistance, temporarily or permanently, to fill the inadequacy gap and to help ensure their need fulfillment with dignity.

While the state of being a *miskin* implies a state of involuntary poverty, the *Qu'ran* menentions one category of *masakin* who chose poverty voluntarily. Those were the people, who, in the Prophet's time, had completely devoted themselves to learning, education, teaching and meeting priority social needs. As a consequence, they could not work and support themselves *[Qu'ran* 2:273]. They are entitled to be helped to reach their sufficiency level, considering the importance Islam attaches to

the elimination of ignorance through literacy and education, to the cultivation of ethics, values and skills and to the infrastructure of education in general [Ul Haq, 1996].

Beside the destitute and the needy poor, the *Ou'ran* points out to other groups who need temporarily monetary assistance. They fall below their sufficiency level due to hazardous unexpected causes. Those are the overburdened and wayfarer.

The over burdened, *al gharimun,* include two kinds:

The first are those overwhelmed by debts contracted in good faith, for consuunption needs or for business needs, and which they are subsequently unable to redeem, or simply such who are in chronic debt. They become poor and get poorer while trying to pay back their debts, with no resources left.

The second are those who lose their properties due to natural catastrophes : inundation, fire, agricultural epidemic, ect. Losing their properties gets them below the sufficiency level, to join the poor.

The wayfarer, *ibn al sabil,* (literally son of the road) denotes any person far from home, that lacks sufficient means to meet her needs on her journey or stay and consequently faces hardship. Nowadays, the wayfarer is the category of people who, for some valid reason, are unable to return home, temporarily or permanently. They are, thus, unable to use their resources to meet their needs. This would include people facing religious or racial persecution, political exiles or refugees and-those pursuing knowledge or education [Ul Haq, 1996]. They are considered

permanently or temporarily poor till they reach their means to fulfil their sufficiency level.

The definition of poverty in Islam embraces a very wide range of the categories of the needy who fail to meet their sufficiency level due to numerous temporary or permanent causes. The islamic notion of poverty includes the objective view stated in *Qu'ran* verses and *hadiths,* the feeling of the poor himself, the subjective view and the beneficiaries of the solidarity institutions in the Islamic society.

***Definition of* social development:**

Going through the literature on social development and the related topics such as : social evolution, social change, social welfare ect., we find no clear-cut definition, but rather a growing bunch of items determining betterment of life for every member of the society. If economic development is to be measured quantitatively, social development is its qualitative aspect. As a whole and in its completeness, social development coincides with ethical development [Hobhouse, 1996, pp: 93-94] and civilized development [Abdel Hamid, 1989; p: 23].

Social development is a strategy meant to overcome all aspects of poverty and promote citizens to an adequate social level of life. Social development as a target surpasses the mere goal of poverty alleviation, or even poverty eradication, though it is a fundamental step for its achievement. Attending to social development means helping each individual in the appropriate way to enjoy a better quality of life, with all its components :

better level of living, nutrition, income equality, health and education standards, access to social services and basic amenities such as clean drinking water and sanitation. It includes giving special care to the most vulnerable in the society by providing means of meeting contingencies of sickness, old age, unemployment, mental ill-health, physical handicaps, orphanhood and widowhood, disability and destitution [Hardiman & Midpley, 1982] Continual programs to achieve social development through availability of wider and better basic infrastructure and multiplefold social services, must be enhanced by the capability of the poor and the disabled to benefit of them.

Comparative impact of both concepts:

We shall compare the assumed impact of the "Basic Needs" approach and the "Sufficiency Level" concept, on poverty alleviation and social development, through presenting both concepts and comparing

* Their Origin.
* The ways to determine them.
* Their components.
* The tools and means to achieve them.

Origins .

The fundamental feature of a “Basic Needs Approach to Development” is its central emphasis on meeting the basic needs of the poor masses within the shortest possible period [Ghai, 1977; Afxentiou, 1994]

The "Basic Needs" approach was set in the mid-seventies as an alternative policy to achieve better minimum income and standards of living for the poor. “Employment, Growth and Basic needs” report suggests that they won't be otherwise achieved, even by the year 2000. [ILO, 1977]. Interest in Basic Needs appears to have been promoted by the observed unevenness in the economic performance of the great majority of economics, for over a quarter of century. Not only have they failed to bring about any tangible improvement in the living standards of the poverty groups, usually defined as the bottom 40%, but growth strategies were accompanied by an absolute as well as relative decline in the average income of the very poor, and thus often led to their absolute impoverishment [Ghai, 1977]. There is a considerable evidence that contrary to predictions about the welfare effects of rapid economic growth, the benefits of growth have not 'trickled down' to the poor. [Hobhouse, 1966]

In reaction to this situation, a new development strategy emphasizing the elimination of absolute poverty in developing countries became the cornerstone of the World Bank's policy. It is not identical with 'Basic Needs', but has a close affinity to them. Action necessary for the development of human potential evolved gradually into a 'Basic Needs' policy within the circles of the International Labour Organization [ILO, 1976]. The Basic Needs approach to development became the new fad, spreading with a lightning speed, and occupying a preponderant place in all development strategies. It is, thus, a logical outgrowth of the new development strategies.

This approach includes broadening the concept of development to include “the so-called non-material needs, the concrete specification of poverty in terms of some core basic needs, the overwhelming priority given to the meeting of basic needs.of all families in the shortest time possible, the emphasis on redistribution of income and wealth and the. creation of egalitarian societies, the key role accorded to public services in combating poverty and at least some rudimentary analysis of power structures in societies”. [Ghai, 1977, pp: 3-4].

Sufficiency level, *Had Kefaya,* is the adequate level viewed by Islam to meet man's universal needs, in order to fulfill his accepted duties and the responsibilities entrusted to him in establishing the society based on islamic values and principles.

Sufficiency level is not an independent concept in Islamic economics. It is an inherent principle of the muslim institution, finally established more than fourteen hundred years ago. It is a right granted by God to all humans at birth to meet their sufficiency needs *[Qu'ran 7:* 10]. This right rests on the islamic principle that man is the vicegerent, *Khaliph* or trustee of God on earth *[Qu’ran* 2:30; 6:165; 11:30]. His function is to master natural, physical, financial and intellectual resources God put under his supervision *[Qu'ran* .2:177; 4:36-40; 5:1; 6:54; 23:118] for his own good and his fellowmen [Ahmad, 1996]. Therefore, Man must be morally and physically strong, be well educated, develop skills and abilities. He has the duty to fulfill his sufficiency needs to enable him in achieving his vital role in this life and his eternal bliss in the hereafter *[Qu'ran* 31:20]. In case

he is unable, for forced reasons, to meet his sufficiency level on his own, it becomes the society's duty to help him reach that level or, in worst cases, to provide him with his sufficiency needs.

The difference of origin of both concepts predisposes the assumed degree in realizing poverty alleviation and social development.

Being a suggested solution to the socioeconomic problems that hinder the economic development of a society, the Basic Needs concept, however widely adopted as an acceptable means to alleviate poverty, is not. universally approved. The importance given to applying the Basic Needs approach reflects the priority of poverty alleviation and social development in the development strategies, on a national or international level.

In underdeveloped countries plans and strategies pay mild, if not any attention to the basic needs of the underprivileged citizens. Assessment of the impact of these policies done afterwards, reveals, in most of the experiences, that these categories are the ones who pay the bill. The level of meeting their basic needs usually declines [Korayem, 1994]. The poor become poorer, while the rich become richer [3]. The pretended 'trickle-down' theory rarely produces any fruits.

In advanced economies, the marginal poor pockets and squatter areas, deserve little attention if no riots trouble the national peace. Improving the poor's conditions, then, is necessary to restore social stability and embellish the overall image of the economy.

On an international level, driving developed countries to present genuine help to poor ones is a matter of the utmost difficulty. Awakening the human solidarity and moral feelings is one of the strategies employed. Usually, the flow of assistance, in money, in kind and in specialists, aims at perpetuating the richs' interests.

This attitude towards the poors' right in living at a better standard or merely meet their basic needs, reflects the contemporary materialistic philosophy, where private property is solely the result of personal efforts. Acquiring as much of the scarce resources available on earth and keeping them exclusively is a completely legal and moral matter. This acquired property comprises no rights for others, alas as a charity. This is true for persons as well as countries. Spending them to meet basic needs of the needy, forms no moral obligation; it usually happens on an individual basis and in as limited dimensions as possible.

As an element of the islamic institution, the sufficiency level is a right for each and every member of the national society and of the wider society of muslim countries. This right reflects two of the philosophic foundations of the Islamic economy. The first is that God is the Creator and ultimate Owner of all resources *[Qu'ran 2:107,* 115, 117 and over 35 other verses]. The second is that God is the Provider and Sustainer of all creations [2:22, 29 and over 30 verses confirming this principle] His mercy has ensured the availability of enough means on this earth to adequately meet the needs of all His creatures [Ul Haq, 1996]. Every member of the society is, thus, entitled to have his

fair share of this communal wealth, through his work and effort. Moreover, in each private property, whatever hardly acquired, there is a proportion to share with others, as a duty. No person has the right to continuous use of personal property without giving the society (brother fellowmen) its share. Those who lack their sufficiency needs have the right to ask for as much as is necessary to ensure them an adequate level of life. Taking their share is no one's charity, it is a religious legal right they can claim for.

As a religious imperative, the sufficiency level concept is more conducive to poverty alleviation than the basic needs approach, which is merely a moral human choice.

Ways of their determination:

In an ideal situation, the people themselves should decide on the scope, content and priority of their own basic needs, directly at the appropriate local units. This is the consistent way with the ethos and spirit of basic needs approach founded on self-reliance. Any major departure from it must seem authoritarian or at best paternalistic. [Ghai & Alfthan, 1977, p:20].

Where this direct participation is unfeasible on practical grounds, representative institutions can perform this function. They must be representative of the people, especially the poorer in the society [Ghai & Alfthan, 1977]. It is called the "democratic choice" [Lee, 1977, p: 63]. Needless to say, that countries widely vary in ensuring principle of applying effective representation of the poorer people.

The other methodology to determine the level and composition of basic needs may be termed the "technocratic approach", [Lee, 1977, p: 63] where needs are deduced from biological and other scientific data. For instance, the requirements for food are deduced from the initial needs of the human organism and are expressed in terms of calories and proteins, or the need for housing and clothing from the degree of protection required against the physical environment.

While determination of basic needs by people themselves must continue to be a central feature of this strategy to alleviate poverty, realism dictates that the technocratic approach would be more effective in most countries, through the target setting approach [Ghai & Alfthan, 1977].

Islamic dynamic view of life and society has stated out the boundaries in which the sufficiency level ought to develop, but it has left the details to be filled in by the requirements and changing needs of time and society conditions. It is then the function of the intellectual and political leadership to come up with the indispensable and desirable components for societal growth and development. This designed set must achieve short - term objectives and long-term goals of Islam [Ul Haq, 1996].

On practical grounds, every Muslim is entitled to determine the components of his sufficiency level, adequate to time - space conditions. In doing so, Muslims of each generation, should not neglect islamic principles regulating fulfilling needs. They must learn from the history and experience of the past generations, especially from the Prophetic era and what followed it. Using the

ratiocinative method and guided, but unhampered by the works of previous Generations, each generation is likely to determine the most adequate sufficiency level in view of its contemporary exigencies of life [Ul Haq, 19961

In determining basic needs, both the democratic and the technocratic approach suf'fer from limitations and shortcomings. This is mainly, reflected by the arbitrariness implied in choosing the representative of the poorer in the society who must be close enough to feel their most urgent basic needs. Arbitrariness is also reflected in estimating the minimum food requirements for the individuals, since the amount of calories and proteins needed depends on several factors like gender, age, size (i.e. weight & height).and the type of work performed. [Korayem, 1994]

This arbitrariness generally leads to minimize the basic needs, quantitatively and qualitatively, to a level easier to fulfill. This generally helps little in poverty alleviation and less in social development.

In determining the Islamic sufficiency level, intellectual and political leaderships deal only with the details. They try to update them within the settled boundaries of priorities. They must fulfill their obligation in granting the poor their right in a dignified livelihood. This obligation, confirmed in the islamic sources, is to be honored by the rich as well as by the rulers. [EHDR, 1996, Box 1.1] Leaving a margin of freedom to people themselves to determine the components of their sufficiency level, helps in sweeping away the feeling of poverty and enhancing social development.

Components:

Determining what constitutes basic needs is an issue as old as the existence of human life on this planet [Afxentiou, 1994; p: 96]. If the basic needs concept is universally applicable, the relative importance of its components will vary with the level of development and from one nation to another. [IILO, 1977] Deciding what constitutes basic needs raises issues of economic justice and rights, as well as of organization and institutional arrangements for the satisfaction of these needs.

Basic needs main components are material basic needs. Most economists join nonmaterial basic needs to the list of materials ones. Non-material basic needs participate in welfare which is not simply a bundle of goods and services.

However, economists agree that non-material needs cannot be treated on the same footing as material needs [Lee, 1977; p: 60] . We cannot provide people with a list of non-material goods tagged to the list of materials. basic needs. [Ghai & Alfthan, 1977, p: 23]. This problem can be solved by stating clearly, at the beginning of the list of material basic needs, the priority of human rights such as equity, freedom, democracy and participation, solidarity cultural diversity and environmental integrity. [Ghai, 1997, p: 13]. However, reaching a consensus on ethical and moral absolutes is virtually impossible. Not only different political, religious and moral systems give different interpretations to fundamental human needs and rights, but the "weight" attached to them varies greatly from one individual to another, even within a given system. [Ghai &, Alfthan, 1977].

Furthermore it is of utmost difficulty to get two persons to agree on the components of material basic needs.

Review of the literature on human needs is an extended one. It begins witli Plato, who fled three main material needs. P'gou (1962) stated that the minimum conditions of life include defined quantity and quality of at least six material needs. Marshall (1966) put the stress on the ever growing and ever expanding human needs from the savage to the civilized man. Marslow (1970) presented basic needs in a pyramidal form with material needs for bare survival at its base and non-material needs at its top. More recently, Streeten (1979) developed basic needs in those opportunities necessary to the fullphysical, mental and social development of the individual. Friedman (1979) different iated between basic needs that are changing over time but finite and wants which are insatiable [4].

In determining basic needs components, “One can either work with a fairly extensive list of items entering into basic needs basket or concentrate on a "core" of basic needs”. [Ghal &, Alfthaii 1977, pp:26-27]. The advantage of working with a more or less extensive list, according to the first approach is that it is less arbitrary and allows into its net most of the consumption items of low-income groups. Such a list might include components like food, shelter, clothing, water, fuel and lighting, furniture and household equipment, education, nealth, transportation, contraceptives, recreation and entertainment, social security and so on. The alternative approach of a specification of a core list of basic goods and services has the

merit of highlighting deprivation in most critical areas, it must contain the common elements essential for decent life of the most deprived groups in practically all the poor countries. However arbitrary, it has the advantage of simplicity. This core bundle components should be food, clothing, shelter with sanitation, health, education and water supply. These elements are interrelated, though in some cases the precise relationship is not always clear. [Ghal & Alfthan, 1977]

Several attempts have been made to categorize the elements of the bundle in one way or another. One approach is to order them in hierarchies of importance , other suggested classifications are to order thein in life - sustaining needs, life - supporting needs, life enhancing needs and life - enriching wants, or deficiency needs, sufficiency needs and growth needs. ILO report 1977, divides the bundle into items of private consumption and of services provided by and for the community at large. Further enlargements to this is to divide basic needs into three categories, personal consumption or biological needs, access to public foods and services and access to economic opportunities. [Ghal & Alfthan, 1977, ILO, 1977].

As there is relative poverty as well as absolute poverty, basic needs can be relative as well as absolute. ILO report states that it is both legitimate and prudent to concentrate on meeting basic needs in the absolute sense. Therefore, basic needs approach constitutes “The minimum objective of society, not the full range of desirable attributes”. [ILO, 1977, p: 33]

In Islam, the sufficiency level is the level for adequate human life in a given place and time. It is different from the subsistence or minimum vital. Innumerable passages of the *Cu'ran* point to the universal needs of Man which are known in Islam as utilities, *masalih.* They include "Physiological needs: food, clothing, shelter and water, safety and security needs of continued healthy existence: the guarantee of meeting the material needs in the foreseeable future as well as protection from fatal and disability disease; social needs: the need of belonging, and association (through family and community), the need of self-esteem and esteem by others (through work, productivity and being socially useful) and the need of knowledge (through education and learning) [Ul Haq, 1996, p: 208]. Many of these needs are causally related. For instance, lack of food reduces the ability to work, earn, learn and good practicing of religion. Good health and useful education can improve incomes as well as living standards.

Fulfilling these needs aims to meet the five objectives of Islani, *el makased el Khams* They define the well-being of Man in this life and in the hereafter. These objectives are protection of religion, life, mind, property (wealth), and posterity (offspring).

Muslim thinkers, namely Al Ghazali, Al Shatibl, Al Mawardi and Ibn Ashour came to the conclusion that fulfilling utilities through conserving and protecting the five objectives of Islam may be divided into a three-level hierarchy: Necessities, Conveniences and Refinements. [Zarqa, 1980; Ul Haq, 1996].

Necessities or necessary needs: comprise all things and activities that are essential to the preservation of the five foundations or requirement of good individual and social life according to lslam. They form the subsistence level.

Convenience of sufficiency needs : comprise all things and activities that are not vital to the preservation of the five foundations, but rather are needed to relieve or remove impediments and difficulties in life. They include matters that alleviate constraints or facilitate attending duties and using things. They form the sufficiency level.

Refinements of luxury needs : include things that go beyond the limits of Conveniences. They include matters that complement, brighten or adorn life. [Zarqa, 1980]. They form the richness level.

Needless to say that fulfilling these needs must be in accordance with the muslim principles. They must follow the scale of islamic precedence, *al awlawiyat,* be licit, *halal,* make no harm to the Muslim or his fellowmen, *la daror wa la diror.*

Meeting the sufficiency level means to fulfill physiological needs, safety and security needs, and social needs at the level of the conveniences, and not merely at the necessities level. Enjoying, this level is a right for every member of the Muslim society, *Qu'ran and Sunnah* clearly state that right.

The prophet's state of *Medinah* provides a realistic example of the sufficiency level components of those days. The growing number of immigrants and poor refugees, who escaped from Mecca leaving everything behind them, were supported by the

local *Madinans, the Ansar.* or helpers , to find food, shelter work and family. They, then, found employment as sharecropper in the lands of the Helpers or in trade to fulfill their necessary and sufficiency needs on their own. The Prophet's state provided literacy training to men, women and children, as a result of which within a few years almost everyone could read and write [Azomi, 1983, AI Faruqi, 1988] Besides religious instruction, general education, including instruction in personal, social, work and business ethics, were provided. The first school was opened in the Prophet's mosque soon after it was completed. Each subsequent mosque that was built to meet the needs of the growing community also became a school for children and adults. [Azami, 1983] The Prophet also emphasized the importance of family as the primary society unit and encouraged marriage [Ul Haq, 1996]

Guided by the teachings of the *Qu'ran and sunnah, the khaliphs* that followed the Prophet, especially Umar, defined the sufficiency level components in a practical way [6] ration of food, necessary pensions for the needy, the poor and the handicapped. [Asad, 1980], These practices continued through the rule of the third and the fourth *khaliphs* and for several years during the later period as well. As an example, sufficiency needs were fulfilled in towns planning by taking into account the requirements of mosques, offices, roads, markets, houses, shops, godowns, bath-houses, water supply, communications and grazing fields for cattle. Trade and travel roads were provided with amenities like rest and meal houses. [Zaman, 1981] Further

muslim societies succeeded in providing the sufficiency level to all their members; some experiencing abundant wealth even managed to meet some of their luxury needs in those days. [Abou Obayd, 1975]

Contemporary Muslim thinkers [7], give examples of the items required to fulfill the five main objectives of Islam.

Religion: Promoting faith, worship acts : prayers, fasting, *zakah,* pilgrimage, equity, jihad, supervision of the state, *hisbah.*

Life: Food, clothing, shelter (furnished home), health care, infrastructure, communication and transportation, security, social care.

Mind: Secular and scientific education, culture, media, scientific research.

Posterity: Marriage, care for mothers-to-be, care for lactating women and foetus, child care, orphans care.

Property: Investment institutions, private property preservation, regulations for *licit, halal,* acts, economic supervision of the state, *hisbah,* repayment of debtors.

Each of these required items contains numerous means of fulfilling it at the subsistence level, the sufficiency level and the richness level. Islam argues that by ensuring these items which comprise physiological, security and social needs at the sufficiency level, the higher tendencies can be activated thus providing the possibilities of self-actualization.

Assessing the assumed scope and extent of poverty alleviation and social development is closely related to the

quantity and quality of components met through the basic needs approach and the sufficiency level concept.

The comparison between the quantity of components of both concepts shows that the number of needs fulfilled through applying the Islamic concept is by far bigger than that required to meet the basic needs one. For the sufficiency level is meant to conserve and promote the five i-nain objectives of Islam: life, religion, mind, property (wealth) and posterity (offspring); while the basic needs approach represents the minimum objective of the society, not the full range of the desirable attributes; [Khan, 1977; p: 8] this explains why all of the basic needs components, except education, fall under only one of the islamic objectives: the objective of life. They mean to meet the core needs of the poorest in the first place. The plurality of components of the Islamic concept helps to face the situation of poverty in a realistic manner. It meets the multi-faced human requirements necessary to alleviate the multiple facets of poverty and promote human and social development. Experiences showed that the causal relations between the features of poverty tend to minimize the results of any efforts spent on alleviating a single one of these features [EHDR, 1996] Helping the poor to overcome their state of deprivation and need means to meet a large number of material and non-material items changing and growing with life evolution, through time-place.

On the other hand, the components' quality in both concepts shows that the Islamic concept meets the numerous human needs it embraces at a higher level than that meant by the basic needs

approach. Contentment with meeting the human basic needs at the necessity or subsistence level helps the poorest to satisfy their core materialistic needs at a primary level. They are no more ultra poor, they reach the poverty line, and in the best cases they go very few steps beyond it. The Islamic approach in meeting the needs fulfilling the five main objectives of Islam at the sufficiency level does not merely remedy the feature of deprivation but rather helps the individual to rise to a higher level of living. It provides him with a better quality of life, thus eradicating, completely the qualification of poor. It helps the muslim to become a fully satisfied member in the society, able to lend a hand to those who fall below sufficiency level, for personal or general causes.

For poverty alleviation to be efficient, it must not aim at one or two aspects of poverty, it needs to cover a wider range of its facets in order to succeed in helping the poor to cross the poverty borderline. The causal relations between the poverty's facets makes poverty a reason and an end in itself This is the vicious circle of poverty. People stay poor because they are poor. Poverty paralyses accessibility and participation [HEDR, 1996] which Islam considers as part of its five objectives for an adequate level of living.

Tools and means of achievements

In the former comparative assumed impact of both concepts on poverty alleviation and social development, the sufficiency level may appear somewhat utopian. Comparing tools and

practical ways of establishing both concepts enlightens the realistic soundness of the islamic approach.

In its struggle against poverty, every country puts at work projects and strategies to meet the basic needs of the poorest in the society. Problems jeopardizing these projects can rise.

Oi from the doubtful national conviction of their utility in alleviating poverty, from the difficulty of determining the components to meet first, from the ways to meet them and the level of their fulfillinent. The toughest obstacle of all is the resources available compared to the ones needed to perform these projects successfully. These projects are usually country specific, time limited and category or geographically oriented. They plan to fulfill one (or two) of the basic needs considered as the trigger in meeting all basic needs and thus alleviating poverty and promoting social development. Comprehensive plans and projects fulfilling all the basic material needs in the same period of time and reaching all the poorest, in all sites of an underdeveloped country needs tremendous efforts and huge resources. As an alternative, achieving such a project in a limited geographical area or for a category of citizens in order to allow them a remarkably better. Level of living, is not easier either and necessitates important continuous resources for a long period of time. These projects are usually governi-nental ones embodied in national plans or partial measures to meet one or another basic need of the poorest, for a given time. The latter is the more common one in this field. However, their effects are usually far from that planned, this urged the need to elaborate social projects

to improve physical and human assets of the poor, through the social funds.

For the last ten years or so, social funds, created in principle to achieve temporary objectives of government or other bodies, have cropped up in many developing countries. [EHDR, 1996] They registered moderate success in alleviating poverty of those meant by their initial foundation. The limited return on the resources invested in these different projects urged the officials to look for more efficient measures to meet the needs of the people directly. These new measures, come under the heading of targeting and safety nets.

In targeting the World Bank distinguishes "between broadly and narrowly based services". Broadly based services as national primary education and primary health care include poor people but are not targeted to them in particular. Narrowly based targeting, includes such interventions as income generating schemes for poor women, food subsidies for children living in certain poor geographical areas, or direct transfers to the poor. [EHDR, 1996, p: 74]. Yet, targeting proved to be no panacea to eliminate poverty. It encounters two difficulties. The **first** is to correctly identify the poor and organize an efficient delivery system. it may be expensive due to the changing characteristics of the poor over time and to the difficulty of constructing a scheme excluding the non-poor. Self-reported income used to deteri-nine household eligibility to collect some basic needs (as food rations) trebled the number of the households estimate, while claimants qualifying for these subsidies did not claim their

rights, either because the system was too complicated or they were too proud to identify themselves as being in need. The **second** problem with targeting is that once it has been introduced, like food subsidies, it is difficult and politically unpopular to remove thein. This assures that helping the poor requires helping the poor to help themselves and making serious efforts to reach them, we should not wait for the poor to contact us. [EHDR, 1996]

Safety nets represent "the sets of compensatory measures aiming at alleviating the impact of poverty on the most vulnerable groups in the society and assisting the poor by ensuring the provision of basic goods and services" [EHDR, 1996, p: 75] They also include programs to protect people and households against various kinds of adverse situations [HDR, 1997]

The national efforts to enhance economic conditions and poverty alleviation were further promoted by international assistance. In helping countries to achieve economic development, international institutions adopted settled norms and prerequisites. Their reformal programs did not always benefit the poor, they did not target to help them, but they sometimes helped worsen their economic and social conditions. This assures the error and the non-realism of the "trickle down" theory in all reformal public intervention programs [Kannan, 1995]. The widening gap between rich and poor [8] and its major threat to sociopolitical stability reawakened worldwide interest in the issue of poverty during the nineties. It took the form of an

international campaign against the spread of poverty all over the world and in the developing countries in particular [EHDR, 1996], Important international conferences gathered government agreement on eradicating poverty. Projects through international institutions stated new criteria to be met in order to obtain financial resources. The World Bank's conditions for a project to obtain its financial help is to meet at least one of the two criteria to be included in the program of targeted interventions: a) the project includes a rpecific mechanism for identifying and reaching the poor; or b) the proportion of the poor speci among, the project beneficiaries is significantly larger than their proportion to the overall population [W.B, 1997, p : 112] World Bank operations as an example supported numerous activities that help to reduce poverty through developing their human capital (health, education, and basic social service) and providing safety nets. However their impact on alleviating poverty and social development is difficult to measure [W.B, 1997].

To be efficient in the performance of the difficult task of alleviating poverty, projects, of national or international assistance, must not aim at meeting one or two aspects of poverty, it must cover a wider range of its aspects. This requires very high expenses. However, the World Bank report asserts that eradicating, and not just alleviating, poverty will cost “1% of global income and no more than 2-3% in all but the poorest countries. Further cuts in military spending, with the savings channeled to poverty reduction and pro-poor growth, would go far towards providing the resources required” [HDR, 1997, p:

116]. From a basic needs perspective, the economic burden must be shifted disproportionately onto the wealthier groups. They have a thicker cushion on which to lean on before their access to basic needs is affected, while the poor may have no cushion at all. Governments sensitive to the needs of the poor might attempt such basic needs strategy, but the political obstacles, namely the ability of the wealthier groups to resist, are likely to be effective constraints in most cases [Feniberg, 1989]. Action to achieve this target must be international and regional to strengthen the national action of the developing countries, it should also include the coordinated work of the United Nations organizations [HDR, 1997].

In comparison to the tremendous effort needed to install organizations and institutions, both national and international, to achieve the task of poverty eradication and provide them with the sufficient resources to perform their action successfully, we find a socioeconomic islamic system, settled fourteen centuries ago, to ensure the islamic basic right of sufficiency level for all the members of the muslim society, throughout their whole life. This organized system, inspired by the Creator, is not a groping trial-and-error one. It does not rely on the reawakening of moral and brotherhood values. It is a universal system with multiple institutions and measures to confront all forms of poverty and deprivation and carry on social development throughout time and space. Its preventive, curative and complementary system of work does not wait for cases of poverty to happen and declare them selves, it anticipates them and covers their multl-facets. It

enables enough resources to meet the materials and nonmaterial needs that fulfill the five objectives of Islam. This established system contains . *zakah Sadaqat - Wagf* and society/state supervision.

Zakah is a part of the religious obligations of a Muslim. It is associated withs salat, regular prayers, in 25 out of 29 *Qu'ramic* verses. After *shahada* the declaration of faith, *Salat* and *Zakah* constitute the two important fundamentals of Islam. God's worship is not complete if not accompanied by *Zakah expenditures [Qu'ran* 107: 1-7, 21:73; 19:31; 19:55] without rendering of which, one's justification and vindication as a Muslim is both doubtful and questionable *[Qu'ran* 41:6-7]. Its abnegation is tantamount to the rejection of faith and carries severe penalties in the afterlife [Al Bukhari, 1976, 2:71-77].

Zakah, literally means that which cleans and purifies, it signifies justness, integrity and vindication, as well as increase and growth. It is a monetary burden meant to purify the property of a person from the taint of selfishness and maake it, *halal,* permissible, for one's personal use and benefit. Being ordained on muslims as a right of God and society, it is an obligation extended to all forms of every muslim's wealth. Calculated as a fixed percentage on each of these forms of wealth [8] exceeding one's needs and his family, *nisab, [9] Zakah* is to be paid at the end of each lunar year., only *zakah* of the agricultural products is to be paid, mostly in kind, at the harvesting time [El Qaradawi, 1981] the proceeds of *zakah* are to be spent to eight categories clearly determined by God *[Qu'ran,* 9:60]. The formal collection

and disbursement of *zakah* is essentially the responsibility of the Islamic state. This was the practice during the days of the Prophet and through the period of *lhe Righlly Guided Khaliphs.* Abubakr even used coercion a-ainst those who refused to pay *Zakah* to the state. By inplication, it means that every government, which holds authority, by virtue of the *Shanih* rules and in accordance with it, has the right and the obligation to collect *zakah* and disburse it to the beneficiaries designated in the Qu'ran. [Qaradawi, 1981 ; Ul Haq, 1996].

These designated beneficiaries are the poor the needy, those who collect *Zakah,* whose hearts are to be won over, for the freeing of human beings from bondage, for the assistance of the overburdened, for the cause of God (all priority social needs) and for the wayfarer.

A close look at the categories of *Zakah* disbursement clarifies its main purpose. It is meant to provide sufficiency level of living and social development for all its beneficiaries: • In freeing, human beings from bondage, it allows them their right in freedom, equity and a better level of living.

• For those whose hearts are to be won over for Islam and especially the new converts ones who may be cut from their resources, it provides them with tile adequate assistance to live at the muslim sufficiency level.

• For the functional category of *zakah* adi-ninistrators, it stresses their right and their obligation as the states' officials to live at the sufficiency level prevalent in the society, not alike public employees in contemporary developing countries.

• For the six other categories who are poverty-based, special need-based and collective welfare-based, they are the main beneficiaries of *Zakah* for poverty alleviation and social development.

• The poverty-based category are the primary and pre-most recipients of *zakah,* its two groups are the destitute poor, *al.fuqara,* and the needy people, *al masakin.* Their share *in Zakah* proceeds is used in meeting their immediate needs through transfer payments or assistance in kind and through providing the able-bodied beneficiaries work opportunities: training tools, some capital and development of skills.

• The special needs category are the overburdened *al gharemoun* and the wayfarer, ibn al Sabil. These are allowed a share in *Zakah* proceeds to meet their temporary needs, without falling under the sufficiency level. *Zakah* serves as a social service fund, a medium of temporary help until they can stand on their own feet.

Collective welfare category, fi *sabil allah,* is numerously used in the *Qu'ran* as a metonym for causes of God which encompasses all efforts directed toward protecting life, religian, liberty and property or the fundamental human rights or efforts which remove ignorance, promote knowledge and facilitate collective life. It also stands for collective efforts which are directed toward reducing hardships arising, out of the emergencies of any nature: natural calamities, famine, war, ect. .. since God has ordained the *zakah* to reduce the overall vulnerability of the society and as a measure of collective self-

protection, the *fi Sabil allah* flexible category has been left deliberately to A meet the needs of ever-changing circum stances. It should be used to help the weaker/sections improve their skills, health, productivity and incomes, and provide better conditions of life to the society as a whole. This accords with the essential purpose and value embodied in the principle of *zakah.* [Ul Haq, 1996]

These poor categories are entitled to take their share in *zakah* till they realize their sufficiency level, but this does not mean that *zakah* is meant to support, and thereby create, a permanent class of welfare recipients. It is largely a temporary relief measure aiming at i.neeting two purposes. The first is to meet the immediate needs; the second is to help people stand on their own feet, to move out of the poverty line toward the sufficiency level and to be socially and economically productive. The Prophet has made it quite clear that charity is unacceptable for healthy adults, unless they are in severe distress, and only to the extent of satisfying, their pressing needs. they should make all attempts to be self-supporting through self employment and remunerative work [Al Bukhari, 1976, 3: 292, 3 19], to help them selves.

Zakah is, thus, the cornerstone in rehabilitating the needs in the society. It increases the beneficiaries overall sufficiency level through meeting the items of the five main objectives of Islam. While this raises the real income levels of the target beneficiaries, it also increases the growth potential of the society, both socially and economically [Ul Haq, 1996] which help in

eradicating and not merely alleviating poverty and promoting social development.

Zakah as an obligation on the wide range of wealth of all members of the society exceeding *nisab* provides an abundant amount collected yearly, this joined to the principle of its disbursement on the local level of its collecting, makes evident where the proceeds of *zakah* are spent and give a deep sense of participation in social uplifting. This effect is deepened by the yearly renewed flow from the well-to-do to the poverty groups. The *Qu'ran* states that the spenders of *zakah* will get a multiplied recompense [*Qu'ran* 30:39]. The multiple increase in the return to *zakah* invested in the society is not only eschatological [*Qu'ran* 2.110]. The multiplier material effect *of zakah* through increased consumption, output, employment, and income is ecrident. It has a substantial positive effect, given that the expenditure is targeted toward poverty groups, is meant for the satisfaction of their needs and relief of intermediate hardship, as well as for increasing income potentials through employment creation, as *zakah* proposes it to be.

Although *Zakah* funds are meant to be spent essentially in the area where they are collected, the surplus can always be transferred to other needy regions or parts of the world. What is paramount is that the needs of poverty groups be satisfied. In this sense, *zakah* is a divine intervention in favor of the needy locally and a perpetual source of funds for the society welfare locally, nationally or internationally .

Zakah, as a basic element of worship and faith, is a religious and moral obligation toward God and society, a legal right of society, it is an obligatory contribution for social development and other ameliorative and welfare purpose and needs. Being a fundamental act of worship *Zaka* cannot be interpreted to mean that some people in the society must remain poor to give the rich a chance to pay the *Zakah.* Quite the contrary, *Zakah* is an institutional poverty reduction, whose objective is to eliminate poverty through human resource development and full employment. In the ideal poverty-free conditions that Islam wants to create, *Zakah* becomes a general social development expenditure. [Ul Haq, 1996]

Sadaqat is a term used in the *Qu'ran* to denote all social expenditure or spending including the legal one, *Zakah.* It comes from the *root Sadaqa* which means to speak the truth, to be sincere. The related word *sada'qah* means friendship. *Sadaqat* are all free-will offerings given for the sake of God by a muslim out of love, compassion and concern for others, as well as what he is morally or legally obliged to give without expecting any wordly return. *Sadaqat* are, thus, social and charitable expenditures or *gifts. [Qu'ran* 2:263-4, 271, 276; 9:79, 103-4, 58: 13]

Sadagat is an act of sharing one's resources with one's closest relatives or next to him as well with other members of the huiman community, including those of other faiths. The *Qu'ran* flourishes with verses that urge *sadaqat-giving,* as an act of greatest value in the hierarchy of values of Islam. God

encourages the muslims to invest in society by taking care of and satisfying social needs, as a goodly or beneficence loan, *al kard al hasan,* which man gives to God and which He (God) repays manifold. [*Qu'ran* 2:245, 30:39; 57:11, 18, 64:17, 17; 73:20].

Sadaqct play a crucial role in the islamic society. Even where needs may have been met and poverty removed, they provide perpetual private resources for meeting personal and public wants, and promoting social development. They provide the members of society a means for self-development through altruisim, as well as a mechanisin to participate and contribute toward the health, peace and prosperity of society [Ul Haq, 1996]

Awaqf, (sing wagf are the giving away of a muslim's assets or wealth in favor of a category of people or a kind of social service, which serves for ever. The Prophet encouraged this kind of wealth dedication to support social development; it is one of three deeds whose reward the Muslim continues to collect after his death [Al Seddiq Al Hassani, 1968, 47.311] These wagf usually provide goods and services that help deeply in poverty alleviation and social development through meeting educational, health, infrastructure and general welfare purposes. They used to cover an extremely wide range of social foods and services, providing a prosperous, highly developed society, throughout a long period of the Nourishment of the islamic state [10]. *Sadaqat* can play an inportant role by providing necessary funds for these awagf known in the West as charitable trusts and foundations.

The *Qu'ran* encourages the spending for social causes as in *Sadaqat and Awagf,* it is a transaction or commerce with God

that never falls [*Qu'ran* 35:29]. The *Qu'ran* also asserts that it is not God who needs the social expenditure but, on the contrary, it is the people themselves who are needful of good deeds. *[Qu'ran 47:38]*

The role of the state/government promotes, as a part of its responsibility, the three former elements of the islamic system aiming at alleviating poverty and enhancing social development.

As we previously saw, the institution of *Zakah* is a state/ government responsibility. Both collection and disbursement should be under close government supervision. *Zaqah is* much too important a matter to, be left at the discretion of conscience of people alone. Though a good proportion of contemporary muslims accomplish this act of worship, helping their fellowmen in meeting their sufficiency needs, *Zakah* does not play its prescribed significant role in the collective life of the *Ummah* in recent centuries. It is the role of the islamic government to establish the efficient machinery for collection and disbursement of *zakah,* in order to recuperate its preponderant role and function in the betterment of the socioeconomic life, least of all in alleviating poverty and promoting social development.

The state responsibility extends to the wise management of *awqaf,* its restoration and its fruitful investment in order to well accomplish its role in the development of society.

The state responsibility urges for governmental intervention and participation at different levels. For instance, where poverty is widespread and deep, Islam calls for a comprehensive strategy to help the poor through a well-targeted program of transfers and

safety nets, including direct delivery and provision of necessities and conveniences, as well as a disproportionate attention to the needy through government expenditure and the removal of institutional barriers. Similarly, where lack of work opportunities prevail, Islain argues for provision of capital through grants and loans so as to enable the unemployed/underemployed to become adequate income-earning members of society. Meanwhile, Islam argues for a sufficiency wage-structure and equalization of work and educational opportunities and policy that lead to increased income potential and opportunities [Ul Haq, 1996].

This comprehensive islamic system to promote the quality life through providing sufficiency level for each and every member of the society, is further enhanced by the implications of the Islamic doctrines in poverty eradication and social development. These doctrines include social, political and economic factors [11] that lead to an enlightened, healthy society and contribute towards long-term social stability and development.

Comparison of the assumed impact of both basic needs approach and sufficiency level concept on poverty alleviation and social development, through the tools and practical ways of establishing them, is obvious and clear.

Sufficiency level is supported by a God-inspired, well-established comprehensive system, which provides necessities and conveniences to all members of the society as a due right. *Zakah, sadaqat and awqaf* provide the necessary amount of monetary and in kind resources to meet the five main objectives

of Islam in appropriate ways to reach the beneficiaries; they present adequate solutions to the contemporary campaign against poverty. [EHDR, 1996], taking the surest and shortest course to poverty alleviation and social development. They present a comprehensive solution to the problem of determining the components of the sufficiency level through the larger scope, extent and higher level of needs they satisfy . They fulfill material and non-material needs, physiological needs, security and safety needs and social needs allowing the members of society to live at a better level of living, the sufficiency level.

Conclusion

The detailed study of both the Basic Needs approach and the Sufriciency Level concept shows that the impact of the latter on poverty alleviation and social development will largely be greater. This is due to :

• Sufficiency level is an islamic imperative backed by multiple accepted fundamental principles of Islamic economics. Basic needs is a mere human choice lacking, universal approval.

• Living at a sufficiency level is a right for each and every member of the society, this enables reaching a high degree of social development and surely alleviates poverty much more than meeting the basic needs of the poorest in the society.

• Determining the components of the sufficiency level by political and intellectual leadership must fulfill the poor's right in a dignified livelihood; people are further granted a margin of freedom to determine the components of their sufficiency level

which helps to sweep away the feeling of poverty and enhance social development. Complete arbitrariness in determining the components of basic needs, whether in a democratic or technocratic way, tends to minimize the needs fulfilled and helps little in poverty alleviation and less in social development.

• The quantity of components necessary to provide the Islamic sufficiency level is by far biger than that of meeting the basic needs. The sufficiency level does not target to merely alleviate poverty but it aims at meeting the multiple facets of poverty by conserving and promoting the five objectives of Islam : life, religion, mind wealth (property), and posterity (offspring)

• The quality of Islamic components tends to meet the human needs at a higher level than that of necessities or basic needs. It helps the individual to rise to a better level of living, so as to be able to help those who fall below the sufficiency level.

• The comprehensive Islamic system inspired and enhanced by God to reach the sufficiency level and social development includes: *zakah, Sadaqat, awkaf* and the state/ overnment supervision. It is supported by the social, political and economic principles of Islain which aim at poverty eradication and betterment of life. It provides the necessary monetary and in kind resources, the proper ways, the settled tools to achieve this human goal. It covers the multi-facets of poverty through its preventive, curative and complementary system of work, far away from the contemporary trials that end up in worsening the poors' conditions and in deepening the inequalities between the poor and the rich, in people as well as in countries.

NOTES

1. For a review of the reason/factors of poverty and the suggested solutions to them; see Ul Haq, 1996.

2. For more detailed specifications of the poverty line; see Korayem, 1994.

3. Revise ERSAP in Egypt, development programs in Latin America.

4. For a more detailed review; see : Pigou, 1962, p: 759; Standing & Szal, 1979, p: 1, Afxentiou, 1994, p: 97-98

5. For a wider study of these verses *& hadith;* see Mashhour, 1993, p: 344-346

6. For practical and detailed examples; see : Ul Haq, 1996, p: 148-149; Mashhour, 1993, p: 358-363.

7. For a detailed survey of these items; see Afar, 1992, p: 71-84.

8. "The recorded number of billionaires in the world rose from 358 in 1996 to 447 in 1997, with the value of their combined assets now exceeding the combined incomes of the poorest 50% of the world's people, up from 45% the year before" [HDR, 1997, P: 110] in comparison with the up-going numbers of malnourished children and people lacking secure resources of food and access to safe drinking water.

9. The calculated percentage fixed for every kind of wealth is levied at 2.5% of most physical and financial assets, 5% for agriculture products from artificially irrigated land, and 1 0% for naturally irrigated land; *Zakah* of the cattle not used for land work is levied in kind after a minimum number, *nisab,* for every kind.

10. This level, *nisab,* is the equivalent to the to-day value of 796 gr. of gold.

11. For an extensive study of kinds and effects of *awqaf,* see Mashhour, 1997.

12. For details of these factors; see Ul Haq, 1996, p: 238-246

REFERENCES

1. Abdel Hamid, Mohsen, 1989 *Islam and Social Development. Jeddah* : Dar. El Manara (in arabic)

2. Abou Obayd, 1975: A1 Amwal. Cairo: Maktabet AlKolliyat, AlAzhariya & DarEl Flkr (in arabic)

3. Afar, Muhammed Abdel Muni'm, 1992 *: Development, Planning and Projects Appraisal in Islamic Economy.* Egypt: Dar al Wafaa (in arabic)

4. Afxentiou, D.C, 1994*: Basic Needs, Subsistence and Government* in the indian Economic Journal. India: Bangalore, Vol. 41 No. 1 April-June

5. Ahmed, Imtiaz Uddin, 1996 *: The Role of Public and Private Sectors in Economic Development in an Islamic Perspective.* in Ahmed, Ehsan (ed) Role of Private and Public Sectors in Economic Development in Islamic Perspective. U.S.A International Institute of Islamic Thought.

6. Al Bukkari Sahih, 1976 : *The Translation of Meanings of, Sahih AI Bukhari. Arabic* English by Muhammed Mushim Khan, Second revised ed. Vols 1-4. Ankara: Hlilal Yayinlari.

7. AI Faruqi, Lamya, 1988 *: Women, Muslim Society and Islam.* Indianapolis A merican Trust Publications.

8. AI Qaradawi, Youssef, 1981 *: Fikh al Zakah 2 vol* Beyrut; Mo'assat al Risalah (in arabic)

9. AI Seddiq Al Hassni, Abdullah, 1968: *AI Kinz al Samin.* Egypt: Matba' et el Sa'ada (In arabic)

10. Asad, Muhamuod, 1980*: The Principle of State and Governiment in Islam.* Gibraltar: Dar AI Aiidalus

11. Azmi, Muhommed Mostafa, 1983*: The Authencity of Sunnah.* in Quraishi, Tariq (ed), Some Aspects of Prophet Mubammed's Life. Indlanapolis: American Trust Publications.

12. EHDR, 1996, *Egypt Humian Development Report. Cairo* : Institute of National Planning.

13. Feniberg, Richiard, 1989 *: The IMF, Conditioning and Basic Needs* in Weisband, Edward (ed) : Poverty Amidst Plenty. U.S.A.: Westview Press.

14. Ghai, D.P. 1977: *What is a Basic Needs Approach To Development all about* in ILO, The basic Needs Approach to Development. Geneva: International Labour Organization.

15. Ghai, D.P. & Alfthah, T. 1977: *On the Principle of Quantifying and Satisfying Basic Needs* in ILO : The Basic Needs Approach to Development. Geneva : International Labour Organization.

16. Hardiman, Margaret & Midpley, James 1982: *The Social Dimensions of Development.* U.S.A: John Wiley & Sons.

17. HDR, 1997: H*uman Development Report, N.Y.* : UNDP.

18. Hobhouse, L.T. 1966 *: Social Development, Its Nature and Conditions.* London: George Allen & Unwin.

19. ILO, 1977 *: Employment, Growth and Basic Needs.* Geneva: International Labour Organization.

20. ILO, 1976 : *Employment, Growth and Basic Needs.. a One World Problen?,* Geneva, International Labour Organization.

21. Kannan, K.P, 1995 *:Public Interventionand Poverty Alleviation.. A study the Declining Incidence of Rural Poverty in*

Kerala lndia in Development & Change. Kent: Institute of Social Studies, Vol. 26, No. 4

22. Khan, A. R., 1977 *: Basic Needs Targets .. An Alternative Exereise in Identification and Quantification* in ILO: The Basic Needs Approach to Development. Geneva: International Labour Organization

23. Korayem, Karima, 1994 *: The Impact of Structural Adjustment and Stabilization Policies on the Poor in Egypt, and How Do They Adapt.* A paper prepared for the T.W.F. & the UNICEF.

24. Lee, E.L. 1977 *: Some Normative Aspects of a Basic Needs Strategy,* in ILO, the Basic Needs Approach to Development. Geneva: International Labour Organization.

25. Mashhour, Neamat, .1 997 *: The Role of the Waqf in Developing the Society.* Cairo : Saleh Kamel Center, Azhar University (in arabic)

26. 1993*: Zakah : Its Legal Principles & Its Role in Development & Distribution.* Lebanon: University Institution for Studies, Printing & Distribution (in arabic)

27. Pigou, A., 1962: *The Economics of Welfare.* London: Mcmillan.

28. *Qu'ran.*

29. Rein, Martin, 1970: *Problems in the Definition and Measurements of Poverty* in Townsend, Peter (ed), the Concept of Poverty. London : Heinemann.

30. Standing, Guy & Szal, Richard, 1979 *: Poverty and Basic Needs, Evidence from Guyana & the Philippines. Geneva*: International Labour Organization.

31. Ul Haq, Irfan, 1996 *: Economic Doctrines of Islam.* U.S.A.: International Institute of Islamic Thought.

32. 1997 : *World Bank Annual Report.*

33. Zaman, Hassanuz, 1981 *: The Economic Foundations of the Early Islamic State.* Karachi : International Islamic Publications.

34. Zarqa, Anas, 1980 *: Islamic Economies, An Approach to Human Welfare in* Ahmad, Khurshid (ed), Studies in Islamic Economics. Jeddah : International Center for Research in Islamic Economics & UK : The Islamic Foundation.

ملخص بحث

الأثر المتوقع لتطبيق سياسة الحاجات الأساسية فى مواجهة مبدأ حد الكفاية على التخفيف من الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية

دكتوره/ نعمت عبد اللطيف مشهور(*)

تحظى قضية محاربة الفقر باهتمام متزايد مع تعرض معظم المجتمعات لصورة أو أخرى من صور الفقر، إلا أن هذه الجهود على تعددها لم تحقق النجاح المطلوب، حيث لازالت أعداداً ضخمة من الأطفال تعانى سوء التغذية، بينما لاتجد ملايين البشر مصادر آمنة للغذاء أو المياه.

ويضع الإسلام الأسس والآليات التى تعالج حالات الفقر المختلفة بالقضاء على أسبابها، وإعانة من تقصر إمكانياته على الوصول إلى مستوى الكفاية.

وتدرس هذه الورقة الأثر المتوقع لتطبيق كل من سياسة الحاجات الأساسية والمبدأ الإسلامي لحد الكفاية على علاج حالات الفقر المختلفة وتحقيق مستوى أفضل في التنمية الاجتماعية.

وتبين الدراسة أن سياسات الحاجات الأساسية من السياسات المقترحة وضعياً، إلا أنها لم تلق بعد قبولاً عاماً يضمن تطبيقها فى كل الدول، أما حد

(*) أستاذ الاقتصاد بكلية التجارة بنات الأزهر

الكفاية فهو مفهوم أصيل فى الاقتصاد الإسلامي، إذ أنه أحد الأسس واجبة التنفيذ، حيث يعتبر توفير الكفاية حق يكفله الإسلام لكل فرد في مجتمعه، ذلك في حين أن الدول المختلفة لا تلجأ إلى توفير الحاجات الأساسية إلا لأفقر فئات المجتمع اتقاءً لحقدهم، وما يثيرونه من قلاقل ومشكلات سياسية واجتماعية.

ويتضح من الدراسة أن مفهوم حد الكفاية متميز في مواجهته لمشكلة الفقر، نظراً لما يعمل على إشباعه في احتياجات الأفراد كماً ونوعاً، حيث نجد أن سياسة الحاجات الأساسية تقتصر على إشباع الحاجات المادية التى لايستطيع الإنسان الحياة بدونها، وهى تختلف كماً ونوعاً وفق اعترافات الهيئات والحكومات، إما حد الكفاية فإنه يقوم على توفير المقاصد الشرعية الخمس وهى: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، والتى تعمل على إشباع حاجات مادية ومعنوية، فردية وجماعية، حاضرة ومستقبلة، ليتحقق للمسلم مكانته كخليفة للّه فى الأرض، مما يعنى بداهة أن توفير حد الكفاية يشتمل على توفير الحاجات الأساسية ويزيد عليها، فضلاً عما يوفره من حرية اختيار الفرد لوسائل إشباع حاجاته المتعددة، بعيداً عن الاختيار المفروض كماً ونوعاً من الحكومات أو المؤسسات.

ومن ناحية أخرى، فإن إشباع الحاجات، على قلتها، فى ظل سياسة الحاجات الأساسية يتم عند مستوى الكفاف لمن يقعون أدنى هذا المستوى المعيشى، بينما يهدف الإسلام إلى إشباع المقاصد الخمس لكل أفراد المجتمع عند مستوى الكفاية، طالما توافرت الموارد اللازمة لذلك.

وتوضح الدراسة تميز المبدأ الإسلامي لحد الكفاية من خلال ما يوفره من أسس وآليات تضمن مواجهة مختلف أنواع الفقر بأسلوب وقائى وعلاجى متكامل بعيداً عما يتعرض له تطبيق سياسة الحاجات الأساسية من تجارب ومحاولات تنتهى بتعميق الأوضاع السيئة للفقراء وتوسيع الفجوة بين الفئات القادرة والفقيرة فى المجتمع. وينجح الإسلام فى توفير حد الكفاية لكل من تقصر إمكاناته للوصول إلى هذا المستوى من خلال الموارد المالية والعينية اللازمة لذلك، والتى يوفرها الأداء السنوى لفريضة الزكاة وبذل الصدقات التطوعية والكفارات والنذور وأنواع الأوقاف خاصة الخيرية منها، ويعضد ذلك اضطلاع الدولة بمسئوليتها ودورها فى ارساء وتطبيق المبادئ الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الإسلامية الأصلية المؤدية إلى القضاء على مختلف أنواع الفقر وتحسين نوعية الحياة فى المجتمع الإسلامي.

التجارة الالكترونية من منظور إسلامى

دكتور/ محمد عبد الحليم عمر(*)

موضوع التجارة الالكترونية من منظور إسلامى تعتبر أحد إفرازات ثورة التكنولوجيا ومن أدوات العولمة، وتدور التجارة الالكترونية في شكل مبسط حول أسلوب اتمام الصفقات التجارية عن بعد من خلال الاتصال غير المباشر بين طرفى الصفقة بواسطة الانترنت، وهو أسلوب بدا يتزايد استخدامه في التجارة المحلية والدولية مصاحبا بتطورات تكنولوجية متلاحقه وسريعة في كيفية تنفيذه وانتشاره، ومن المعروف أن التجارة بشكل عام تحتاج إلى بيئة قانونية ملائمة من أجل حفظ الحقوق والممتلكات الخاصة وسعيا نحو تحقيق الكفاءة الاقتصادية والتقدم الاقتصادى، ونظرا لأن جزءا كبيرا من التجارة الالكترونية يتم دوليا، فإن المنظمات الحكومية وغير الحكومية الوطنية وكذا المنظمات العالمية مثل منظمة Unicitral تبذل جهودا مستمرة من أجل إيجاد صيغة فنية وقانونية للتجارة الالكترونية، نظرا لأن القوانين القائمة والتشريعات الخاصة بالصفقات التجارية وأسلوب تنظيمها ليست ملائمة للتجارة الالكترونية، هذا فضلا على أن كون التجارة الالكترونية نشأت وتزايدت في الدول المتقدمة والتى تستأثر بالدراسات الخاصة بوضع النظم والتشريعات الخاصة بها، جعل مشاركة الدول النامية

(*) أستاذ المحاسبة – كلية التجارة – مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر

تكاد لا تذكر في هذا المجال والتى إن لم تستدرك الأمر ستتركز تبعيتها للدول المتقدمة وربما تؤثر هذه التشريعات على بيئتها الثقافية.

هذا ولما كان الإسلام قد جاء بنظم واجراءات مميزة للمعاملات المالية خاصة البيع وما يرتبط به، وأنه يجب على المسلمين اتباع ذلك في معاملاتهم، لذلك كان عقد هذه الحلقة التى نحاول فيها أن نقدم ما جاء به الإسلام من أحكام وتوجيهات يمكن أن تساهم في إيجاد البيئة القانونية والتنظيمية للتجارة الالكترونية من أجل أن يلتزم بها المسلمون في تعاملهم بهذه الوسيلة ومن أجل توفير المعلومات التى يمكن للجهات المسئولة أن تستخدمها للمشاركه مع المنظمات العالمية في وضع التشريعات والنظم لهذا الأسلوب لترشيده والحد من مشكلاته وتعظيم الاستفادة منه.

وهذه الورقة تركز على النقاط العامة التى تمثل أساساً للمناقشة ولذا فإنها تحتوى على مايلى:

القسم الأول: التعريف بالتجارة الالكترونية:

أولاً: التعريف بالانترنت.

ثانياً: التجارة الالكترونية.

القسم الثاني: الجوانب الشرعية للتجارة الالكترونية:

أولاً: التجارة الالكترونية في الميزان العام للشريعة الإسلامية.

ثانياً: التجارة الالكترونية في ميزان القواعد الشرعية العامة للمعاملات المالية

ثالثاً: التجارة الالكترونية في ميزان نظرية العقود الإسلامية

جامعة الأزهر
AL-AZHAR UNIVERSITY

القسم الأول: التعريف بالتجارة الالكترونية

إذا كانت التجارة الالكترونية تدور حول عقد الصفقات التجارية عن بعد بواسطة الوسائل التكنولوجيه فإنه يمكن أن يدخل فيها التعاقد من خلال الانترنت والفاكس والتلفزيون، ولكن نظرا لانتشار واستخدام الانترنت بصورة أكثر ولأنه توجد بها امكانية التسليم الالكترونى للخدمات المباعه، فإنه إذا اطلقت التجارة الالكترونية يقصد بها التجارة على الانترنت وبواسطته[١]، ومن أجل ذلك سوف نبدأ هذا القسم من الورقة بالتعرف على الانترنت ثم نتناول التعرف على التجارة الالكترونية، وذلك في الفقرات التالية:

أولا: التعريف بالانترنت: ونتناول فيه ما يلى:

أ- ما هو الانترنت؟! إن الاجابة على ذلك تقتضى العودة إلى البداية وهى إعداد وزارة الدفاع الأمريكية في الستينات لسلسلة من الوصلات بين الحاسبات الالكترونية الخاصة بها لنقل المعلومات بأمان ومرونه، (في شبكة موحدة سميت الأربانت ARPANET) ثم انتقل الأمر إلى الأكاديميين الذين رأوا استخدام هذا الأسلوب لاتصالهم ببعضهم من خلال الحاسبات لتبادل الأفكار والابحاث، وبالتالى فالمعنى الأولى للانترنت هو وجود اتصال بين مجموعة من الحاسبات الالكترونية (الكمبيوتر) من خلال شبكة اتصال

(١) **التجارة على الانترنت: تأليف بوب نورتون وكاثى سميث، ترجمة مركز التعريب والبرمجه –الدار العربية للعلوم– بيروت ١٩٩٧.**

متعددة يطلق عليها Network أى وسيط لنقل المعلومات، إلى أن مر حوالى عشرين سنة وتطور استخدام هذه الشبكات على نطاق واسع وأصبحت هناك شبكات محلية متصلة بشبكات في دول اخرى ويطلق على الجميع الشبكة العالمية (الانترنت) يشترك فيها ملايين البشر من خلال حواسبهم بواسطة خطوط التليفون أو القمر الصناعى أو الميكروويف، وأصبح الأمر لا يقتصر على مجرد شبكة محدودة أو محلية والتى تعتمد على المعلومات المتوفرة على البرامج الموجودة في الأجهزة المتصلة بالشبكة.

ونخرج من ذلك إلى أن الانترنت اصطلاح يطلق على شبكة المعلومات العالمية التى يشارك فيها المنظمات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية والأفراد الذين قرروا السماح للآخرين بالاتصال بحواسبهم ومشاركتهم المعلومات وفي المقابل لذلك إمكان استعمال معلومات الآخرين، مع العلم أنه لا يوجد مالك حصرى للانترنت، وأقرب ما يوصف بالهيئة الحاكمة للانترنت هو العديد من المنظمات غير الهادفه للربح مثل جمعية الانترنت، والفريق الهندسى المساند للانترنت[١].

ب- وظيفة الانترنت: توجد ثلاث وظائف للانترنت هى:

١- الاتصال أو البريد الالكترونى e-mail والذى من خلاله يمكن إرسال الرسائل إلى أى شخص في العالم من خلال شبكة الانترنت، مادام له عنوان مسجل في إحدى هيئات التزويد بخدمة الإنترنت، وكذا استلام

---

(١) المرجع السابق صـــ٩-١٠ وأيضا: الانترنت طريق المعلومات السريع أ.د. محمد فهمى طلبه وآخرين، دلتا للنشر ١٩٩٦ صـــ١٧-١٨ .

الرسائل من الآخرين، هذا مع مراعاة أن البريد الالكترونى لا يقتصر فقط على كتابة رسالة على الحاسب، ولكن يمكن أن يتم الاتصال بالمحادثة كما يمكن أن يتم الاتصال من خلال المناقشات مع مجموعة من الناس أو ما يسمى "الدردشة عن بعد" وكذا الاجتماعات بين مجموعة من الأفراد وهم في أماكن متباعدة، وتوضح الاحصاءات أن نسبة استخدام البريد الالكترونى تمثل ٨٥% من اجمالى حركة مرور المعلومات عبر الانترنت.

٢- جمع المعلومات: تتوافر على الانترنت مجموعة كبيرة من المعلومات تغطى مواضيع متعددة بأشكال مختلفة مثل محتويات المكتبات العامة ومعلومات عن السلع والأسواق والشركات والاحصاءات الرسمية، واللوحات الفنية وبرامج الكمبيوتر والأنشطة الفنية وكل ما تود معرفته في شتى المجالات، وهذه المعلومات قد تتوافر متكاملة وبما يمكن نقل ملفاتها مجانا، كما قد تكون في صورة عناوين، وبعضها قد يظهر لك لفترة قصيرة ثم يختفى، هذا مع مراعاة انه يمكنك الوصول إلى المعلومات التى يريد الآخرون المشتركون في الانترنت عرضها.

٣- التسويق أو التجارة: حيث يمكن تسويق أى شئ على الانترنت من السلع والخدمات المالية وغير المالية وهو يمثل عملية التجارة الالكترونية التى سنتناولها تفصيلا فيما بعد.

وتتعدد المجالات التى تدخل في نطاق الخدمات السابقة فيما يطلق عليها موارد شبكة الانترنت وتوجد قوائم لهذه الموارد[١] تشمل المجالات

(١) الانترنت طريق المعلومات السريع –مرجع سابق– ملاحق الكتاب.

والمؤسسات التى تقدمها في صورة شبكات يمكن من خلال الاشتراك بها الحصول على الخدمات المتوفرة لديها حيث توجد عدة شبكات لكل من الشئون المالية وشركات الحاسبات الكبرى والصغرى والمؤسسات والشركات الكبرى واحصاءات الأعمال والمعلومات المتعلقة بالأعمال الخاصة، ثم مجالات اللهو والتسلية والرياضة والموسيقى، والأحداث المعاصرة، والقطاع الحكومى ودليل الدليل ثم القانون والتعليم والمتاحف والولايات والمدن والسياحة، وكل مؤسسة لها موقع واعلان على الانترنت.

جـ- كيف يمكن الاشتراك في الانترنت واستخدامه؟

١- كيفية الاشتراك في الانترنت: يوجد وسيلتين رئسيتين للوصول إلى الانترنت هما:

الوسيلة الأولى: "الاتصال الكامل أو الاتصال المباشر" على شبكة الانترنت العالمية وهى وإن كانت الأفضل إلا أنها مكلفة حيث تحتاج إلى دائرة لتكنولوجيا المعلومات ووصلة كاملة (خط) بالانترنت وحاسب مقلم server، ومسيرّ Router، وجدار نارى Firewall ولقد بدأ الأنترنت في مصر عام ١٩٩٣م من خلال موقعين لهما اتصال مباشر، هما المجلس الأعلى للجامعات، والموقع الثانى هو مركز معلومات مجلس الوزراء بالاشتراك مع مركز هندسة وتكنولوجيا المعلومات، ويمثلان الشبكة المصرية المحلية للانترنت، ولا يمكن لأى جهة الدخول المباشر على الشبكة العالمية إلا بموافقة مركز معلومات مجلس الوزراء، والآن توجد

شركات تجارية عديدة للأنترنت يمكن الاشتراك من خلالها في الشبكة العالمية.

الوسيلة الثانية: الوصول الهاتفى أو غير المباشر على الانترنت، وذلك من خلال إحدى الجهات التى لها اتصال كامل ومباشر على الشبكة العالمية، وهنا يحتاج الأمر إلى الآتى:

- حاسب (كمبيوتر شخصى)
- خط تليفونى.
- مودم بمواصفات خاصة.
- برنامج خاص بالوصول إلى الانترنت Internt Access
- اشتراك أو حساب لدى إحدى المؤسسات التى لها اتصال كامل بالشبكة العالمية وهو عبارة عن مبلغ دوريا (كل شهر أو كل سنة)، أو عن طريق الكارت المدفوع مقدماً لعدد من ساعات الإتصال.

وبعد ذلك يمكن لك إنشاء صندوق بريد إلكترونى ويعطى عنوانا معينا يتكون من ثلاث مقاطع هى:

المجال	اسم الشركة	@	اسم المستخدم

مثال: مركز صالح عبد اللّه كامل مشترك بأسلوب الاتصال غير المباشر عن طريق إحدى الشركات ومجال عمله الاقتصاد، وبالتالى عنوانه البريدى على الانترنت هو:

SAKCegypt @ Netcape Net

المجال اسم الشركه اسم المركز

٢- استخدام الانترنت: بعد أن تتصل بشبكة الانترنت يمكنك استخدام الانترنت من خلال حاسبك الشخصى إما بالتفتيش في قواعد البيانات (تلنت Telent) أو نقل الملفات من حاسب إلى آخر (بروتوكول نقل الملفات FTP) أو استعمال شبكة الوب العالمية (World wide web "WWW") أو ادوات التفتيش، أو خريطة الانترنت.

هذا هو الانترنت أداة التجارة الالكترونية، فكيف تتم هذه التجارة من خلاله؟

هذا ما سنتعرف عليه في الفقرة التالية.

ثانيا: التجارة الالكترونية: (أو التجارة من خلال الانترنت):

أ- مفهوم وأهمية التجارة الالكترونية: من المعروف أن السوق بمعناها الاقتصادى المعاصر لم تعد تقتصر على النطاق الجغرافى الذى يلتقى فيه البائعون والمشترون، وإنما هى تعبر عن مختلف الاجراءات والطرق التى يتم بها اتصال البائعين والمشترين وتنفيذ الصفقات التجارية فيما بينهم، وفي إطار هذا المعنى إن التجارة الالكترونية هى الأساليب والاجراءات التى تتم من خلال الانترنت للاتصال بين البائعين والمشترين وتنفيذ الصفقات التجارية مع بعضهم.

وإذا كانتت العمليات التجارية تقوم على العرض من جانب البائعين والطلب من جانب المشترين، فإن ذلك يتم من خلال الانترنت عن طريق استئجار الشركات التجارية موقعا على الانترنت وعرض منتجاتها وكل ما

يتعلق بها فيما يعرف بالتسويق عبر الانترنت والذى بدأته شركات عديدة في العالم خاصة منذ قيام شبكة الوب العالمية (WWW) التى سهلت على الشركات تأليف وعرض المواد الاعلانية والدعائية، ومن جانب آخر فإنه من خلال شبكة الوب أمكن للمستهلكين التوجه إلى موقع محدد للبحث عن السلع والخدمات التى يرغبون الحصول عليها وذلك باستخدام الماوس على الكمبيوتر الشخصى أو المحمول، وطبقا لخطوات معينة من السهل التعرف عليها ويمكن للعميل التعرف على كل خصائص السلعة أو الخدمة من خلال استعراض البيانات الخاصة بها أو رؤية صورها على شاشة الكمبيوتر ثم يصدر أمرا ببدء عملية البيع حيث يظهر أمامه على الشاشة قائمة يدون بها بعض المعلومات التعريفية به، وهنا تظهر قائمة أو فاتورة البيع والثمن وباستخدام وسائل الدفع الالكترونى بواسطة الانترنت فأنه تتم المصادقة على تسليم السلعة أو الخدمة.

والتجارة الالكترونية وإن كانت حديثة النشأة إلا أنها حققت قفزات هائلة حيث يقدر عدد من يستخدمون الانترنت أكثر من ٣٠٠ مليون مستخدم منهم حوالى ١٠٠ مليون في الولايات المتحدة وهذا العدد يزيد بمقدار مليون مستخدم كل شهر ويتوقع أن يصل عدد المستخدمين للانترنت عام ٢٠٠٣ إلى أكثر من مليار مستخدم وخاصة بعد ظهور شبكة المعلومات فائقة السرعة (سوبر انترنت Super Internet) ويصل حجم التجارة التى تتم بواسطة الانترنت حالياً حوالى ٥٠ مليار دولار، وإذا كانت التجارة الالكترونية تجد رواجا في الدول المتقدمة فإنها مازالت في بداياتها في الدول النامية، فعلى سبيل المثال فإن مصر دخلت عصر الانترنت عام ١٩٩٣

بموقعين هما المجلس الأعلى للجامعات ومركز معلومات مجلس الوزراء من خلال خط اتصال مباشر مع فرنسا أولا، ثم تم إضافة خط اتصال مباشر آخر من مركز معلومات مجلس الوزراء إلى أمريكا، كما سمح لشركات الشبكات بالدخول المباشر ووجد عدد منها، وبالتالى يمكن لأى شخص أو جهة بدلا من الدخول المباشر الذى يحتاج إلى تكلفة عالية أن يشترك في الانترنت من خلال الجهات التى لديها اتصال مباشر.

ب- مجالات وأنواع الصفقات الالكترونية التى تتم من خلال الانترنت:

لقد سبق القول إن الانترنت يقوم بوظائف ثلاث هى: البريد الالكترونى، وجمع المعلومات، ثم التسويق. وأنه بداية لكى يتمكن المستخدم من الحصول على هذه الخدمات فإنه يدفع تكاليف الاشتراك والاتصال (وهى زهيدة)، ثم بعد ذلك يمكنه الاستفادة من الخدمات المترتبة على هذا الاشتراك وهى كل من البريد الالكترونى وجمع المعلومات المتاحة دون أن يدفع مقابلها كل مرة سوى تكلفة الاتصال التليفونى باعتبارها مكالمات محلية رغم أنها تتم عالميا.

ومن هذا العرض يمكن القول إنه توجد أنواع من الصفقات يمكن استخدامها للتجارة الالكترونية في مجالات متعددة نوضحها فيما يلى[١]:

١- أنواع الصفقات:

(١) د. السيد عطيه عبد الواحد -بحث غير منشور- ١٩٩٩ صـــ١١-١٢ .

إذا كانت التجارة الالكترونية تساعد على اتمام الصفقات دون حاجة لانتقال الطرفين والتقائهما في مكان معين، فإن هذه العلاقة بين الطرفين تتم في صورة صفقات معينة هى:

– تقديم والحصول على خدمات الانترنت نفسها فالشركة التى تسوق خدمات الانترنت عن طريق توصيل الآخرين بشبكة المعلومات العالمية تبيع هذه الخدمة للراغبين في الحصول عليها مقابل اشتراك معين (وهو زهيد في العادة).

– التعاقد والتسليم الالكترونى، وذلك في حالة الخدمات مثل الاستشارات المالية والقانونية والطبية.

– استخدام الانترنت كقناة توزيع يتم من خلالها تسويق السلع بالاعلان عنها ثم تلقى طلبات الشراء والتعاقد بين الطرفين على أن يتم التسليم للسلع المادية بطريقة مباشرة وفي شكل غير الكترونى.

– ومن أهم تطبيقات الإنترنت المقارنة بين الأسعار الخاصة بكل سلعة ومواصفاتها بحيث يستطيع المشترى الحصول على أحسن السلع وأفضل الأسعار والشروط.

٢– مجالات التجارة الالكترونية:

وبتطبيق هذه الأنواع من الصفقات على مجال التجارة الالكترونية يمكن التمييز بين نوعين رئسيين منها هما:

المجال الأول: التجارة في الخدمات: وهى المنافع غير الملموسه التى يجرى التعاقد عليها من خلال الانترنت ويمكن التمييز فيها بحسب كيفية إتمام الصفقة بين الأنواع التالية:

النوع الأول: وهى الخدمات التي يتم التعاقد عليها وتنفيذ إجراءات تسليم الخدمة وتسلم ثمنها عنها إلكترونيا من خلال الإنترنت، منها الخدمات المصرفية مثل التحويلات للأموال والدفع الإلكتروني، والخدمات المالية المتعلقة باستثمار وإدارة الأموال مثل التبادل المادي للنقد، والاستثمار في الأوراق المالية ثم الخدمات المتخصصة مثل الاستشارات الطبية والقانونية، وخدمات التعليم، والخدمات المحاسبية، وخدمات برامج الكمبيوتر.

النوع الثاني: الخدمات التي يتم التعاقد عليها على الإنترنت، ولكنها لا تسلم إلكترونيا مثل حجز تذاكر السفر وحجز الفنادق وإن كان دفع ثمنها يتم إلكترونيا.

المجال الثاني: التجارة في السلع: وهذه يتم التعاقد عليها من خلال الإنترنت ويتم دفع الثمن أيضا إلكترونيا، ولكن تسليم السلعة يتم من خلال شحن البائع السلع للعميل عن طريق البريد الدولي السريع لتصله فيما بعد، وهذه تشمل جميع أنواع السلع خاصة الاستهلاكية وغيرها مثل الكتب والملابس والزهور والأدوية والمفروشات والأجهزة الكهربائية المنزلية وغير المنزلية.

جـ- أسلوب وإجراءات التنفيذ في التجارة الإلكترونية:

إن خطوات العمل في التجارة الإلكترونية تبدأ بعد اختيار مستخدم الإنترنت للسلعة أو الخدمة حسب البيانات المتوفرة عنها على شاشة الحاسب وذلك بعد المقارنة مع السلع المنافسة وتتمثل في كل من التعاقد ودفع الثمن وتسلم السلعة أو الخدمة ويتم ذلك من خلال الأساليب والإجراءات التالية:

١- بالنسبة للتعاقد فهو يتم إلكترونيا بتسجيل المستخدم أو المشترى بياناته على الكمبيوتر الشخصي وفق قائمة تتضمن معلومات أساسية عنه وعن السلعة أو الخدمة المتوفرة والمطلوبة ثم وضع بيانات بطاقة الائتمان الخاصة به، وبإدخال هذه البيانات والتي تمثل الإيجاب في العقد ترسل إلكترونيا من خلال الشبكة إلى البائع، ثم تظهر أمام المستخدم على شاشة حاسبه فاتورة البيع ويبدأ في تلقى الخدمة المطلوبة إلكترونيا، أو يظهر له مستند شحنها على الشاشة فيقوم بطبعه على الطابعة المتصلة بحاسبه كمستند لتسلم البضاعة عند ورودها إليه.

٢- بالنسبة لدفع الثمن: تتم عملية دفع الثمن في التجارة الإلكترونية من خلال الإنترنت ذاتها وذلك بأسلوبين هما:

الأسلوب الأول: استخدام بطاقات الائتمان (فيزا أو ماستركارد أو غيرها من بطاقات الإئتمان) حيث يدخل المستخدم المشترى بيانات بطاقته الائتمانية للحاسب فترسل إلى البائع الذي يتأكد من سلامة البطاقة وكفاية رصيدها بالاتصال إلكترونيا بالبنك المصدر لها أيا كان موقعه، وبعد تسليم الخدمة أو إرسال فاتورة البيع ترسل منها صورة إلى بنك البائع الذي يتولى

تحصيل القيمة وتعليتها على حسابه لديه[١]، ومن الجدير بالإشارة إلى أنه تعمل عدة شركات عالمية على تطوير نظم الدفع الإلكتروني بواسطة الإنترنت وباستخدام بطاقات الائتمان منها شركة مايكروسوفت التى تعمل مع شركة فيزا لصياغة نظام آمن للدفع بواسطة بطاقات الائتمان المصرفية، وعرض منتجات آمنة لزبائن شركة نت سكيب Netscape يسمى Netscape Commerce Server لوضع رقم بطاقة الائتمان المصرفية فى الحاسب.

الأسلـــوب الثاني: وهو الدفع بالنـقـود أو العملة الإلكترونية ويطلـــق علـــيها e-cach cyber cach ويتم الحصول عليها وتخزينها على الحاسب الشخصي (كخزانه) وعند الشراء يتم تحويلها إلكترونيا من حاسبك إلى البائع، وهذا نظام وإن كان بدأ استخدامه بالفعل إلا أنه مازال في مراحله الأولى بينما ينتشر استخدام بطاقات الائتمان المصرفية بصورة أكثر شيوعا، ومن المجهودات التي تذكر في مجال إصدار العملة الإلكترونية ما تقوم به شركة سيتكورب Citecorp على صياغة نظام نقدي إلكتروني على شكل نقود إلكترونية يمكن للمصارف إصدارها، كما يعمل بنك ناشونال

---

(١) لتفصيل أكثر حول كيفية العمل ببطاقات الائتمان يرجى الإطلاع على: الإطـــــــــــار
الشرعي والمحاسبي لبطاقات الائتمان – د. محمد عبد الحليم عمر– مانتراك للنشر والتوزيع القاهرة ١٩٩٨ .

وستمنستر، وبنك ميد لاندرز في بريطانيا على تحميل النقد الإلكتروني فى بطاقات ائتمان خاصة تستعمل عند أطراف البيع.

٣- تسليم السلعة أو الخدمة: كما سبق القول إنه توجد خدمات تسلم إلكترونيا في صورة معلومات تظهر على الشاشة أمام المشترى، وهناك خدمات لابد أن ينتقل المشترى لاستلامها مثل خدمة النقل الجوى والخدمات الفندقية، إذ بعد أن يتعاقد ويدفع الثمن إلكترونيا يذهب للحصول على الخدمة بالسفر أو المبيت.

هذا بإيجاز نظام التجارة الإلكترونية بصفقاته ومجالاته وأساليبه وإجراءاته وحيث أن الحكم على الشئ لابد أن يستند إلى ما يحققه من فوائد ومنافع تمثل مزاياه، وما يكتنفه من مشكلات، لذلك سوف ننهى الكلام عن التجارة الإلكترونية ببيان فوائدها ومشكلاتها في الفقرة التالية قبل أن نتناول الجوانب الشرعية لها في القسم الثاني من هذه الورقة.

د- مزايا ومشكلات التجارة الإلكترونية:

يمكن تلخيص مزايا التجارة الإلكترونية في أنها تتيح الدخول إلى الأسواق الدولية بأسلوب سهل وبسيط ودون تكاليف كبيرة، كما تتيح فرص العرض والإعلان عن السلعة والخدمة، ومن ناحية المستهلك فإن هذا النظام يوفر له الحصول على ما يحتاجه من السلع والخدمات العديدة من أى مكان في العالم ويقارن بينها ليختار الأنسب له وكل ذلك يصب في تيسير وزيادة التجارة الدولية ويحقق ما تقتضيه العولمة من رفع الحواجز في التجارة الدولية.

غير أنه لحداثة هذا النظام وسرعة تطوره واعتماده على تكنولوجيا معقدة ومتقدمة ومتطورة لا يستطيع الكثير من الناس فهم أسرارها ومتابعتها، لذلك فإن نظام التجارة الإلكترونية ينطوى على مشكلات عدة من أهمها ما يلي:

١-مشكلات مرتبطة بالسيادة الوطنية للدولة والحفاظ على القيم والممتلكات: ومن أهمها عدم قدرة الدولة على منع المواد غير الأخلاقية في صورة أفلام وصور، والسلع غير المناسبة دينيا واجتماعيا وأيضا المشاكل المتعلقة بالضرائب خاصة ضريبة الاستهلاك والرسوم الجمركية، ثم عدم قدرتها على السيطرة على العمليات النقدية التي تتم من خلال التحويلات، وكذا عدم إمكانية حماية الملكية الفكرية التي تمثل خدمات يمكن تسليمها إلكترونيا مثل حقوق النشر للمؤلفات والتصميمات وأخيراً فإن عمليات الدفع الإلكتروني تساعد على جريمة غسيل الأموال دولياً.

٢- مشكلات تؤثر على المشترى مثل الغش والاحتيال والمعلومات المضللة عن السلع والخدمات وكذا مشكلة حق الرجوع في الصفقة خاصة في حالة تسلم الخدمات إلكترونيا، إلى جانب مشكلة السطو على المنشور إلكترونيا، وبطاقات الائتمان الخاصة به من خلال الدخلاء.

٣- مشكلات تؤثر على البائع والمشترى معا، مثل ما يقوم به قراصنة الإنترنت بنشر الفيروسات التي تدمر وتغير المعلومات المتبادلة لإجراء الصفقات والتلاعب في المعلومات بما يضر الشركة البائعة، ثم إن التطور المتلاحق في تكنولوجيا الإنترنت يرهق كلاهما ماليا وفنيا.

٤- مشكلات قانونية وأهمها عدم وجود إطار تشريعي مناسب لهذا النظام من التجارة، وكذا مشكلة توثيق العمليات التجارية من خلال التوقيعات والعقود.

وننتهي بذلك إلى تلخيص أهم جوانب التجارة الإلكترونية وبالقدر الذي يمكن من تناولها إسلامياً في القسم الثاني.

القسم الثاني
الجوانب الشرعية للتجارة الالكترونية

في تصورنا أن تناول الموضوع من منظور إسلامي يمكن تحديده في الفقرات التالية:

أولاً: التجارة الالكترونية في الميزان العام للشريعة الإسلامية.

ثانياً: التجارة الالكترونية في ميزان القواعد الشرعية العامة للمعاملات المالية.

ثالثاً: التجارة الالكترونية في ميزان نظرية العقد في الشريعة الإسلامية.

وفيما يلى بيان ذلك

أولاً: التجارة الالكترونية في الميزان العام للشريعة الإسلامية:

من المعلوم أن مقصود الشريعة الإسلامية هو تحقيق المصالح التى تقوم على جلب المنافع ودرء المفاسد وأن الشارع الحكيم في تشريعه للأحكام العملية المتعلقة بالمعاملات اقتصر على وضع الأسس العامة التى لا تختلف باختلاف الزمان والمكان وترك التفصيلات التى تختلف باختلاف البيئات ليكون الناس في سعة بالاجتهاد فيها في ضوء الأسس الشرعية العامة بما يؤدى إلى تحقيق المصالح ولا يخالف نصاً دينياً من قرآن وسنة.

وفي ضوء هذا التصور والذى يجمع عليه الفقهاء وعلماء الأصول، فإن الإسلام لا يمنع من الاستفادة بالانترنت في التجارة طالما يتم التعاقد في إطار القواعد الشرعية العامة، أما ما ينطوى عليه هذا الأسلوب من مشكلات

فإنه تبذل جهود عديدة لتلافيها من الناحية الفنية ويمكن الاستفادة من أحكام الشريعة الإسلامية في تلافى هذه المشكلات خاصة التى تتعلق بحماية المتعاملين من الغش وعدم الصدق في المعاملات وحماية النظام العام للمجتمع فللإسلام أحكام سديدة وتوجيهات رشيدة حول تحريم هذه الممارسات ووسائل مواجهتها ونظراً لعدم وضع إطار قانوني للتجارة الالكترونى حتى الآن، ولأن اتفاقية الجات أوردت ٤٧ استثناءً من أحكامها يمكن للدولة أن تتخذها في تجارتها الدولية حماية للأهداف الأخلاقية والصحية والبيئية والدينية، فإن هذا يتيح لأى دولة موقعه على الاتفاقية من تبنى إجراءات معينة في ضوء هذه الاستثناءات لحماية قيمها العامة، لذلك فإنه يمكن وعلى مستوى الدول الإسلامية اتخاذ ما تراه لحماية القيم الدينية لها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية واستخدام الأساليب الفنية المتاحة وما تنتجه التطورات التكولوجية مستقبلاً لحماية مواقع الانترنت بها من الممارسات المخالفة للشريعة الإسلامية.

ثانياً: التجارة الالكترونية في ميزان القواعد الشرعية العامة للمعاملات المالية

إنطلاقاً من مقصود الشريعة الإسلامية في تحقيق المصالح بجلب المنافع ودرء المفاسد، وباستقراء ما ورد عن المعاملات المالية في الدراسات الفقهية يمكن القول بأن القواعد الشرعية العامة للمعاملات المالية تتمثل في الآتى:

أ – القواعد المتصلة بجلب المنافع (القواعد الإيجابية) وهى:

١ – تحقيق المنفعة لطرفى المعاملة، وعلى ذلك فما لامنفعة فيه حساً أو شرعاً لا يجوز أن يكون محلاً للمعاملات، مثل السلع والخدمات المحرمة شرعاً ومثالها في التجارة الالكترونية (وغيرها) الخمر والخنزير وكذا المنتجات التى تدخل فيها، ثم الافلام والصور والكتب التى تحتوى على مواد غير أخلاقية، وللأسف فإن هذه المواد متاحة على الأنترنت ويتم تسليم بعضها إلكترونياً، والسبيل الوحيد لتلافيها هو الجدار النارى Fire Wall وهو حاسب موقعه بين الأنترنت من جانب والشبكة المحلية من جانب آخر ويعمل كأداة لابعاد الدخلاء والمتطفلين ومنع المواد التى تحرمها الشريعة، وقد كان هذا النظام ممكنا في مصر في ظل وجود موقعين رئيسيين للأنترنت بالمجلس الأعلى للجامعات ومركز معلومات مجلس الوزراء، أما بعد أن تم التصريح للشركات التجارية للأنترنت بالاتصال المباشر بالشبكة العالمية، فإن وصول هذه المواد أصبح متاحاً مما يتطلب معه ضرورة إلزام هذه الشركات بوجود جدار نارى لديها والرقابة على ذلك.

٢– التراض: بمعنى توفر القصد والإرادة والاختيار الكامل لطرفى المعاملة على قدم المساواة للقيام بالمعاملة من عدمه، ويمكن القول إنه في التجارة الالكترونية يتحقق هذا التراضى حيث لا يوجد لأى طرف من المتعاملين أية سلطة لاجبار الآخر على إجراء المعاملة.

٣– المعلومية: بمعنى ضرورة توافر المعلومات الصادقة عن محل المعاملة لكلا الطرفين لكى يتخذ قراره بالقيام بالمعاملة وهو على علم بآثارها ونتائجها، ويمكن القول إن التجارة الالكترونية توفر المعلومات الكاملة من السلعة والثمن، غير أن مسألة الصدق في هذه المعلومات تتعرض له التجارة

العادية من احتمال بث معلومات غير صادقة من جانب التجار أو العملاء كما أن عرض السلع الكترونياً على شاشة الكمبيوتر أقل في المعلومية من وجودها في شكل مادى محسوس، ولكن يخفف من ذلك أنه في حالة اكتشاف أى في مواصفات مخالفة السلعة مادياً عن ماتم بثه على الأنترنت يقوم المستخدم ببث ذلك على الانترنت فيتعرف عليه الجميع ولا يتعاملون مع من قدم المعلومات المضللة.

٤- العدالة بين طرفي المعاملة ممثلة في توازن المنفعة والعائد من المعاملة وهو أمر يتحقق في التجارة الالكترونية الذى يتخذ كل طرف قراره بحرية تامة وبما يحقق مصلحته بشكل يكافئ بين المنفعة والعائد بالنسبة له.

ب- القواعد المتصلة بدرء المفاسد (قواعد سلبية يجب الامتناع عنها) وهى

١- منع الغرر: ويعنى به الجهالة التى ترتبط بالعقد بحيث يكون مجهول العاقبة، أو كل ما من شأنه أن يجعل المتعاقد لا يدرى أن يحصل على مقصوده من المعاملة أولاً.

والتجارة الالكترونية لا تنطوى على غرر حيث أنه إذا كان محل المعاملة خدمات تسلم الكترونياً فإن العملية تتم في نفس المجلس بدفع الثمن بموجب بطاقة الائتمان، ويتم الحصول على الخدمة على شاشة الكمبيوتر.

وإن كانت سلعاً مشتراه بناء على المواصفات الظاهرة على الكمبيوتر فإنه في العادة يتم توصيلها للمشترى في وقت قليل بعد التعاقد.

٢- منع الظلم الذى يقع على أحد المتعاقدين بعدم حصوله على حقه مع الوفاء بالتزاماته أو حصوله على أقل مما تعاقد عليه صفة أو كمية، وفي

التجارة الالكترونية يندر أن يحدث ذلك، وإن حدث فهو كما يحدث في التجارة العادية، غير أن الأمر الجدير بالذكر هنا أنه توجد مشكلة حق الرجوع على البائع بعد تسلم الحق ناقصاً وهو ما يجب العمل على حل هذه المشكلة.

٣- منع الضرر، ويعنى به النهى والامتناع عن كل معاملة يحصل فيها ضرر على أحد المتعاملين (الضرر الخاص) مثل الضرر الناتج عن المعاملات البربوية، أو يقع فيها ضرر على المجتمع (الضرر العام) مثل المعاملات التى تنطوى على إضرار بالعقيدة أو قيم المجتمع وأمنه وتماسكه كالأفلام والصور غير الأخلاقية وبيع المخدرات بأنواعها والكتب الاباحية التى تمس العقيدة الإسلامية، وللأسف كما سبق القول فإن هذا متاح على الأنترنت الذى يعتبر إحدى أدوات العولمة لنقل الثقافات وانتشارها.

وأخيراً فإن كل ما يؤدى إلى المنازعة ويورث الكره والحقد لدى المتعاملين فهو ممنوع شرعاً.

وفي ضوء هذه القواعد وتطبيقاتها على التجارة الالكترونية يمكن للسادة العلماء التقرير بمدى موافقتها أو مخالفتها للشريعة، غير أن الأمر الجدير بالذكر هنا هو أنه إن كانت توجد مخالفات في التجارة الالكترونية لبعض القواعد الشرعية، فهى مخالفة في الممارسات والتى يمكن أن تحدث في التجارة العادية ويمكن العمل على تلافيها بالأساليب الفنية والقانونية فهذه المخالفات ليست من طبيعة الأنترنت ذاتها ولكن من الممارسة.

ثالثاً: التجارة الالكترونية في ميزان نظرية العقود الإسلامية:

إن نظرية العقود الإسلامية تنطوى على الضوابط الأساسية التى يتم بها إبرام العقد وتنفيذه، وهذه الضوابط تتصل بأركان العقد وما يتصل به وفي تطبيقها على التجارة الالكترونية نجد ما يلى:

أ – بالنسبة لأركان العقد وهى:

١– الركن الأول الصيغة، وهى التعبير عن إرادة العاقدين في اتمام العقد وتتكون من الايجاب الذى يصدر أولاً ثم القبول الذى يصدر من الطرف الثاني ثانياً، والصيغة ضرورية في التعاقد لأن الأصل في التجارة الرضا لقوله تعالى **{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ}** والرضا أمر باطنى نفسى فلابد من وجود شيء ظاهر يدل عليه وذلك يكون بأى تعبير يدل على الرضا وهو الصيغة التى يشترط فيها التوافق بين الإرادتين، والاتصال، والدلالة والواضحة على الإرادة وحقيقة العقد.

وفي تطبيق ذلك على التجارة الالكترونية نجد ما يلى:

– أن الصيغة موجودة في صورة طلب مستخدم الكمبيوتر شراء السلعة وتسجيل ذلك في القائمة الظاهرة أمامه على شاشة الكمبيوتر وإرسالها إلى البائع الذى يرد بالموافقة الكترونياً، وهو ما يدخل في باب التعاقد بالرسالة الذى أجازه الفقهاء، ولافرق بين أن تكون الرسالة على ورق مكتوب وترسل بالبريد العادى، أو ترسل على الأنترنت، وهذا ما أفتى بجوازه مجمع الفقه

الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجواز التعاقد بآلات الاتصال الحديثة كالتليفون والفاكس والتلكس وشاشات الكمبيوتر (الأنترنت).

– إن التوافق كشرط للصيغة متحقق لأن المشترى يطلب شراء السلعة أو الخدمة المعروضة من التاجر أمامه على شاشة الكمبيوتر والبائع يوافق على طلب المشترى.

– الاتصال وهو مايعبر عنه باتحاد مجلس العقد، فإنه من حيث النظرة الجغرافية للتجارة الالكترونية نجد أنه لا يجمع البائع والمشترى مكان واحد، ومع ذلك فإن الفقهاء قالوا في التعاقد بالرسائل إن مجلس العقد هو مجلس قراءة الرسالة والتى يجب أن يرد متلقى الرسالة عليها بعد قراءتها حتى يتصل الايجاب بالقبول وهو ما يحدث في الأنترنت.

– الدلالة: بمعنى أن تعبر الصيغة عن حقيقة العقد وإن كان الكلام مشافهه هو الذى يدل دلالة مباشرة وأصلية، إلا أنه يجوز شرعاً إجراء التعاقد بأى وسيلة تدل على رضا المتعاقدين غير الكلام مثل الكتابة سواء كانت كتابة عادية أو كتابة الكترونية، ولا يقال هنا إن التعاقد من خلال الأنترنت تنقصه عملية التوثيق لأن تسجيل رغبات الطرفين ايجاباً وقبولاً على الكمبيوتر المتصل بشبكة الأنترنت يمثل توثيقاً كتابياً لإمكان الاحتفاظ به وطباعته فيما بعد.

٢– بالنسبة للركن الثاني (العاقدين): وهما طرفى المعاملة المشترى والبائع، وأهم ما يشترط فيهما الأهلية خاصة أهلية الأداء، بمعنى صلاحية الشخص لصدور التصرفات التى ترتب له أو عليه حقوقاً والتزامات، والشيء الذى يؤخذ على التجارة الالكترونية هنا هو أنه يتاح فيها لناقص

الأهلية مثل الصبى التعاقد من خلالها، ولكن يمكن تدارك ذلك حيث أن من البيانات التى يسجلها المشترى تاريخ ميلاده وهى ما يمكن الاستفادة به في تقرير عدم التعاقد مع ناقص الأهلية، أما البائع فهو عادة شركة ذات شخصية معنوية مستقلة وهى معترف بها شرعاً.

والأمر الجدير بالذكر هنا أنه يوجد دخلاء يسمون قراصنه الأنترنت يمكن أن يقوموا بهتك سرية البيانات بأساليب فنية ويتعاقدون باسم أصحاب بطاقات الائتمان ويتسلمون هم السلع والخدمات، وهذا أمر وارد في التجارة العادية.

ب – بالنسبة للركن الثالث (محل العقد)

أى المعقود عليه، ويتكون من المبيع – سلعة أو خدمة – والثمن، وهذا قائم في التجارة الالكترونية، أما شروط المحل ومدى توافرها في التجارة الالكترونية فهى:

* أن يكون المعقود عليه قابلاً لحكم العقد شرعاً، وهو أن لا يكون محرماً استخدامه كالخمر والخنزير أو عدم صلاحية بيعه كالأشياء المباحة لعامة الناس، وهذا التزام على المسلم أن لا يتعامل في هذه الأشياء بيعاً وشراءً حتى وإن كان نظام الانترنت يتيحها كما سبق القول، هذا مع ضرورة الاشارة إلى أن المعلومات المتاحة مجاناً على الأنترنت ليست محل تعاقد في التجارة الالكترونية.

* العلم بالمعقود عليه علماً نافياً للجهالة وهذا الشرط تمت الاشارة إليه في الفقرة السابقة.

وبذلك نجد أن التجارة الالكترونية تتوفر لها أركان العقد شرعاً وشروط كل ركن.

جـ- بعض الأحكام الشرعية للعقود والتجارة الالكترونية: ويمكن ايجازها فيمايلى:

١- مسألة القبض: وتتناول فيها الآتى:

- التسليم الالكترونى: لقد سبق القول إنه توجد بعض الخدمات يتم تسليمها الكترونياً ومن أوضح الأمثلة على ذلك قبض البدلين في حالة الصرف أو شراء أو بيع العملات النقدية، وهذه يشترط فيه شرعاً ضرورة قبض البدلين في مجلس العقد، فهل يحقق التسليم الالكترونى عن طريق التسجيل الكترونياً في حسابات العملاء هذا الشرط؟ لقد أفتى مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بأن القيد المصرفي في حسابات البنك يعتبر قبض حكمى وهو جائز شرعاً ويدخل في ذلك أيضاً تسليم الخدمات الأخرى مثل الاستشارات الطبية والقانونية الكترونياً، وكذا تسليم الثمن من خلال بطاقة الائتمان الكترونياً.

- تسلم السلع بعد إبرام عقد البيع بيوم أو بيومين، وهذا جائز شرعاً طالما تم دفع إحدى البدلين في مجلس العقد وهو الثمن.

٢- مسألة الخيارات ويعنى بها حرية المتعاقد في امضاء العقد أو عدم الامضاء بناء على ما يقرره من خير الأمرين أو القرارين خاصة إذا لم تتوافر عند التعاقد الفرصة للتعرف الكامل على المعقود عليه وهو أمر وارد

في التجارة الالكترونية التى تقوم على رؤية المبيع من خلال شاشة الكمبيوتر وليس بطريقة محسوسة ثم يجده عند استلامه السلعة مخالفتها للمواصفات التى تعرف عليها الكترونياً، وهذا يدخل في إطار خيار الرؤية، وخيار العيب التى أقرها الشرع.

والمشكلة هنا أنه لا توجد حتى الآن ترتيبات في التجارة الالكترونية لممارسة هذه الأنواع من الخيارات فيما يعرف بحق الرجوع.

هذه هى أهم الأمور الشرعية المتصلة بالتجارة الالكترونية.

نسأل اللّه الهداية والتوفيق

عرض رسالة دكتوراة بعنوان

تقويم أداء الوحدات الاقتصادية بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبى

للباحثة أمال إبراهيم محمد على(*)

عرض الباحث على شيخون(**)

نالت بها الباحثة درجة دكتوراها لفلسفة فى المحاسبة من كلية التجارة – جامعة الأزهر فرع البنات.

وقد استهدفت الباحثة من البحث ما يلى:

١- استنباط أسس ومقومات تقويم أداء الوحدات الاقتصادية من منظور إسلامى.

٢- دراسة وتحليل ما تسير عليه الوحدات الاقتصادية فى مجال تقويم الأداء وتحديد مدى انفاقه مع الفكر الإسلامي.

٣- تطوير المفاهيم المحاسبية والإدارية فى مجال تقويم أداء الوحدات الاقتصادية.

٤- اقتراح مؤشر لتقويم أداء الوحدات الاقتصادية يتفق مع الفكر الإسلامى.

(*) المدرس بكلية التجارة جامعة الأزهر فرع البنات

(**) المعيد بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر.

٥- القيام بدراسة تطبيقية للمؤشر المقترح باستخدام البيانات الفعلية للشركات العاملة فى قطاع الغزل والنسيج.

وقد اعتمدت الباحثة فى البحث على الفروض التالية:

١- هناك اختلاف بين الفكر الإسلامي والفكر الوضعى فيما يتعلق بتقويم أداء الوحدات الاقتصادية.

٢- صلاحية تطبيق قواعد الفكر الإسلامى لتقويم أداء الوحدات الاقتصادية ومعالجة القصور فى الفكر الوضعى.

٣- أن الفكر الإسلامى يتميز عن الفكر الوضعى فى تقويم أداء الوحدات بالثبات فى قواعده الكلية والمرونه عند التطبيق.

ولتحقيق هذه الأهداف وهذه الفروض فقد اشتلمت الدراسة على جزئين: جزء نظرى والآخر عملى

حيث تكون الجزء النظرى من بابين، تناول الباب الأول **الإطار النظرى لتقويم الأداء بين الفكر الوضعى والفكر الإسلامى** من خلال فصلين. خصص الفصل الأول لمفهوم ومقومات تقويم الأداء فى الفكر الوضعى. وقد خلص هذا الفصل إلى أن تقويم الأداء هو **تقويم أنشطة** الوحدة الاقتصادية فى ضوء ما توصلت إليه من نتائج فى نهاية فترة مالية معينه فى ضوء المعايير الموضوعة بهدف التعرف على العوامل المؤثرة فى هذه النتائج وتحديد الصعوبات التى تعوق التنفيذ وتحديد المسؤليات وتفادى الأخطاء فى المستقبل. كما تناول هذا الفصل مقومات تقويم الأداء والتى تتمثل فى ضرورة تحديد أهداف الوحدة الاقتصادية تحديداً واضحاً وتوافر خطط تفصيلية للعمل تحدد كيفية تحقيق تلك الأهداف، وتحديد مراكز المسئولية التى

يعهد إليها بالتنفيذ، ثم وضع معايير مناسبة لقياس الأداء وتوافر جهاز مناسب للرقابة وتقويم الأداء، ثم دراسة الانحرافات واتخاذ القرارات المصححة.

أما **الفصل الثانى** فقد تناول مفهوم ومقومات تقويم الأداء فى الفكر الإسلامى، وقد خلص هذا الفصل إلى أن تقويم الأداء مقرر وأصيل فى الفكر الإسلامى فكان الرسول ﷺ يقوم أداء عماله ويحاسبهم على المستخرج والمصروف، أستعمل الرسول ﷺ رجل على الصدقات فلما جاء حاسبه الرسول فقال الرجل هذا لكم وهذا هديه، فقام الرسول وخطب وبين مخالفة الرجل لقواعد ومعايير العمل بقوله صلى اللَّه عليه وسلم "فإنى أستعمل الرجل منكم على العمل فيأتينى فيقول هذا مالكم وهذا هديه أهديت لى أفلا جلس فى بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقا" ثم صحح الرسول هذا الانحراف بقوله "واللَّه لا يأخذ أحد منكم منها شيئا بغير حقه إلا لقى اللَّه عز وجل يحمله يوم القيامة" (١) .

وقد سار على هذا المنهج الصحابة فهذا عمر بن الخطاب بين أهمية وضرورة تقويم الأداء بقوله لمن حوله "أرأيتم إذا استعملت عليكم خير من أعلم ثم أمرته بالعدل أكنت قضيت ما على قالوا نعم قال لا حتى أنظر فى عمله أعمل بما أمرته أم لا"؟(٢) .

كما أن من مسئولة الإمام فى الفكر الإسلامى تقويم أداء المرءوسين كما صورها الماوردى فى العلاقة بين الإمام والوزير بقوله "عليه أن يتصفح

(١) أخرجه الإمام مسلم فى صحيحه، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال عن أبى حميد الساعدى، ج٣، ص١٤٦٣.
(٢) عبد الرازق، المصنف ، ج١١ ، ص ٣٢٦

أعمال الوزير وتدبير الأمور ليقر منها ما وافق الصواب ويستدرك ما خالفه"[٣] ، ولا يعتمد على حسن تحديد السلطات والمسئوليات، بل لابد من عملية تقويم الأداء لمعرفة مواطن النجاح وتنميتها ومعرفة مواطن الضعف وعلاجها فى الوقت المناسب.

إن خطوات تقويم الأداء كما ذكرها الإمام الغزالى فى مجال الرقابة على النفس وتقويمها هى المشارطة ثم المراقبة ثم المحاسبة ثم المعاقبة والمجاهدة والمتابعة.

فالمشارطة: هى الشروط التى يلزم أن يسير عليها المرء فى تصرفاته وهى تقابل فى الفكر الوضعى تحديد الأهداف ووضع المعايير.

المراقبة: وذلك بتتبع خطوات التنفيذ وكشف الانحرافات:

المحاسبة: وذلك بمقارنة الفعليات بالمعايير وينتج عن ذلك إما مطابقة الفعليات للمعايير أو مخالفتها بالزيادة أو النقصان ومن هذه النتيجة يمكن الحكم على سلامة الأداء من عدمه ومعرفة أسباب الانحراف ومحاسبة المسئولين.

المعاقبة والمتابعة والمجاهدة: أى تصحيح الانحرافات وتقرير الجزاء ثم متابعة التصحيح وبهذه الخطوة تكتمل عملية تقويم الأداء. كما تناول هذا الفصل مقومات تقويم الأداء فى الفكر الإسلامي، والتى تتمثل فى أهمية تحديد أهداف الوحدة الاقتصادية، وتحديد مراكز المسئولية وتحديد معايير الأداء، وجود جهاز مناسب للرقابة وتقويم الأداء. وأتضح من الدراسة أن

(٣) الماوردى، الأحكام السلطانية، ص ١٦

مفاهيم ومقومات تقويم الأداء فى الفكر الوضعى موجودة فى الفكر الإسلامى بصورة أشمل بالإضافة إلى سبق الفكر الإسلامى فى هذا المجال.

أما الباب الثانى فقد تناول مؤشر الإنتاجية كأداة للحكم على أداء الوحدات الاقتصادية بين الفكر المحاسبى والفكر الإسلامى وذلك من خلال فصلين، تناول الفصل الأول مفهوم الإنتاجية والعوامل المؤثرة فيها والقياس المحاسبى للإنتاجية فى الفكر الوضعى. وقد خلص هذا الفصل إلى تباين الآراء بصدد مفهوم الإنتاجية، لذلك تم وضع تعريف محدد له ينطوى على ثلاثة أركان رئيسية: يتمثل أولها فى قياس كفاءة تحويل عناصر المدخلات إلى مخرجات، بينما يتمثل ثانيها فى قياس أثر التغير فى مستويات الجودة، أما ثالثها فينطوى على قياس العائد الحقيقى للإنتاجية، كفرق بين القيمة الحقيقية لعناصر المخرجات والتكلفة الحقيقية لعناصر المدخلات واستكمالا للإطار التحليلى لمفهوم الإنتاجية فقد تناول هذا الفصل توضيحا للعلاقة بين مفهوم الإنتاجية من ناحية، وكل من مفاهيم الكفاءة والفعالية والربحية من ناحية أخرى بالإضافة إلى الصعوبات المرتبطة بقياس الإنتاجية كما تناول هذا الفصل العوامل المؤثرة فى الإنتاجية حيث أمكن تصنيفها إلى عوامل مباشرة وأخرى غير مباشرة وقد خلصت الباحثة إلى اشتقاق نموذج للعلاقة بين العوامل المؤثرة فى الإنتاجية والأركان الرئيسية الثلاثة لمفهوم الإنتاجية. كما تناول هذا الفصل أيضاً تحليلاً وتقويماً لنماذج القياس المحاسبى للإنتاجية، وذلك بتحليل ثلاثة عشر نموذجاً اتفقت فيما بينهم على ضرورة ربط عناصر المدخلات المشتركة فى العملية الإنتاجية بعناصر المخرجات المتحصل عليها. بينما تباينت من حيث العناصر المكونة لكل من المدخلات

والمخرجات من ناحية، والكيفية التى تقاس بها من ناحية أخرى. ولقد تم تقويم فاعلية هذه النماذج على ضوء الأركان الرئيسية الثلاثة لمفهوم الإنتاجية، حيث أوضح التقويم تميز هذه النماذج من حيث اعتمادها على البيانات الحقيقية لعناصر المخرجات والمدخلات، غير أن معظم تلك النماذج تجاهلت الركن الثانى والمرتبط بقياس أثر التغير فى مستويات الجودة على عناصر المدخلات والمخرجات، مما أدى إلى دمجها ضمن كفاءة تحويل عناصر المدخلات إلى مخرجات.

بينما تناول الفصل الثانى أهمية الإنتاجية والعوامل المؤثرة فيها فى الفكر الإسلامى، وقد خلصت الباحثة إلى أن الإسلام أهتم بزيادة الإنتاجية وذلك بالاستخدام الكفء للموارد المتاحة للإنتاج مخرجات ذات مواصفات جودة معينة فالإسلام لا ينظر إلى تنمية الإنتاجية كهدف وغاية فى حد ذاته وإنما ينظر إليه ويقيمه على أساس مدى ما يشبعه من يسر ورخاء لدى أفراد المجتمع الإسلامى كله. ولذلك فهو يرفض كل أسلوب لتنمية الإنتاجية مثل تخفيض الأجور وزيادة الأسعار كما تناول هذا الفصل العوامل المباشرة وغير المباشرة التى تؤثر فى الإنتاجية فى الفكر الإسلامى وخلصت الباحثة إلى أن الإسلام أتى بقواعد كلية تكفل رفع الكفاءة الإنتاجية فجعل مستوى جودة العمل أو الإنتاج أسبق فى الترتيب عن الكم قال تعالى: **{قُلْ لا يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَاأُولِى الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}**(١).

(١) سورة المائدة : آية رقم ١٠٠

كما يركز الإسلام على ضرورة اختيار العاملين وتدريبهم لأنهم الأساس فى رفع الكفاءة الإنتاجية فأمرهم بالأمانة فى العمل والمحافظة على وقت العمل والموارد والآلات قال تعالى: **{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}**(٢) كما تناول هذا الفصل نموذجاً مقترحاً لقياس الإنتاجية لاستخدامه فى تقويم الأداء يقوم هذا النموذج على أساس الأساليب والأدوات المعاصرة فى مجال المحاسبة والإدارة، بما لا يتعارض مع القواعد الكلية للفكر الإسلامي، ويمكن النموذج المقترح من قياس كفاءة تحويل عناصر المدخلات إلى مخرجات، وقياس أثر التغير فى مستويات الجودة على الإنتاجية، وقياس العائد الحقيقى للإنتاجية.

أما الباب الثالث فقد خصص للدراسة التطبيقية من خلال ثلاثة فصول، تناول الفصل الأول منها دراسة وتقويم مقومات تقويم الأداء فى قطاع صناعه الغزل والنسيج فى مصر وأتضح فى هذا الفصل وجود مقومات تقويم الأداء فى الواقع العملى ولكن بصورة غير متكاملة. مثال ذلك عدم الاهتمام بالرقابة الذاتية وعدم الاهتمام بالتقويم الشامل للأداء والتركيز على النواحى المادية فقط دون الاهتمام بتقويم السلوك والأسلوب. وخصص الفصل الثانى لنتائج تطبيق العلاقات التى يحتويها النموذج المقترح على تسع شركات، ممثله لقطاع الغزل والنسيج فى مصر، حيث أوضحت هذه النتائج إيجابية مؤشرات الإنتاجية الكلية لجميع الشركات خلال السنة المالية (٨٩/٨٨) وكذلك للشركة (د) خلال السنة المالية الثانية (٩٠/٨٩) بينما حدث

(٢) سورة الأنفال آية رقم ٢٧

تدهور فى قيم هذه المؤشرات خلال السنوات المالية (٩٠/٨٩) (٩١/٩٠) (٩٢/٩١) .

كما تبين من تحليل مؤشر الإنتاجية الكلية للشركة (أ) إلى المؤشر الكلى لكفاءة تحويل عناصر المدخلات إلى مخرجات، والمؤشر الكلى للجودة، إنما يفيد فى التعرف على الأسباب الحقيقية التى أدت إلى زيادة أو نقص الإنتاجية.

كما أوضحت نتائج التطبيق انخفاض المؤشر الجزئى لإنتاجيه عنصر المواد الأولية والأجزاء المشتراه للشركة (أ) خلال السنوات المالية (٩٠/٨٩ – ٩١/٩٠ – ٩٢/٩١) مما يعد سببا رئيسيا لتدهور مؤشر الإنتاجية الكلية خلال تلك الفترة. بالإضافة إلى تطبيق العلاقات التحليلية التى تربط بين المؤشرات الكلية والجزئية.

أما الفصل الثالث فقد أشتمل على مقارنة نتائج تطبيق العلاقات التى يحتويها النموذج المقترح بمؤشرات تقويم الأداء المنشورة لهذه الشركات. وفى هذا الصدد أوضح التحليل الإحصائى وجود علاقة ارتباط سالبة بين مؤشر الإنتاجية الكلية وكل من إنتاجية العامل والفائض القابل للتوزيع، وصافى القيمة المضافة لمعظم الشركات موضع الدراسة، بينما تباينت علاقة الارتباط بين مؤشر الإنتاجية الكلية وكل من إنتاجية الجنيه / أجر، ومعدل العائد على الاستثمار بالإضافة إلى امتداد هذا التباين فى علاقات الارتباط بين كل من مؤشرات تقويم الأداء المنشورة وبعضها البعض.

وقد خلصت الباحثة إلى النتائج التالية:

١- إن نظام تقويم الأداء فى الفكر الإسلامى له ذاتيته المستقلة وخصائصه ومصادره المحددة، وبذلك فهو يختلف عن النظام الوضعى حيث إن الأول مصدره إلهى ثابت والثانى مصدره بشرى، وشتان ما بين منهج أساسه وقواعده إلهيه ومنهج أخر أساسه عقول البشر وتفكيرهم فقط.

٢- بناءاً على النتيجة السابقة فإن الفكر الإسلامى لتقويم الأداء يقف بأساليبه وأهدافه ونظمه موقف المقابلة مع أرقى نظم تقويم الأداء فى أى نظام، بل يفوقها ويتميز عليها لاعتبارات كثيرة سبق ذكرها فى ثنايا البحث، منها على سبيل المثال ثبات مبادئه الكلية واهتمامه بالقيم الدينية، وصلاحيته لكل زمان ومكان.

٣- إن مقومات تقويم الأداء سواء فى الفكر الوضعى أو الفكر الإسلامى تتمثل فى خمس مقومات هى :

أ- تحديد أهداف الوحدة الاقتصادية

ب- تحديد مراكز المسئولية

جـ- تحديد معايير الأداء

د- وجود جهاز للرقابة وتقويم الأداء

هـ- تصحيح الانحرافات ومحاسبة المسئولين عنها

٤- أتضح من الدراسة أيضا أن كثيراً من مفاهيم وأسس ومقومات تقويم الأداء فى الفكر الوضعى موجودة فى الفكر الإسلامى وبصورة أشمل بالإضافة إلى سبق الفكر الإسلامى فى هذا المجال.

٥- إن نظام تقويم الأداء فى الفكر الإسلامى يقوم على ركيزتين أساسيتين هى القواعد والأحكام التى شرعها الله سبحانه وتعالى، وتركت الاجتهاد

لظروف الواقع العملى، وما يجدُّ من معاملات، خاصة وأن الشريعة أجملت فى جانب المعاملات وتركت التفصيل لعلماء المسلمين، شريطه ألا يخرج اجتهادهم عن القواعد والتوجيهات التى شرعها الله تعالى.

٦- عند مقابلة أى نظام إسلامى بنظام وضعى، يلاحظ أن أى تشابه بينهما هو تشابه عرضى ليس أساسيا ولأن كليهما يختلف فى الأساس الفكرى الذى يقوم عليه والأهداف التى يستهدفها، بل وأساليب العمل التى توصله إلى هذه الأهداف.

٧- من خلال دراسة بعض النماذج التطبيقية فى مجال المحاسبة وتقويم الأداء يمكن القول بأن مبادئ وقواعد الفكر الإسلامى ليست قواعد ومبادئ نظرية لا تطبق، بل طبقت ويمكن تطبيقها إذا توافرت البيئة المناسبة لذلك.

٨- تطبيق الفكر الإسلامى لتقويم الأداء والذى يمزج بين العقيدة وبين المقومات من وجود أهداف واضحة وتحديد مراكز المسئولية ونظام فعال للمعايير وجهاز للرقابة وتقويم الأداء ونظام فعال للحوافز يؤتى ثمار طيبة منها:

أ- تحسين الأداء نتيجة الاستغلال التام للموارد المتاحة دون إسراف أو تقتير وبما يؤدى إلى القضاء على نواحى الضياع والإسراف وتخفيض التكاليف وتحقيق فاعلية الوحدة الاقتصادية، وذلك لأن كل فرد سيتعمق لديه مفهوم أن الوفاء بمسئولياته يعتبر من قبيل العبادة لله ومن ثم يشعر بمراقبة الله تعالى فى كل عمل حتى ولو لم يراقبه بشر.

ب- تنمية الرقابة الذاتية من خلال الفكر الإسلامى يؤدى إلى تخفيض تكاليف تطبيق النظم الرقابية، وذلك لأن جزءا كبيرا من نظام الرقابة الخارجية بمثابة ضمان إضافى لسير العمل على ما هو مخطط له.

٩- توصلت الباحثة إلى أن مقومات تقويم الأداء لا تطبق بصورة شاملة فى الوحدات الاقتصادية محل الدراسة، مثال ذلك عدم الاهتمام بالرقابة الذاتية وعدم الاهتمام بالتقويم الشامل للأداء والتركيز على النواحى المادية فقط.

١٠- يقوم نموذج الإنتاجية المقترح لتقويم الأداء على أساس الأساليب والأدوات المعاصرة فى مجال المحاسبة والإدارة بما لا يتعارض مع القواعد الأساسية للفكر الإسلامى وعلى ذلك يمكِّن النموذج المقترح من قياس كفاءة تحويل عناصر المدخلات إلى مخرجات، وقياس أثر التغير فى مستويات الجودة على الإنتاجية، وقياس العائد الحقيقى للإنتاجية.

وقد بذلت الباحث مجهوداً وافراً حتى توصلت إلى النتائج السابقة مما يجعل للرسالة قيمتها العلمية المتميزة.